

اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْذُرُكُمْ مِّمَّا  
بَعْدَ فِي أَيْمَانِكُمْ  
فِي يَمِينِكُمْ  
بِيَانٍ مَعْنَى النَّاصِبِ

كتاب في تحقیق  
تبریغ و سرد رایلی

للفقیہ المحدث

للسید فیض علیہ السلام

۱۱۸۶ - ۱۱۰۷ هـ

تحقیق

السید محمدی الرجائی

بحراني، يوسف بن أحمد، ١١٠٧ - ١١٨٦ ق.

الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب / يوسف بن

أحمد البحرياني؛ تحقيق مهدي الرجائي - قم: مهدي

رجائي، ١٤١٩ ق، = ١٣٧٧.

ص ٢٩٨

ISBN 964 - 6121 - 35 - ٧ ر ريال: ١٣٠٠

فهرستویسی بر اساس اطلاعات فیبا (فهرستویسی

بیش از انتشار).

کتابنامه به صورت زیر نویسی.

١ ناصبیان ٢ خلافت - دفاعیه ها و ردیه ها.

الف رجائي، مهدي، ١٣٣٦ - مصحح. ب. عنوان.

٢٩٧/٤٥٢ شش ٣ ب / ٥٤ / ٢٢٣ Bp

م ١١٨٤٥

## هوية الكتاب

□ الكتاب: الشهاب الثاقب

□ تاليف: الشيخ يوسف البحرياني

□ تحقيق: السيد مهدي الرجائي

□ الناشر: المحقق

□ طبع: أمير - قم

□ التصوير الفني: ليتوغرافي سيد الشهداء  - قم

□ تاريخ الطبع: ١٤١٩ هـ ق، ١٣٧٧ هـ ش

□ العدد: ١٠٠٠ نسخة

□ شابك: ٧ - ٣٥ - ٦١٢١ - ٩٦٤

□ الطبعة: الأولى

□ العنوان: قم المقدسة - ص ب ٧٥٣ - ٣٧١٨٥ - تليفون وفاكس ٧٣٢٠٦٧

الجمهورية الإسلامية الإيرانية

بسم الله الرحمن الرحيم

وأنكى من الكفر اللعين بطانة تمثل في أفكارها البعد والقرب فقرب من الاسلام يبدو بمظهر وبعد عن الایمان جاش به النصب (١) انّ من أخطر ما أفرزه الخلاف الذي حدث بين المسلمين عقيب رحلة النبي المصطفى ﷺ الى الرفيق الأعلى ، ظاهرة النصب والعداوة لأهل البيت النبوى في المجتمع الاسلامي .

وتكمن خطورتها في أنها اتّخذت أبعاداً مختلفة جرّت على المسلمين البلاء والويلات ، وانسحبت على معالم الدين وتعاليمه ، حتّى أفقدتها روحها ونضارتها وحكمتها ، فأصبحت مجرد طقوس رتيبة فارغة من المحتوى ، ولم يعد لها أثر على العقيدة والسلوك الأّبصورة عكسية ، الأمر الذي تمخض عنه أن أصبحت الأّمة الواحدة فرقاً وأحزاباً ، كلّ فرقة ترى أنَّ الحقَّ معها فيما تنتهجه من تصرّفٍ اتّساعٍ ، وإنَّ الباطلًا في خلاف ذلك .

وأصبح كلّ حزب يتصدّى على الآخر نقاط ضعفه ليدينّها، ويرمي خصمه

(١) هذان البيتان من قصيدة للشيخ محسن المعلم وقد كتبها على الصفحة الأولى من كتابه النصب والتواصب .

بالكفر والمرور والالحاد ، في الوقت الذي ينضوي الجميع فيه تحت مبدأ واحد ، ويستقون معارفهم من منبع واحد ، ويسعون نحو هدف واحد .

والذى يبدو من خلال دراسة واقع الظروف النفسية والاجتماعية لتلك الحقبة من الزمن ، أنَّ هذا التصدُّع في بناء المجتمع المسلم وما آلت إليه الأحوال لم يكن ليحدث بصورة اتفاقيَّة عفوَّية ، بل كان هناك تخطيط مسبق رسمت خطوطه العريضة في زمان النبي ﷺ ، ولعلَّ في قوله تعالى ﴿أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتُلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> ما يؤكِّد ذلك .

ويشهد له ما ذكره المؤرخون من مختلف الحوادث ، ومنها المحاولة التي استهدفت شخص النبي ﷺ بعد منصرفه من غزوة تبوك<sup>(٢)</sup> . على أنَّ الآية الشريفة أفادت وبصورة قاطعة أنَّ الانقلاب واقع لا محالة ، سواء رحل النبي ﷺ عن الدنيا موتاً أو قتلاً ، ولقد تحقَّق ذلك الانقلاب الذي حمل معه المآسي والألام ، ولا زالت الأُمَّة تعاني من ويلاتها ، فاتهُ أعقابها تمراً وتشتتاً في شتى الميادين .

### الأساس في الخلاف :

وتبدأ الحكاية بعلي عليه السلام وتنتهي بشيعة علي عليه السلام . وإنما قلنا إنها تبدأ بعلي عليه السلام فلأنَّ منشأ الخلاف وأساسه هو الخلافة بعد الرسول ﷺ ، فهل أنَّ الامامة منصب الهيِّ لا يختلف عن النبوة إلا في صورة التعين وكيفيته بال مباشرة أو بالواسطة ؟ بمعنى أنَّ تعين النبي ﷺ عن طريق الوحي ، وأماماً تعين الامام فعن طريق النبي عليه السلام ، وكل الأمرين يرجعان بالمال إلى الله تعالى ، أو أنَّ الامامة زعامة

(١) آل عمران : ١٤٤ .

(٢) راجع تفاصيل هذا الحديث : بحار الأنوار ٢١ : ١٨٥ - ٢٥٢ بباب غزوة تبوك وقصة العقبة .

مدنية يرجع فيها الاختيار والتعيين الى الناس أنفسهم ؟ وعلى هذا فهل أنَّ الأحقَّ  
بهذا المنصب هو علي بن أبي طالب عليهما السلام أو أنه أبو بكر ؟

ذلك هو أساس القضية ومحورها ، وعليه دارت رحى الخلاف بين المسلمين ،  
وهو النواة الأولى لحدوث الصراع فيما بينهم ، وكان من نتيجته هذا الانقسام في  
الصف الاسلامي ، الذي لا زالت جراحاته تنزَّ الى يوم الناس هذا .

فقد قال الشيعة استناداً الى النصوص القرآنية والروايات الصريحة : انَّ خليفة  
الرسول هو علي بن أبي طالب عليهما السلام ، ومن بعده الأئمة الأحد عشر من ذرية  
الرسول عليهما السلام ، وقد أخذت الأدلة بأعناقهم ، فأصرّوا على موقفهم ، واحتجّوا على  
مدّعاهم ، وأقاموا براهينهم ، وعرفوا بالشيعة الامامية ، أو بالشيعة الاثني عشرية .  
وقال غير الشيعة : انَّ الخليفة بعد الرسول عليهما السلام هو أبو بكر بن أبي قحافة ،  
 وأنكروا النصّ على الامامة ، وإنَّ النبي عليهما السلام لم يعين خليفة من بعده ، بل أوكل  
الأمر الى الأئمة لتختار لها حاكماً ، فوق اختيارها على أبي بكر ، وحاولوا  
التشكيك في دلالة كلَّ النصوص التي احتاجَ بها الشيعة .

وانتَسَعَت دائرة الخلاف شيئاً فشيئاً لتطال المسائل الأصلية والفرعية ، حتى  
بلغت حدَّ التباين بين الطرفين ، وأخذت تزداد اتساعاً بمرور الأيام ، وتنعمق هوة  
الخلاف . وعلى إثر ذلك افترقت الأئمة الى مذاهب وآراء ، كلَّ منها يرى أنه أصاب  
الحقَّ والحقيقة ، وغيره على خلاف الحقَّ والحقيقة ، وكان في ذلك تصديق لما أنبأ  
به النبي عليهما السلام في الحديث المشهور ستفترق أمّتي ... الخ (١) .

ومن الطبيعي أن يكون لكلَّ من هذه المذاهب والآراء أنصار ومؤيدون ،  
وكانت المساجلات بين الأطراف المتنازعة ، ومحورها الأساس الامامة والامام

(١) راجع : بحار الأنوار ٣ : ٢٨ .

بعد الرسول ﷺ .

« وعلى هو المبتلى والمبتلى به ، وداعي ابتلائه والابتلاء به متکاثرة ، وقد اقترنـتـ به حـياتـهـ وـبعـدـ مـاتـهـ ، فـهـوـ رـجـلـ الدـارـ يـوـمـ الـاـنـذـارـ ، وـطـالـماـكـرـ النـبـيـ ﷺـ وـأـكـثـرـ النـصـّـ عـلـيـهـ بـذـلـكـ ( صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـمـاـ وـآلـهـماـ ) وـمـنـ ذـلـكـ يـوـمـ الغـدـيرـ ذـلـكـ الـيـوـمـ الـمـشـهـودـ ، اذـنـ فـقـدـ اـخـتـصـ بـخـلـافـةـ النـبـيـ الـأـعـظـمـ وـالـوـصـاـيـةـ عـلـىـ الـأـمـةـ مـنـ بـعـدـهـ ، وـفـاتـ بـذـلـكـ عـلـىـ الطـامـعـينـ مـاـ يـأـمـلـونـ ، وـهـوـ بـطـلـ الـمـوـاـقـفـ ، أـسـدـ الـحـربـ ، وـحـيـدرـةـ الـوـغـىـ ، وـكـاـشـفـ الـكـرـبـ ، وـالـجـيـشـ كـلـهـ عـدـّـ وـعـدـّـ ، اذـنـ فـهـوـ الـعـلـمـ الـفـرـدـ ، وـهـوـ الـمـخـصـوـصـ ( وـمـنـ السـمـاءـ ) بـالـاقـترـانـ بـفـاطـمـةـ سـيـدـةـ النـسـاءـ أـجـمـعـينـ ، أـرـيدـ هـوـ وـرـغـبـ فـيـهـ هـوـ ، وـانـصـرـفـ وـجـهـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ عـنـ سـوـاهـ ، وـهـوـ الـمـسـتـأـثـرـ بـأـوـسـمـةـ الـسـمـوـ وـشـارـاتـ الـاـمـتـيـازـ مـنـ اللهـ فـيـ كـتـابـهـ ، وـمـنـ رـسـوـلـهـ فـيـ قـوـلـهـ وـعـمـلـهـ ، فـهـوـ مـنـهـ بـمـنـزـلـةـ هـارـونـ مـنـ مـوـسـىـ الـآـنـهـ لـأـنـيـ بـعـدـهـ ، وـهـوـ أـخـوهـ ، وـكـلـاـهـمـاـ مـنـ الـآـخـرـ « عـلـيـ مـنـيـ وـأـنـاـ مـنـهـ » وـهـوـ نـفـسـهـ كـمـاـ عـبـرـ اللهـ فـيـ قـرـآنـهـ ، وـهـوـ الـمـفـرـدـ فـيـ مـنـاجـاتـهـ ، وـالـوـحـيدـ فـيـ فـتـحـ بـابـهـ إـلـىـ مـسـجـدـهـ الـأـعـظـمـ ، وـالـمـوـصـوفـ بـأـنـهـ مـعـ الـقـرـآنـ وـالـقـرـآنـ مـعـهـ ، وـمـعـ الـحـقـ وـالـحـقـ مـعـهـ ، اذـنـ هـوـ حـائـزـ الـمـلـكـاتـ ، وـنـائـلـ الـاـمـتـيـازـاتـ الـاـلـهـيـةـ وـالـنـبـوـيـةـ » (١) .  
وـاـذـاـ كـانـ عـلـيـ ﷺـ بـهـذـهـ الـمـثـابـةـ ، وـلـمـ تـكـنـ نـظـرـةـ النـاسـ الـيـهـ ، كـمـاـ رـأـهـ بـهـاـ الـقـرـآنـ وـالـرـسـوـلـ ، فـمـنـ الـطـبـيعـيـ أـنـ تـبـرـزـ كـوـامـنـ النـفـوسـ وـخـفـاـيـاـ بـعـضـ الـقـلـوبـ ، فـتـوـلـدـ الـعـدـاءـ وـطـفـعـ لـعـيـ وـآلـ عـلـيـ وـشـيـعـتـهـ ، فـكـانـتـ بـذـرـةـ النـصـبـ وـالـبـغـضـاءـ لـعـلـيـ ﷺـ وـشـيـعـتـهـ .

وـسـوـاءـ كـانـ النـصـبـ مـبـداـ سـيـاسـيـاـ كـمـاـ قـيلـ ، أـوـ أـعـمـ كـمـاـ هـوـ الصـحـيـحـ ، فـقـدـ اـخـذـتـ الـمـسـأـلـةـ مـنـحـىـ خـطـيرـاـ ، وـمـؤـثـراـ عـلـىـ الـعـقـيـدـةـ وـالـسـلـوكـ .

## الأسباب والدّوافع :

ولعل البعض يتساءل ويقول : اذا كانت مسألة الامامة والامام بعد الرسول ﷺ مما وقع فيها الخلاف بين المسلمين ، فلا تعدو أن تكون كأي مسألة أخرى تختلف فيه الآراء والأنظار ، والاختلاف ستة كونية من سنن الحياة ، ومن الطبيعي جداً أن تتعدد الآراء وتختلف النظارات تقضىً وابراماً وسعة وضيقاً ، ومثلها مثل سائر المسائل الكلامية الأخرى التي وقعت موقع الجدل ، والحوار بين العلماء والمفكرين ، وليس هناك ما يدعو الى النصب والعداء ، وما يترتب على ذلك من آثار .

وللاجابة عن هذا التساؤل وما ينبثق عنه من تساؤلات أخرى يحسن بنا أن نذكر تمهيداً يهيئنا لذكر الأسباب والدّوافع ، ونوجز ما نود قوله في أمرين :

**الأول :** أنّ موضوع الامامة والخلافة بعد الرسول ﷺ - كما هي في عقيدة الشيعة الامامية - من المواضيع ذات الخطورة ؛ لأنّها تشكل دعامة من دعائم الدين ، وركيزة يعتمد عليها أساس الارتباط به ، وما يتفرّع عليه من تطبيق عملي لمعطياته وأحكامه وتعاليمه ، وليس هي مجرد زعامة مدنية وحكم اداري ، بل هي امتداد للنبوة بجميع معطياتها ، وإنّ الامام هو القائم مقام الرسول ﷺ في جميع ما يقوم به الرسول ﷺ من أدوار في التشريع والتنظيم والتطبيق ، وعلى مختلف الأصعدة والشؤون الفردية والاجتماعية ، دينية كانت أو دينوية أو أخرى . ولا يستثنى من ذلك إلاّ ما يختصّ به مقام النبوة .

ثُمَّ إن النصوص الواردة في موضوع الامامة والامام تحدّد الاتّجاه تحديداً لامجال فيه للاختيار .

وبعبارة أخرى : إن الانتفاء الحقيقى للدين لا يتم إلا بالرضا والتسليم بجميع ما يميله من تعاليم وأحكام ، ولا بد فيها من الاستناد الى هذا المنبع دون سواه .

ويترتب على هذا أثر خطير ، وهو أنّ كلّ من جانب هذا الأمر أو خالقه ، فهو ليس على شيء ، وتلك نتيجة طبيعية أكّدت عليها النصوص ، وخصوصاً في مسألة الامامة .

ولاشك أنّ هذه المقوله تركت أثراً بالغاً في النفوس سلباً وايجاباً ، واختلفت ردّة الفعل شدّة وضعفاً وقبولاً ورفضاً .

الثاني : أنّ الضرورة الضرورية التي قام فيها الرسول ﷺ بدور التبليغ لاخراج الناس من الظلمات الى النور قد بلغت ثلاثة وعشرين عاماً ، وقد تخلّلتها مصادمات وحروب ضارية اضطرّ اليها الرسول ﷺ لحماية دعوته والدفاع عنها ، حتى تمكّن ﷺ من اخضاع معارضيه الى حدّ ما ، ولا أقلّ من تمكّنه من السيطرة على الرقعة التي كانت تحت نفوذه ، ودخل الناس في دين الله أفواجاً .

ولكن كانت قناعات الناس في ارتباطهم بهذا الدين ، وانعكاس التدين على سلوكهم متفاوتة ، وذلك لاختلاف قابليتهم واستعداداتهم ، فمنهم من بلغ حدّاً من القناعة والإيمان ، بحيث رسم الدين في قلبه ، فلا يرقى اليه شكّ أو شبهة . ومنهم دون ذلك ، ومنهم من هو حديث العهد بهذا الدين ، ومنهم من أسلم طمعاً ، ومنهم من رأى نفسه مضطراً للدخول في هذا الدين ، ومنهم من أسلم تفاصلاً ، ومنهم غير ذلك .

وقد تحدّت القرآن الكريم في العديد من الآيات عن هذه النماذج المختلفة ، فقال تعالى : ﴿ قلْ أَوْنَسُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ عَنْ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مَطْهَرَةٌ وَرَضْوَانٌ مِّنَ الْهَمَّ وَاللهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ \* الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذَنْبُنَا وَقَنَا عَذَابُ النَّارِ \* الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ

والقاتلين والمنفرين والمستغرين بالأسحار ﴿١﴾ هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هنّ أُمّ الكتاب وأخر متشابهات فأمّا الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشبه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله إلا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كلّ من عند ربّنا وما يذكر إلا أولوا الألباب ﴿٢﴾ إنَّ اللَّهَ اشترى من الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنةَ يَقَاطِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُونَ وَيُقْتَلُونَ ﴿٣﴾

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٤﴾ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلُوا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَاملَ مِنَ الْغَيْظِ ﴿٥﴾ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قَلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ ﴿٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ يَنَادِونَكُمْ مِنْ وَرَاءِ الْحَجَرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفَّارًا وَنَفَاقًا وَأَجَدَرُ الْأَلَا يَعْلَمُوا حَدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ \* وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يَنْفَقُ مَغْرِمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٨﴾ وَمِنْ حَوْلِكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مَنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرْدَوَاعَلَى النِّفَاقِ...﴾ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفَّارًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَارْصادًا

(١) آل عمران : ١٥ - ١٧ .

(٢) آل عمران : ٧ .

(٣) التوبة : ١١١ .

(٤) البقرة : ٨ .

(٥) آل عمران : ١١٩ .

(٦) الحجرات : ١٤ .

(٧) الحجرات : ٤ .

(٨) التوبة : ٩٧ - ٩٨ .

(٩) التوبة : ١٠١ .

لمن حارب الله ورسوله من قبل وليحلفَنَّ ان أردنَا الاَّ الحسنى والله يشهد انهم لکاذبون<sup>(١)</sup> ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أَعْطُوكُمْ مِنْهَا رَضْوًا وَانْ لَمْ يَعْطُوكُمْ مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿وَمِنْهُمُ الَّذِينَ يَؤْذُنُونَ النَّبِيَّ﴾<sup>(٣)</sup> ﴿لَقَدْ ابْتَغُوا الْفَتْنَةَ مِنْ قَبْلِ وَقْلَبُوكُمُ الْأُمُورَ﴾<sup>(٤)</sup>.

الى كثير من الآيات البينات ، وتفيدنا بعض هذه الآيات أنَّ رواسب الجاهلية ما زالت في نفوس بعضهم من دون أن يكون لانتمائه للدين قدرة على اقتلاع جذور الماضي من نفسه .

و اذا أحطنا خبراً بهذين الأمرین أمکتنا ذلك من بيان أسباب النصب والعوامل التي أدّت الى بعض علي وبنيه وشیعته ، وهي عدّة أمور :

**الأول : الانحراف الذاتي .**

انَّ ممَّا ابْتَلَيَنِي بِهِ الْاسْلَامُ وَرَسُولَهُ ﷺ فِي مَطْلِعِ الدُّعَوَةِ قَضِيَّةُ النِّفَاقِ والمنافقين، وكان المنافقون يشكلون حجر العثرة في مسار الاسلام ، وكانوا أشدّ خطراً على الاسلام من اليهود والمشركيـن ، وقد لعب النفاق دوره الخبيث في محاولة تفتیت البنية الداخلية التي شيدها النبي ﷺ ل الاسلام ، وسعوا الى زعزعة الأسس التي وضعها النبي ﷺ لبناء المجتمع الاسلامي المتكامل .

ولكن وان كان النفاق أسلوباً حباناً في التعامل مع الأحداث ولا يكشف عن هوئيته الاَّ أنَّ الرصد الالهي قد كشف عن الكثير من مؤامرات المنافقين ، كما أنَّ النبي ﷺ قد أحبط الكثير من تدبيراتهم الكيدية ، وكان الوحي الالهي في تتبع

(١) التوبه : ١٠٧

(٢) التوبه : ٥٨

(٣) التوبه : ٦١

(٤) التوبه : ٤٨

مستمر لافشال خططهم وفضح أساليبهم ، وقد اعتمد النبي ﷺ عدّة طرق للكشف عن هوية النفاق والمنافقين ، وفي بعض الآيات المتقدمة ما يلقي الضوء على بعض تلك الطرق .

ومن أهم الأساليب التي اتّخذها النبي ﷺ أن جعل حبّ علي عليه السلام وبغضه مقياسين لمعرفة المؤمن والمنافق ، وذلك لأنّ علياً عليه السلام يمثل الاستقامة بأكمل معاناتها ، ويجسد الفطرة السليمة بأظهر صورها ، فكان حبه أمارّة على الاستقامة ، وكان بغضه أمارّة على الانحراف والنفاق ، ويوضح لنا هذا المعنى كم غير قليل من النصوص ، نكتفي بالإشارة إلى بعضها ، وكلّها مرويّة عن النبي ﷺ وبعبارات مختلفة الّأنّها تحمل مضموناً واحداً ، ومنها :

- \* لا يحبّ علياً المؤمن ، ولا يبغضه المنافق <sup>(١)</sup> .
- \* لا يحبّك المؤمن ، ولا يبغضك المنافق <sup>(٢)</sup> .
- \* لا يبغض علياً مؤمن ، ولا يحبّه منافق <sup>(٣)</sup> .
- \* يا علي طوبى لمن أحبّك وصدق فيك ، وويل لمن أبغضك وكذب فيك <sup>(٤)</sup> .
- \* تلات من كنّ فيه فليس مني ولا أنا منه : بعض على ، ونصب أهل بيتي ، ومن قال الإيمان كلام <sup>(٥)</sup> .
- \* عن أبي سعيد الخدري ، قال : كنّا لنعرف المنافقين نحن معاشر الأنصار

(١) كنز العمال ١١ : ٦٢٢ برقم : ٣٣٠٢٩.

(٢) كنز العمال ١١ : ٦٢٢ برقم : ٢٣٠٢٨.

(٣) كنز العمال ١١ : ٦٢٢ برقم : ٣٢٠٢٧.

(٤) كنز العمال ١١ : ٦٢٢ - ٦٢٣ برقم : ٣٣٠٣٠.

(٥) كنز العمال ١١ : ٦٢٣ برقم : ٣٣٠٣١.

بغضهم علي بن أبي طالب<sup>(١)</sup>.

\* عن المساور الحميري عن أمّه قالت : دخلت على أم سلمة فسمعتها تقول : كان رسول الله ﷺ يقول : لا يحبّ علياً منافق ، ولا يبغضه مؤمن<sup>(٢)</sup> .  
الى غير ذلك من النصوص الصريحة في هذا المعنى .

هذا وهناك علامات أخرى ذات صلة بما نحن فيه من بيان الانحراف الذاتي ،  
وقد جعل فيها علي وأولاده علية السلام مقياساً لمعرفته ، ومنها :

ما حدث به عبادة بن الصامت : كننا نبور أولادنا بحبّ علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، فإذا رأينا أحدهم لا يحبّ علي بن أبي طالب ، علمنا أنه ليس منا وأنه  
غير رشده<sup>(٣)</sup> .

قال الحافظ الجزري : وهذا حديث مشهور من قديم والى اليوم أنه ما يبغض  
علياً رضي الله عنه الا ولد الزنا<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ما أخرجه الحافظ ابن مردويه بسنده ، عن أحمد ، قال : سمعت الشافعي يقول : سمعت مالك بنأنس يقول : قال أنس بن مالك : ما كننا لنعرف الرجل لغير أبيه الا يبغض علي بن أبي طالب رضي الله عنه<sup>(٥)</sup> .

ومنها : ما رواه أبو بكر بن أبي قحافة ، قال : رأيت رسول الله ﷺ خيم خيمة وهو متّكئ على قوس عريّة ، وفي الخيمة علي وفاطمة والحسن والحسين ، فقال : معاشر المسلمين أنا سلم لمن سالم أهل الخيمة ، حرب لمن حاربهم ، ولبي

(١) الجامع الصحيح للترمذى ٥: ٦٥٣ برقم: ٣٧١٧.

(٢) نفس المصدر.

(٣) كتاب النصب والتواصب ص ١٠١.

(٤) باختصار عن نفس المصدر ص ١٠١.

(٥) النصب والتواصب ص ١٠١.

لمن والاهم ، لا يحبهم الا سعيد الجد طيب المولد ، ولا يبغضهم الا شقي الجد  
رديء المولد<sup>(١)</sup> .

وممّا يناسب ذكره كقضية خارجية تصديقاً لهذه النصوص ، ما أورده صاحب  
كتاب النصب والتواصب من أحوال دلف بن القاسم بن عيسى العجلاني ، وأنه كان  
ينتقص علي بن أبي طالب ، ويضع منه ومن شيعته ، وينسبهم إلى الجهل ، وأنه قال  
يوماً - وهو في مجلس أبيه ولم يكن أبوه حاضراً - : إنّهم يزعمون أن لا ينتقص  
علياً أحد الآكان لغير رشده ، وأنتم تعلمون غيره الأمير - يعني أباه - وأنه لا يتھيأ  
الطعن على أحد من حرمته ، وأنا البعض علياً ، فما كان أوشك من أن خرج أبو دلف ،  
فلما رأينا قمنا له ، فقال : قد سمعت ما قاله دلف ، والحديث لا يكذب ، والخبر  
الوارد في هذا المعنى لا يختلف ، هو والله لزينة وحيضة ، وذلك لأنّي كنت عليهلاً ،  
فبعثت إلى أخي جارية لها كنت بها معجباً ، فلم أتمالك أن وقعت عليها وكانت  
حائضاً ، فعلقت به ، فلما ظهر حملها وهبتها لي ، فبلغ من عداوة دلف هذا لأبيه  
ونصبه ومخالفته له ؛ لأنّ الغالب على أبيه التشيع والميل إلى على أن شنع عليه بعد  
وفاته وهو ما حدث به ...<sup>(٢)</sup> .

ويكفينا ذلك شاهداً على أن الانحراف الذاتي أحد أسباب النصب والعداء  
لعلى عليهلاً ، على أنه قد ذكرت عدة علامات أخرى تكشف عن الانحراف ،  
والقياس فيها على عليهلاً ومن شاء فليراجع<sup>(٣)</sup> .

### الثاني : الحسد.

كان على عليهلاً ربّي الوحي ، ورفيق النبوة ، وكان كما تحدّث عن نفسه حول

(١) باختصار عن نفس المصدر ص ١٠١ .

(٢) كتاب النصب والتواصب ص ٣٦٦ - ٣١٧ .

(٣) نفس المصدر ص ٣١٧ .

صلته برسول الله ﷺ : وقد علمتم موضعني من رسول الله ﷺ بالقرابة القريبة ، والمنزلة الخصيصة ، وضعني في حجره وأنا ولد يضموني إلى صدره ، ويكتفي إلى فراشه ، ويمسني جسده ، ويشمني عرفة ، وكان يمضغ الشيء ثم يلقمنيه ، وما وجد لي كذبة في قول ، ولا خطلة في فعل ... ولقد كنت أتبعه أتباع الفضيل أثر أمّه ، يرفع لي في كلّ يوم من أخلاقه علمًا ، ويأمرني بالاقتداء به ، ولقد كان يجاور في كلّ سنة بحراء ولا يراه غيري ، ولم يجمع بيت واحد يومئذ في الإسلام غير رسول الله ﷺ وخدیجة وأنا ثالثهما ، أرى نور الوحي ، وأشمّ ريح النبوة <sup>(١)</sup> .

وأضاف إلى ذلك الكمالات الشخصية الأخرى - وقد تقدم بعض خصائصه فيما نقلناه من كتاب النصب والنواصب - والعنيات الالهية الخاصة ، والتي أهلته وهياً له ليكون الشخص التالي لرسول الله ﷺ في جميع ما يتفاوت فيه أبناء البشر ، وكان النبي ﷺ لا يألو جهداً في التنويه والكشف عن مواطن العظمة في شخصية ابن أبي طالب ، وكان عليهما يزيداد رفعة وسبقاً و شأنًا و جلاً كلما ازدادت الأيام مروراً ، فإذا علمنا أنه لم يكن أكبر القوم سنًا آنذاك بل كان في عمر الشباب ، فمن الطبيعي أن ذلك يضجر بعض النقوس المريضة ، فتضمر له الحسد والنصب والعداء ، وقد ورد في الحديث عن النبي ﷺ : من حسد علياً فقد حسدني ، ومن حسدني فقد كفر <sup>(٢)</sup> .

### الثالث : الحقد الدفين .

وعرف علي عليهما السلام بالشجاعة والفروسيّة ، وكانت شجاعته عليهما السلام حديث الركبان ومضرب الأمثال ، وكانت القبائل تفتخر بأنَّ أحد أبنائها بارز علياً في ميدان القتال.

(١) نهج البلاغة ص ٣٠٠ رقم الخطبة : ١٩٢ .

(٢) كنز العمال ١١ : ٦٢٦ برقم : ٣٣٣٠٥٠ .

وقد وصفته سيدة النساء عليها السلام في خطبتها في مسجد أبيها عليه السلام فقالت : كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفالاً الله ، أو نجم قرن للشيطان ، أو فغرت فاغرة من المشركين ، قذف أخاه وابن عمه في لهواتها ، فلا ينكفيء حتى يطأ صماعها بأحمسه ، ويحمد لهبها بسيفه ، مكدوداً في ذات الله ، مجتهداً في أمر الله ، قريباً من رسول الله ، سيداً في أولياء الله ، مشمراً ناصحاً مجدداً كادحاً ، لا تأخذه في الله لومة لأنم <sup>(١)</sup>

ويقول ابن أبي الحديد : وأما الشجاعة فإنه أنسى الناس فيها ذكر من كان قبله ، ومحا اسم من يأتي بعده ، ومقاماته في الحروب مشهورة ، يضرب بها الأمثال إلى يوم القيمة ، وهو الشجاع الذي ما فرّ قطّ ، ولا ارتاع من كتبية ، ولا بارز أحداً إلا قتلها ، ولا ضرب ضربة قطّ فاحتاجت الأولى إلى ثانية . وفي الحديث « كانت ضرباته وترأً » ولما دعا معاوية إلى المبارزة ليستريح الناس من الحرب بقتل أحدهما ، قال له عمرو : لقد أنت أصفك ، فقال معاوية : ما غششتني منذ نصحتني الآ اليوم ، أتأمرني بمبارزة أبي الحسن وأنت تعلم أنه الشجاع المطرق ، أراك طمعت في إمارة الشام بعدي ، وكانت العرب تفتخر بوقوفها في الحرب في مقابلته ، فأما قتلاه فافتخار رهطهم بأنه عليه السلام قتلهم أظهر وأكثر ، قالت أخت عمرو بن عبدود ترثيه :

لوكان قاتل عمرو غير قاتله	بكيته أبداً ما دمت في الأبد
لكن قاتله من لا نظير له	وكان يدعى أبوه بيضة البلد
وانتبه يوماً معاوية ، فرأى عبد الله بن الزبير جالساً تحت رجليه على سريره ،	
فقعد فقال له عبد الله يداعبه : يا أمير المؤمنين لو شئت أن أفك بك لفعلت ، فقال :	

(١) فاطمة صوت الحق الالهي للشيخ محسن المعلم ، الدرس الرابع من شرح الخطبة الأولى ص ٦٥ - ٦٦

لقد شجعت بعدها يا أبي بكر ، فقال : وما الذي تنكره من شجاعتي وقد وقفت في الصفّ ازاء علي بن أبي طالب ، قال : لا جرم أنه قتلك وأباك يسرى يديه وبقيت اليمني فارغة يطلب من يقتله بها .

وجملة الأمر أنَّ كلَّ شجاع في الدنيا إليه ينتهي ، وباسمه ينادي في مشارق الأرض وغارتها <sup>(١)</sup> .

ولقد تغنى الشعراء بشجاعة أبي الحسن ، ومنهم ابن أبي الحديد المعتزلي في علوياته السبع ، وقد كتبت بعض الأبيات من قصيدة العينية على ضريح أمير المؤمنين عليهما السلام ومنها قوله يخاطب علياً عليهما السلام :

يا هازم الأحزاب لا يتنبه عن خوض الحمام مدجج ومدرع

يا قالع الباب الذي عن هزة عجزت أكفُّ أربعون وأربع

أقول فيك سميعد كلاً ولا حاشاً لممالك أن يقال سميعد  
ويقول جدنا المرحوم آية الله السيد محمد جمال الهاشمي الكلبي يكاني في أحدي قصائده :

ولك المواقف لاذ في أمجادها  
(لاسيف الآذو الفقار ولا فتى  
يا شعر صه ان المقام مقدس  
ولكن هذه الشجاعة التي وظفها أمير المؤمنين عليهما السلام في نصرة النبي عليهما السلام  
ودعوته ، وجدى من خلالها أبطال الشرك وعتاة الكفار ، تركت القلوب تغلى عليه ،

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١ : ٢٠ - ٢١ .

(٢) مع النبي عليهما السلام وآلهم عليهما السلام . ديوان آية الله السيد محمد جمال الهاشمي ص ٤٩ .

وأضيّبت الصدور على حقده، وحملوا علينا <sup>عليها</sup> المسؤلية، واعتبر المورون ذلك ديناً علينا، ولا بدّ له أن يؤديه من نفسه وبنيه وشيعته، فكان النصب والعداء.

وقد أشارت إلى ذلك سيدة النساء <sup>عليها</sup> في خطبها الثانية في نساء المهاجرين والأنصار، فقالت: وما الذي نقوموا من أبي الحسن؟ نعموا والله منه نكير سيفه، وقلة مبالاته بحثه، وشدة وطأته، ونkal وقعته، وتتمرّه في ذات الله <sup>(١)</sup>.

وذكر شرّاح الخطبة الشقشيقية عند قوله <sup>عليها</sup> «فضى رجل لضفنه» أنّ المراد به سعد بن أبي وقاص، وكان في نفسه شيء من علي <sup>عليها</sup> من قبل أخيه؛ لأنّ أمّه حمقة بنت سفيان بن أمية بن عبد شمس، ولعلي <sup>عليها</sup> في قتل صناديدهم ما هو معروف مشهور <sup>(٢)</sup>.

#### الرابع: الطمع في الحطام.

ومن الناس فئة لا يعنيها إلا الكسب المادي، وان جرّهم إلى ارتكاب أكبر الجرائم وأبغضها، فكم من عرض هتك ودم حرام سفك، وكم من حقيقة شوّهت، وفكرة صحيحة دلست، من أجل حفنة من دراهم، وتلك جنائية كبرى على الإنسانية ذهب ضحيتها كثير من الحقائق والكرامات، وحلّت محلّها الأبطيل والخرافات، وكان ذلك أحد الأسباب التي جعلت للنصب طريقاً إلى بعض النفوس.

يروي ابن أبي الحديد عن شيخه أبي جعفر أنه قال: وقد روی أنّ معاوية بذل لسمرة بن جندب مائة ألف درهم حتى يروي أنّ هذه الآية نزلت في علي بن أبي طالب <sup>ؑ</sup> ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألدّ الخصم \* وإذا تولّى سعي الأرض ليفسد فيها وبذلك العرث والنسل

(١) فاطمة صوت الحق الالهي - الدرس الثاني من شرح الخطبة الثانية ص ٢٥٣ .

(٢) كتاب النصب والتواصب ص ٣٢٨ .

وأَلَّا يُحِبُّ الْفَسَادَ<sup>(١)</sup> وَإِنَّ الْآيَةَ الثَّانِيَةَ نَزَّلَتْ فِي ابْنِ مَلْجَمٍ، وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى  
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشَرِّي نَفْسَهُ أَبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> فَلَمْ يَقْبُلْ، فَبَذَلْ لَهُ مَا تَنْتَيَ  
أَلْفَ دَرْهَمٍ فَلَمْ يَقْبُلْ، فَبَذَلْ لَهُ ثَلَاثَمَائَةً أَلْفَ فَلَمْ يَقْبُلْ، فَبَذَلْ لَهُ أَرْبَعَمَائَةً أَلْفَ فَقَبَلَ  
وَرَوَى ذَلِكَ<sup>(٣)</sup>.

### الخامس : الجهل .

يرى المؤلف أن الحقائق الدينية قد تعرضت للتشويه والتغيير والتبديل بعد وفاة الرسول ﷺ من قبل القائمين على الحكم ، وهذه النظرة حقيقة تؤكدها الشواهد التاريخية التي تناولت الحديث عن الأحكام وملابساتها ، وأصبح الاجتهاد في مقابل النص سمة من سمات الخلفاء ، حيث كانوا يخالفون النص القرآني وما جاء به النبي ﷺ بشكل صريح ، وجاء من بعدهم من حاول التبرير والتوجيه ، فإذا أعيادهم ذلك تمسكوا بمقولة اجتهد فأخطأ . وقد استمر العمل على هذا المنهج الآ في الفترة الوجيزة التي تولى فيها أمير المؤمنين الإمام علي زمام الأمور ، فإنه حاول جاهداً أن يعيد الأمة إلى رشدتها ، فكان يستند في حكمه وقضائه إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ .

وينبه على خطأ الأسلوب المتبعة لدى السابقين بما يحمل في طياته من مسخ وتشويه لحقائق الدين وأحكامه .

وقد ترتب على ذلك - كما يرى المؤلف - أن ما وصل إلى الناس من الدين وتعاليمه لم يكن هو المطلوب ، فتربيت الأمة على الجهات والحقائق المقلوبة ، وتوارثت ذلك الأجيال ، ولا سيما في الأطراف النائية عن مركز الحكم والإدارة ،

(١) البقرة : ٢٠٤ - ٢٠٥ .

(٢) البقرة : ٢٠٧ .

(٣) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٤ : ٧٣ .

فكان ذلك أحد الأسباب الداعية للنصب دون معرفة بحقيقة الأمور ، وقد اشتهر عن بعض بقاع الأرض في تلك الأزمنة النصب والعداء لأمير المؤمنين عليه وبنيه وشيعته ، كاصفهان والأندلس والبصرة وحمص وغيرها<sup>(١)</sup>.  
السادس : الإعلام المضاد .

وتحمة سبب آخر لا يقل أهمية عن الأسباب المتقدمة ، وهو سبب مستقل بالنسبة إلى فتنة من الناس ، وهو متّم للسبب السابق بالنسبة إلى فتنة أخرى ، وهو التضليل والتجهيل عن طريق نشر الأكاذيب مدحًا وقدحًا ، وقد كان للحملات المسعورة التي رأسها معاوية بن أبي سفيان أثر كبير في تشویه صورة التاريخ الإسلامي ، ومسخ حقائقه ، كما أن للمترافقين وذوي المطامع والوضاعين أثراً في افساد العقول والنفوس على مختلف الأصعدة والمستويات ، وتربيت أجيال وأجيال على ذلك .

وقد ساعد عليه ما فرضته سياسة الشيوخين من منع تدوين الحديث ، والتشدد في المنع حتى بلغ الأمر إلى فرض الحصار على الصحابة ، وعدم السماح لهم بمعادرة المدينة ، الأمر الذي أدى إلى خنق الحقائق وامايتها شيئاً فشيئاً ، وتوجيه أفكار الناس نحو مسار واحد محدد أرادته سياسة القائمين على الأمر ، وذلك أمر مثير وخطير ، ويحمل أكثر من تساؤل .

ونشأ الناس يعتقدون بالأكاذيب على أنها حقائق ، واكتسبوا العداء والنصب من خلال ما تلقوه ، وتربيوا عليه من ضلالات<sup>(٢)</sup> .

يقول سليم بن قيس في كتابه : وكتب معاوية إلى قضااته وولاته في جميع الأراضين والأمصال : أن لا تجيزوا لأحد من شيعة علي ولا من أهل بيته الذين

(١) راجع كتاب النصب والتواصب ص ٢٢٩ - ٢٤٤ .

(٢) راجع كتاب الغدير للشيخ الأميني ٥ : ٢٠٨ - ٣٧٨ .

يرون فضله ، ويتحدثون بمناقبه شهادة .

وكتب الى عَمَّالِهِ : أُنْظِرُوكُم مِّنْ قَبْلِكُم مِّنْ شِيعَةِ عُثْمَانَ وَمَحْيَيْهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَأَهْلِ  
وَلَايَتِهِ الَّذِينَ يَرَوْنَ فَضْلَهُ ، وَيَتَحَدَّثُونَ بِمَنَاقِبِهِ ، فَادْنُوا مَجَالِسَهُمْ وَأَكْرَمُوهُمْ  
وَقَرِبُوهُمْ ، وَأَكْتُبُوا إِلَيْيَّ بِمَا يَرَوْيُ كُلُّ وَاحِدٍ مِّنْهُمْ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَمَمْنَ هُوَ ، فَفَعَلُوا  
ذَلِكَ حَتَّى أَكْثَرُوكُمْ فِي عُثْمَانَ الْخَدِيثَ ....

ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ : أَنَّ الْخَدِيثَ قَدْ كَثُرَ فِي عُثْمَانَ ، وَفَشَّا فِي كُلِّ مَصْرٍ وَمِنْ كُلِّ  
نَاحِيَةٍ ، فَإِذَا جَاءَكُمْ كَتَابِيْهِمْ هَذَا فَادْعُوهُمْ إِلَى الرَّوَايَةِ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَإِنْ  
فَضَلَّهُمَا وَسُوَابَقُهُمَا أَحَبَّ إِلَيْيَّ وَأَقْرَأَ لِعِينِي ، وَأَدْحَضَ لِحَجَّةِ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ ....

ثُمَّ كَتَبَ نُسْخَةً جَمِيعَ فِيهَا مَا رَوِيَ فِيهِمْ مِّنْ الْمَنَاقِبِ وَالْفَضَائِلِ ، وَأَنْفَذَهَا إِلَى  
عَمَّالِهِ وَأَمْرَهُمْ بِقِرَاءَتِهَا عَلَى الْمَنَابِرِ ، وَفِي كُلِّ كُورَةٍ وَفِي كُلِّ مَسْجِدٍ ، وَأَمْرَهُمْ أَنْ  
يَنْفُذُوا إِلَى مَعْلَمِي الْكَتَاتِيبِ أَنْ يَعْلَمُوهُمْ صَبَاحَهُمْ حَتَّى يَرَوُوهُمْ وَيَتَعَلَّمُوهُمْ كَمَا  
يَتَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ ، حَتَّى عَلَمُوهُمْ بَنَاهُمْ وَنَسَائِهِمْ وَخَدْمَهُمْ وَحَشْمَهُمْ ، فَلَبِثُوا بِذَلِكَ مَا  
شَاءَ اللَّهُ (١) .

هَذِهِ هِيَ مَجْمُوعَةُ الْأَسْبَابِ وَالْدَّوَافِعِ ، وَلَعِلَّ هَنَاكَ أَسْبَابًا أُخْرَى يَقْفَ عَلَيْهَا  
الْبَاحِثُ ، وَيُنْبَغِي أَنْ نُشِيرَ إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْأَسْبَابِ قَدْ تَدَالَّ فِي جَمِيعِ فِي شَخْصٍ  
وَاحِدٍ أَكْثَرُ مِنْ دَافِعٍ لِبَعْضِهِ عَلَيْهِ (٢) .

وَمِنَ الْفَرِيقِ أَنْ يَجْعَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ ذَلِكَ أَحَدُ الْمُبَرَّرَاتِ لِتَسْهِيَةِ عَلَيْهِ (٣)  
عَنِ الْخَلَافَةِ ، مَعَ اعْتِرَافِهِ بِأَهْلِيَّتِهِ لَهَا وَجَدَارَتِهِ بِهَا ، وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي حَوَارِهِ مَعَ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ، وَقَدْ وَاجَهَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْحَقْيِقَةِ الْمَرَّةِ .

رَوَى الْجُوينِيُّ فِي فَرَائِدِ السَّمْطِينِ بِسَنَدِهِ عَنْ نَبِيْطِ بْنِ شَرِيفٍ ، قَالَ : خَرَجَتْ مَعَ

علي بن أبي طالب عليه السلام وعمنا عبد الله بن عباس ، فلما صرنا الى بعض حيطة  
الأنصار وجدنا عمر جالساً ينكت في الأرض ، فقال له علي بن أبي طالب : يا أمير  
المؤمنين ما الذي أجلسك وحدك هاهنا ؟ قال : لأمر همّني ، قال علي ، أفتريد  
أحدنا ؟ قال عمر : إن كان عبد الله ، قال : فتختلف معه عبد الله بن عباس ، ومضيت  
مع علي ، وأبطأ علينا ابن عباس ثم لحق بنا ، فقال له علي عليه السلام : ما وراوك ؟ قال :  
يا أبو الحسن أعجبية من عجائب أمير المؤمنين ، أخبرك بها واكتم علي !!! قال :  
فهلهم ، قال : لئن وليت قال عمر وهو ينظر الى أثرك : آه آه آه ، فقلت : مم تأوه  
أمير المؤمنين ؟ قال : من أجل صاحبك يا بن عباس ، وقد أعطي ما لم يعطه أحد  
من آل النبي عليهما السلام !!! ولو لا ثلاثة هن في ما كان لهذا الأمر من أحد سواه !!! قلت :  
وما هن يا أمير المؤمنين ؟ قال : كثرة دعابته ، وبغض قريش له ، وصغر سنّه !!!  
قال : فما ردت عليه ؟

قال : داخلي ما يدخل ابن العم لابن عمّه !!! فقلت : يا أمير المؤمنين أما كثرة  
دعابته فقد كان النبي عليهما السلام يداعب فلا يقول الا حقاً ، وأين أنت حيث كان رسول  
الله عليهما السلام يقول ونحن حوله صبيان وكهول وشيوخ وشبان ، ويقول للصبي : سناقاً  
سناقاً ، ولكل ما يعلمه الله يشتمل على قلبه .

واما بغض قريش له ، فوالله ما يبالى ببغضهم له بعد أن جاهدهم في الله حين  
أظهر الله دينه ، فقسم أقرانها وكسر آلتها ، وأنكل نساءها ، لامه من لامه .

(١) وأما صغر سنّه ، فقد علمت أن الله حيث أنزل عليه «براءة من الله ورسوله»  
فوجّه النبي عليهما السلام صاحبه ليبلغ عنه ، فأمره الله أن لا يبلغ عنه الا رجل من أهله ،  
فوجّهه به ، فهل استصغر الله سنّه ؟ !! فقال عمر لابن عباس رضي الله عنه : أمسك

عليه وأكتم ، فان سمعتها من غيرك لم أنم بين لابتها<sup>(١)</sup> .

وجاء في هامش هذه الحكاية : وروى الزبير بن بكار في الموقفيات ، عن عبد الله بن عباس ، قال : آتني لأماشي عمر بن الخطاب في سكة من سكك المدينة ، اذ قال لي : يا بن عباس ما أرى صاحبك الا مظلوماً !!! فقلت في نفسي : والله لا يسبقني بها ، فقلت : يا أمير المؤمنين فاردد اليه ظلامته ، فانتزع يده من يدي ومضى بهم ساعة ، ثم وقف فلحقته فقال : يا بن عباس ما أظنهن منعهم عنه الا أنه استصغره قومه !!! فقلت في نفسي : هذه شرّ من الاولى ، فقلت : والله ما استصغره الله ورسوله حين أمره أن يأخذ براءة من صاحبك ، قال : فأعرض عنّي وأسرع ، فرجعت عنه<sup>(٢)</sup> .

وإذا أضفنا الى هذا أن القائمين على الأمر قد دعموا هذا الجانب العدائي لأهل البيت عليهما السلام ولا سيما لعلي عليهما السلام فكان سبب علي عليهما السلام يعلن على المنابر طيلة الحكم الأموي ، والترصد لشيعته بالقتل أو التشديد ، ولم يكن الحكم العباسى بأحسن حالاً الى الشيعة وأئمتهم منبني أمية ، وهكذا كان حال الشيعة ابان سلاطين بنى عثمان ، يتبيّن مدى الفظاعة والمعاناة التي نالها الشيعة عبر تاريخهم المظلوم ، ولا ذنب لهم الا أنهم والوا عليهما السلام وأخلصوا في الولاء .

### مظلومية الشيعة :

وأصبح التشيع نبراً لمن ينتمي الى أهل البيت عليهما السلام في معتقده ومسلكه ، وكانت الفتن تحاك وتلحى ضدّ الشيعة والتشييع عبر التاريخ ، واشتدت المحنّة على الشيعة في زمان معاوية بن أبي سفيان وما تلاه من العصور ، فكانت تشنّ الغارات

(١) فرائد السبطين ١ : ٣٣٤ - ٣٣٦ ح ٢٥٨

(٢) نفس المصدر ص ٣٣٦

على بلاد الشيعة ، فتقتل رجالها ، وتسبى نساؤها ، كما فعل بسر بن أرطاة في اليمن ، وغيره في غيرها<sup>(١)</sup>.

وتوات الأحداث المؤلمة على الشيعة وأئمتهم ، وكان الظالمون يوغلون في سفك دمائهم ، وكانت سلسلة المؤامرات والإبادة تشتدّ وتضعف بين حين وآخر ، حتى استولى على الأمر سلاطين بني عثمان ، فاستصدروا الفتوى من قضاة الجور في ابادة الشيعة ، وأوزعوا إلى ولاتهم على الأطراف بسحقهم ، وراح عشرات الآلاف من الشيعة ضحايا النصب والعدوان<sup>(٢)</sup>.

ولا نزيد الأفاضة في الحديث عن مظلومية الشيعة ، فإنه حديث ذو شؤون وشجون يخرجنا عما نحن بصدده ، وللحديث عنها مجال آخر .

#### علماء الشيعة :

ولكن هذه الحملات المسورة الغاشمة لم تكن توهن الشيعة في عقيدتها ، أو تفتّ في عضدها ، بل أثبتوا للتاريخ أنّهم فوق الأحقاد والضغائن ، ولم يكن رائدهم الاّ الحقّ ، وكان من ورائهم علماؤهم الذين حملوا الأمانة بيقين لا يعرف الشكّ ، وبصلابة لا تعرف الخنوع ، بعيدين عن الدنيا وزخارفها ، تاركين أبناء الدنيا ، يتصارعون على حطامها ، وكانوا على منهاج أئمتهم علي وأبنائه عليه السلام .

ومن الشواهد على ما ندّعيه ما ذكره الرجاليون في أحوال محمد بن أبي عمير -الراوي المشهور - أنه حبس في أيام الرشيد ، فقيل : ليلي القضاء ، وقيل : أنه ولد بعد ذلك ، وقيل : بل ليدلّ على مواضع الشيعة وأصحاب موسى بن جعفر عليهما السلام ،

(١) لاحظ الغدير في الكتاب والستة ١١ : ١٧ - ٢٠ ، والنصب والتواصص ص ٢٨٧ -

(٢) النصب والتواصص ص ٥٧١ - ٥٧٤ .

وروي أنه ضرب أسواطاً بلغت منه ، فكاد أن يقرّ لعظيم الألم ، فسمع محمد بن يونس بن عبد الرحمن وهو يقول : اتق الله يا محمد بن أبي عمير ، فصبر فرج الله .  
وروي أنه حبسه المأمون حتى ولأه قضاء بعض البلاد (١) .

وفي رواية الفضل بن شاذان : سعي بمحمد بن أبي عمير - واسم أبي عمير زياد - إلى السلطان أنه يعرف أسامي عامة الشيعة بالعراق ، فأمر السلطان أن يسمّيهم ، فامتنع وعلق بين القفازين - العقارين - وضرب مائة سوط ، قال الفضل : فسمعت ابن أبي عمير يقول : لما ضربت فبلغ الضرب مائة سوط أبلغ الضرب الألم إلى ، فكدت أن أسمى ، فسمعت نداء محمد بن يونس بن عبد الرحمن يقول : يا محمد بن أبي عمير أذْكُر موقفك بين يدي الله ، فتفوّيت بقوله ، فصبرت ولم أخبر والحمد لله ، قال الفضل : فأضَرَّ به في هذا الشأن أكثر من مائة ألف درهم (٢) .

وهكذا كانوا يتوارثون العزة والكرامة والاباء حتى حفظوا تعاليم أهل البيت عليهما السلام وصانوها ، وقد جعلوا من أنفسهم درعاً حصينة لحمايتها ، الأمر الذي جعل للشيعة خطأً فكريّاً ممیزاً في شتى المعارف الدينية ، ومنهلاً في ذلك القلان كتاب الله وعترة رسوله عليهما السلام .

وفي طليعة علماء الشيعة ومحققيها ، وممن حملوا الأمانة بخلاص ، مؤلف هذا الكتاب الشيخ يوسف البحرياني عليهما السلام ويكتفي في التعريف بمقامه العلمي أن يقال : صاحب الحدائق ، والحدائق الناضرة كتاب هو موسوعة فقهية استدلاليّة ، تناول فيها بالبحث العلمي أغلب الأبواب الفقهية ، واتسمت بباحثاته الفقهية بالتحقيق والدقّة والجرأة في ابداء النظر ، وقد أفاد منها الكثيرون ، وتناول العلماء من بعده

(١) معجم رجال الحديث ١٥ : ٢٩١ الطبعة الخامسة .

(٢) نفس المصدر ص ٢٩٤ .

آراءه بالدراسة والتحليل.

وقد عانى المؤلف رحمة الله في حياته ضروباً من الآلام اضطرّته إلى التنقل في البلدان، وسيأتي الحديث عنه قريباً.

### وهذا الكتاب :

على الرغم من صغر حجم الكتاب ولا نرى ما يدعو للتعرّيف به ، فإنه يعرّف نفسه ، إلا أنه اتّسم بالتحقيق والجرأة ، وقد درس موضوع النواصي من زاويتيه الكلامية والفقهية ، وخرج بنتائج مهمّة ، وإن كان يخالفه غيره من الفقهاء فيما توصلّ إليه من نتائج .

وقد تناول المؤلف هذا الموضوع في كتابه الحدائق في مواضع متعدّدة ، كمبحث الطهارة والنجاسة والزكاة والنكاح وغيرها ، كما تناولها فقهاء الشيعة في نفس هذه المواضع . واستند في جميع ما استدلّ به إلى ما أثر من الروايات الواردة عن آئمّة أهل البيت عليهما السلام .

وهو كتاب جدير بالقراءة ، وقد اشتمل على فوائد جمّة لا يستغنى عنها الباحثون ، وقبل أن نترك القارئ العزيز مع مباحث هذا الكتاب نذكر شيئاً عن حياة مؤلفه .

## ترجمة حياة المؤلف

اسمها ونسبه :

الشيخ يوسف بن الشيخ أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن صالح بن أحمد بن عصفور بن أحمد بن عبد الحسين بن عطيّة بن شنبة الدراري البحرياني.

وكان والده الشيخ أحمد من أجلاء تلامذة شيخنا الشيخ سليمان الماحوزي، وكان عالماً فاضلاً محققاً مجتهداً صرفاً كثير التشنيع على الأخباريين، كما صرّح به ولده شيخنا المذكور في لؤلؤة البحرين<sup>(١)</sup>.

والدراري نسبة إلى قرية الدراراً أحدى قرى البحرين.

وللمؤلف ولدان: الشيخ حسن، كان عالماً فاضلاً. والشيخ محمد، وهو أيضاً كان عالماً فاضلاً محققاً فقيهاً.

وللشيخ محمد هذا ولدان: الشيخ موسى، والشيخ عبد علي، سكنا مع والدهما في فسا من توابع كرمان.

وللمؤلف تأثراً خمسة أخوة: الشيخ عبد الله، والشيخ عبد النبي، والشيخ علي، والشيخ عبد علي، والشيخ محمد.

وللشيخ عبد علي أخو المؤلف ولدان: الشيخ أحمد، والشيخ خلف، وهو الذي كتب له كتاب اللؤلؤة. وللشيخ خلف هذا أولاد ثلاثة: الشيخ يوسف، والشيخ

(١) راجع ترجمته: لؤلؤة البحرين ص ٩٣ - ٩٦.

أحمد، والشيخ محمد.

وللشيخ محمد أخو الآخر للمؤلف أربعة أولاد: الشيخ عبد الله، الشيخ علي، الشيخ أحمد، الشيخ حسين وهو الذي ألف له كتاب اللؤلؤة.

وللشيخ حسين هذا سبعة أولاد: الشيخ محمد، والشيخ عبد الرضا، والشيخ علي، والشيخ حسن، والشيخ عبد الله، والشيخ عبد علي، والشيخ أحمد.

ولكل واحد من هؤلاء ترجمة في كتب التراجم والمعاجم الرجالية، فراجع.

#### الاطراء عليه:

قد ذكره كل من تأخر عنه، وأتوا عليه الثناء الجميل علمًاً وعملاً وقوىً ونبلاً. قال تلميذه العلامة أبو علي في منتهى المقال: عالم فاضل، متبحر ماهر، متتبع محدث، ورع عابد، صدوق دين، من أجلة مشايخنا المعاصرين، وأفاضل علمائنا المتبحرين.

وكان هو ~~نَبِيًّا~~ <sup>أَوْلَأَ</sup> أخباريًّا صرفاً، ثم رجع إلى الطريقة الوسطى، وكان يقول: إنها طريقة العلامة المجلسي غواص بحار الأنوار<sup>(١)</sup>.

وقال المحقق التستري في المقابس: العالم العامل المحقق الكامل، المحدث الفقيه المتكلّم الوجيه، خلاصة الأفضل الكرام، وعتمدة الأمائل العظام، الحاوي من الورع والتقوى أقصاهما، ومن الزهد والعبادة أنسانهما، ومن الفضل والسعادة أعلىهما، ومن المكارم والمزايا أعلىهما، الرضي الزكي النقى، المشتهر فضله في أقطار الأمصار وأكنااف البراري، المؤيد بعواطف ألطاف الباري، وله تصانيف كثيرة كأنها الخرائد، وتأليف عزيزة أبهى من القلائد<sup>(٢)</sup>.

(١) منتهى المقال ٧٥: ٧.

(٢) مقابس الأنوار ص ١٨ الطبع العجري

وقال العلامة المولى شفيع الجايلقي في الروضة البهية : أما الشيخ المحدث المحقق الشيخ يوسف تلور صاحب الحدائق ، فهو من أجلاء هذه الطائفة ، كثير العلم حسن التصانيف ، نقي الكلام ، بصير بالأخبار المروية عن الأئمة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين ، يظهر كمال تتبعه وتبصره في الآثار المروية بالنظر إلى كتبه ، سيما الحدائق الناضرة ، فإنها حقيقة أن تكتب بالنور على صفحات وجنات الورور ، وكل من تأخر عنه استفاد من الحدائق الناضرة ، وكان ثقة ورعاً عابداً زاهداً .

إلى أن قال : وبالجملة هذا الشيخ من فحول العلماء الأجلة ، فلينظر إلى ما وقع على هذا الشيخ من البلايا والمحن ، ومع ذلك كيف أشغل نفسه وصنف تصانيفات فائقة (١) .

قال المحقق الخوانساري في الروضات : العالم الرباني ، والعالم الإنساني ، شيخنا الأفقة الأوجه الأحوط الأضبط يوسف ... صاحب الحدائق الناضرة ، والدرر التجففية ، ولؤلؤة البحرين ، وغير ذلك من التصانيف الفاخرة الباهرة ، التي تلذ بمحالعها النفس ، وتقر بمحاظتها العين .

لم يعهد مثله من بين علماء هذه الفرقة الناجية في التخلق بأكثـر المكارم الزاهية ، من سلامـة الجنبـة ، واستقـامة الدربـة ، وجـودـة السـليـقة ، ومتانـة الطـرـيقـة ، ورـعاـية الـاخـلاـصـ فيـ الـعـلـمـ وـالـعـلـمـ ، وـالتـخلـيـ بـصـفـاتـ طـبـقاتـناـ الـأـوـلـ ، وـالتـخلـيـ عنـ رـذـائـلـ طـبـاعـ الخـلـفـ الطـالـبـينـ لـلـمـنـاصـبـ وـالـدـوـلـ (٢) .

وقال المولى الكشميري في نجوم السماء : من العلماء المتأخرـين ، والكتـلـ المـحـدـثـينـ ، وـالـفـقـهـاءـ الـمـتـبـحـرـينـ ، وـأـعـاظـمـ أـصـحـابـ الـدـيـنـ ، وـأـرـبـابـ الـاـنـصـافـ

(١) الروضة البهية ص ٢٥.

(٢) روضات الجنات ٨: ٢٠٣ .

والاعتدال بين طريفتي الأصوليين والأخباريين<sup>(١)</sup>.

وقال المحدث النوري في خاتمة المستدرك : العالم العامل ، المحدث الكامل ، الفقيه الرباني ، الى أن قال : وله رحمه الله تصانيف رائقة نافعة جامعة<sup>(٢)</sup>.

وقال الشيخ علي البلادي في أنوار البدرین : العالم العامل ، الجليل الفاضل ، الكامل النبيل ، عديم النظير والمثيل ، العلامة المنصف الرباني ، شيخ مشايخ العراق والبحرين ، العريي من كلّ وصمة وشين . الى أن قال : وهذا الشيخ العلام من أكابر علماء الایمان والاسلام ، ومن أعاظم أرباب التقضى والابرام<sup>(٣)</sup>.

وقال السيد الأمين في أعيان الشيعة : من أفاضل علمائنا المتأخرين ، جيد الذهن ، معتدل السليةة ، بارع في الفقه والحديث ، وكان على طريقة الأخباريين<sup>(٤)</sup>.

### ملامح من حياته:

قال المؤلف نفسه في خاتمة كتابه لؤلؤة البحرين : إنّ مولدي كان في سنة ١١٠٧ هـ ، وكان مولد أخي الشيخ محمد - مدّ في بقائه - سنة ١١١٢ هـ ، في قرية المحوز ، حيث أنّ الوالد كان ساكناً هناك لملازمة الدرس عند شيخه الشيخ سليمان المتقدم ذكره ، وأنا يومئذ ابن خمس سنين تقريراً.

وفي هذه السنة سارت الواقعه بين الهولة والعتوب ، حيث أنّ العتوب عانوا في البحرين بالفساد ، ويد الحاكم قاصرة عنهم ، فكاتبشيخ الاسلام الشيخ محمد بن

(١) نجوم السماء ص ٢٧٩.

(٢) خاتمة المستدرك ٢٠: ٦٥.

(٣) أنوار البدرین ص ١٩٣ و ٢٠٠.

(٤) أعيان الشيعة ١٠: ٣١٧.

عبد الله بن ماجد الهولة ليأتوا على العتب ، وجاءت طائفة من الهولة ووقع الحرب ، وانكسرت البلد الى القلعة أكابر وأصغر ، حتى كسر الله العتب ، وللوالد عليه السلام أبيات في ذكر هذه الواقعة وتاريخها ، لم يحضرني منها الاً البيت الأخير المشتمل على التاريخ ، وهو قوله :

قضية القبيلة المعدنة  
وعان تلك شسّوها فاحسبة

وربّيت في حجر جدي المرحوم الشيخ ابراهيم عليه السلام وكان مشغولاً بأمر الغوص والتجارة في اللؤلؤ ، وكان كريماً دينناً خيراً رحيمًا ، ينفق جميع ما يجيء في يده على الأضيف والأرحام ، ومن يقصده من الأنام ، لا يذخر شيئاً ، ولا يحرض على شيء ، واتحلبني ورباني ، حيث أنه لم يكن لأبي ولد قبلي ، وجعل لي معلماً في البيت للقرآن ، وعلّمني الكتابة ، وكان خطه وخط والده في غاية الجودة والحسن .

ثمّ بعد ذلك لازمت الدرس عند الوالد عليه السلام الاّ أنه لم يكن لي يومئذ رغبة تامة لغلبة جهالة الصبا ، وقرأت على الوالد كتاب قطر الندى ، وأكثر ابن الناظم ، وأكثر النظام في التصريف ، وأول القطبي ، الى أن اتفق مجيء الخوارج الىأخذ بلاد البحرين ، فحصل العطال والزلزال ، بالتأهب لحرب أولئك الأندزال .

وفي أول سنة وردوا الأخذدا رجعوا بالخيبة ، ولم يتمكّنا منها ، وكذلك في المرة الثانية بعد سنة مع معاضة جميع الأعراب والنصاب لهم ، وفي الثالثة حصروا البلد لسلطهم على البحر حيث أنها جزيرة ، حتى أضعفوا أهلها ، وفتحوها قهراً ، وكانت واقعة عظمى ، وداهية دهما ، لما وقع من عظم القتل والسلب والنهب وسفك الدماء .

وبعد أن أخذوها وأتنوا أهلها ، هربت الناس سعياً أكابر البلد منها الى القطييف ، والى غيرها من الأقطار ، ومن جملتهم الوالد عليه السلام مع جملة العيال والأولاد ، فأنه

سافر بهم الى القطيف ، وتركتني في البحرين في البيت الذي لنا في قرية الشاخورة ، حيث أنّ في البيت بعض الخزائن المربوط فيها على بعض الأسباب ، من كتب وصفر وثياب ، فأنّه نقل معه جملة الى القلعة التي قصدوا الحصار فيها ، وأبقى بعضاً في البيت مربوطاً عليه في أماكن خفية ، فأمّا ما نقل الى القلعة ، فأنّه ذهب بعد أخذهم القلعة قهراً ، وخرجنا جميعاً بمجرد الثياب التي علينا .

ولما سافر الى القطيف بقيت أنا في البلد ، وقد أمرني بالتقاط ما يوجد من الكتب التي انتهيت في القلعة ، واستنقذها من أيدي الشراة ، فاستنقذت جملة مما وجدته ، وأرسلت به اليه مع جملة ما في البيت شيئاً فشيئاً ، ومررت هذه السنين كلّها بالعطال .

ثمّ آتى سافرت الى القطيف لزيارة الوالد ، وبقيت شهرين أو ثلاثة ، فضاق بالوالد الجلوس بالقطيف لكثرة العيال وضعف الحال وقلة ما في اليد ، فعزم على الرجوع الى البحرين ، وان كانت في أيدي الخوارج ، الاّ أنّ القضاء والقدر حال بينه وبين ما جرى في باله وخطر .

فأتفق أنّ عسكر العجم مع جملة من الأعراب جاءوا لاستخلاص البحرين من أيدي الخوارج في ضمن تلك الأيام ، فصرنا نزقب ما يصير من أمر ذلك وما ينتهي الحال من هذه المهالك ، حتّى صارت الدائرة على العجم ، فقتلوا جميعاً وحرقت البلاد ، وكان من جملة ما حرق بالنار بيتنا في القرية المتقدّمة ، فازداد الوالد غصّة لذلك ، حيث أنّه خرّج على بنائه مبلغاً خطيراً ، وصار هذا سبب موته ، فمرض وطال به المرض شهرين ، حتّى توفّي بالتاريخ المتقدّم ذكره .

ولما حضره الموت ألماني وقال : لا أبرئ لك ذمة ان جلست على سفرة وليس اخوانك حولك ومعك ، وذلك لأنّ اخوتي كانوا من أمّهات آخر ، وأكثرهم أطفال ، وأكثرهم قد توقّيت أمّهاتهم ولم يكن لهم مرجع ، فلا علاج آتى ابتليت

باليعال والحمل لنقل هؤلاء الاخوان من كبار وأطفال .

وبقيت في القطيف بعد موت الوالد للله مما يقرب من سنتين أقرأ على شيخنا الشيخ حسين المحوزي المتقدم ذكره ، فقرأت عليه جملة من القطبي ، وجملة وافرة من أول كتاب شرح القديم للتجريد .

وأنا فيما بين ذلك أتردد الى البحرين لأجل ما لنا فيها من التخيل لاصلاحها وجمع حواصلها ، وأرجع الى القطيف وأشتغل بالدرس ، الى أنأخذت البحرين من أيدي الخوارج صلحاً ، بعد دفع مبلغ خطير لامام الخوارج ؛ لعجز ملك العجم وضعفه ، وادبار دولته بسوء تدبيره .

فرجعت الى البحرين ، وبقيت فيها مدة خمس أو ست سنين ، وأنا مشغول بالتحصيل درساً ومقابلة عند شيخنا الأوحد الشيخ أحمد بن عبد الله البلادي المتقدم ذكره ، ثمّ بعده عند الشيخ عبد الله بن علي .

وسافرت في ضمن تلك المدة الى حجّ بيت الله الحرام ، وتشرفت بزيارة سيد الأنام وأبنائه الكرام عليهم صلوات الله الملك العلام .

وسافرت الى القطيف لأجل تدقيق الحديث على شيخنا الشيخ حسين المتقدم ذكره ، حيث أنه بقي في القطيف ولم يأت البحرين في جملة منأتي ، فاشتغلت عليه بقراءة جملة من أول التهذيب مع المقابلة لغيري ممن يقرأ عليه .

ثمّ رجعت الى البحرين ، وضاق بي الحال لما ركبني من الديون التي أوجب لي الهموم بسبب كثرة العيال وقلة ما في اليدي ، واتفق خراب البلد باستيلاء الأعراب من الهولة عليها حتى صاروا حكامها لأسباب يطول نشرها ، بعد استيلاء الأفاغنة على ملك الشاه سلطان حسين وقتله .

ففرت الى بلاد العجم ، وبقيت مدة في كرمان ، ثمّ رجعت الى شيراز ، فوفقاً لله سبحانه فيها بالاكرام والاعتزاز ، وعطف الله سبحانه على قلب سلطانها ، وحاكمها

يومئذ وهو ميرزا محمد تقى الذى ترقى الى أن صار تقى خان ، فأكرم وأنعم جزاه الله تعالى بالاحسان ، وبقيت مدة في ظل دولته مشغولاً بالتدريس في مدرسته ، واقامة الجمعة والجماعة في تلك البلاد ، وصنفت في تلك المدة جملة من الرسائل وشطراً من أوجبة المسائل ، وتفرّقت للمطالعة .

حتى عصفت في تلك البلاد عواصف الأيام التي لا تحيى ولا تسأم ، ففرقـت شملها ، وبدـدت أهلـها ، وانتهـت أموـالـها ، وهـتكـت نسـاءـها ، ولعبـ الزـمانـ بأـحـوالـهاـ . فخرـجـتـ منهاـ إلـىـ بـعـضـ الـقـرـىـ ، وـاسـتوـطـنـتـ قـصـبـةـ فـسـاـ ، بـعـدـ أـنـ أـرـسـلـتـ الـعـيـالـ إـلـىـ الـبـحـرـينـ ، وـجـدـدـتـ عـيـالـاـ مـنـ تـلـكـ الـبـلـادـ ، فـبـقـيـتـ فـيـهاـ مـشـغـلـاـ بـالـمـطـالـعـةـ ، وـصـنـفـتـ هـنـاكـ كـتـابـ الـحـدـائـقـ الـنـاظـرـةـ إـلـىـ بـابـ الـأـغـسـالـ ، وـأـنـاـ مـعـ ذـلـكـ مـشـغـلـ بـالـزـرـاعـةـ لـأـجـلـ الـمـاعـاشـ ، وـالـكـفـ عنـ الـحـاجـةـ إـلـىـ النـاسـ ، وـكـانـ مـتـوـلـيـهاـ المـيرـزاـ مـحـمـدـ عـلـىـ عليه السلامـ فـيـ غـاـيـةـ الـمحـبـةـ لـيـ وـالـمـرـاعـةـ وـالـاحـسـانـ مـعـيـ ، وـلـمـ يـأـخـذـ عـلـيـ خـرـاجـاـ فـيـ تـلـكـ الـمـدـةـ .

حتى نزل بتلك البلاد من حوادث الأقدار ما أوجب تفرق أهلـهاـ إـلـىـ الـأـقـطـارـ ، وـقـتـلـ المـتـوـلـيـ لهاـ وـهـوـ المـيرـزاـ مـحـمـدـ عـلـىـ المـذـكـورـ ، فـبـقـيـ الـكـتـابـ المـذـكـورـ ، وـقـدـ نـسـجـتـ عـلـيـهـ عـنـاـكـ النـسـيـانـ ، وـوـقـعـتـ عـلـيـهـ مـنـ الـبـلـاءـ بـسـبـبـ ذـلـكـ الـخـرـابـ مـاـ أـجـبـ ذـهـابـ أـكـثـرـ كـتـبـيـ وـجـمـلـةـ أـمـوـالـيـ .

فـفـرـرـتـ منهاـ إـلـىـ الـاصـطـهـبـانـاتـ ، وـبـقـيـتـ مـدـةـ أـعـالـيجـ مـرـارـاتـ الـأـوقـاتـ ، وـأـنـاـ فـيـ ذـلـكـ أـحـاـوـلـ الـفـرـصـةـ بـالـتـشـرـفـ بـالـعـبـتـاتـ الـعـالـيـاتـ ، وـالـمـجاـوـرـةـ فـيـ جـوـارـ الـأـثـمـةـ السـادـاتـ ، حـتـىـ مـنـ اللهـ سـبـحـانـهـ بـالـتـوـفـيقـ إـلـىـ الشـرـبـ بـذـلـكـ الـكـأسـ الـرـحـيقـ ، فـقـدـمـتـ الـعـرـاقـ ، وـجـلـسـتـ فـيـ كـرـبـلاـ الـعـلـىـ ، عـلـىـ مـشـرـفـهاـ وـآـبـائـهـ وـأـبـنـائـهـ صـلـواتـ ذـيـ الـعـلـىـ ، عـازـماـ عـلـىـ الجـلوـسـ بـهـاـ إـلـىـ الـمـمـاتـ ، غـيرـ نـادـمـ بـعـدـ التـشـرـفـ بـهـاـ عـلـىـ مـاـ ذـهـبـ مـنـيـ وـفـاتـ ، صـابـراـ عـلـىـ مـاـ تـجـريـ بـهـ الـأـقـدارـ مـنـ يـسـارـ وـاعـسـارـ حـسـبـماـ قـيلـ :

فقربكم مع قلة المال لي غنىًّا  
وبعدكم مع كثرة المال لي فقر  
ووفق الله سبحانه بمزيد كرمه وفضله العميم ، وحسن عوائده القديمة ، على  
عبدة الخاطئ الأئم ، بانفتاح أبواب الرزق مع جميع الآفاق ، وصرت بحمد الله  
فارغ البال ، مرفه الحال ، فاشتغلت بالمطالعة والتدريس والتصنيف ، وشرعت في  
اتمام كتاب الحدائق الناضرة المتقدم ذكره<sup>(١)</sup> .

### مشايخه ومن روى عنهم :

- ١ - الشيخ أحمد البحرياني والده ، قال في اللؤلؤة : قرأت على الوالد كتاب قطر الندى ، وأكثر ابن الناظم ، وأكثر النظام في التصريف ، وأول القطبي<sup>(٢)</sup> .
- ٢ - الشيخ أحمد بن عبد الله البلادي ، ذكره في اللؤلؤة<sup>(٣)</sup> .
- ٣ - الشيخ حسين الماحوزي ، قال في اللؤلؤة : قرأت عليه جملة من القطبي ،  
وجملة وافرة من أول كتاب شرح القديم للتجريد<sup>(٤)</sup> . وذكره في خاتمة المستدرك<sup>(٥)</sup> .
- ٤ - الشيخ عبد الله بن علي البحرياني البلادي ، المتوفى في شيراز في سنة  
١١٤٨ هـ ، ذكره في اللؤلؤة ، وخاتمة المستدرك<sup>(٦)</sup> .
- ٥ - السيد عبد الله بن السيد علوى البلادي البحرياني

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٢ - ٤٤٦.

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٢.

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٤.

(٤) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٤.

(٥) خاتمة المستدرك ٢٠ : ٦٦.

(٦) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٤ ، وخاتمة المستدرك ٢٠ : ٦٧.

٦ - المولى محمد رفيع الشهير بالمولى رفيعاً الجيلاني

تلامذته ومن يروي عنه:

- ١ - الشيخ أبو علي الحائر صاحب منتهى المقال .
- ٢ - المحقق العيرزا أبو القاسم القمي صاحب القوانين .
- ٣ - الشيخ أحمد الحائر .
- ٤ - السيد أحمد الطالقاني النجفي المتوفى سنة ١٢٠٨ هـ .
- ٥ - السيد أحمد العطار البغدادي المتوفى سنة ١٢١٥ هـ .
- ٦ - الشيخ أحمد بن الشيخ حسن بن الشيخ علي بن خلف الدمستاني .
- ٧ - الشيخ أحمد بن محمد ، ابن أخي المؤلف .
- ٨ - الشيخ حسن بن المولى محمد علي السبزواري الحائر .
- ٩ - الشيخ حسين بن الشيخ محمد ، ابن أخيه .
- ١٠ - الشيخ خلف بن الشيخ عبد علي بن الشيخ أحمد ، ابن أخيه .
- ١١ - المولى زين العابدين بن المولى محمد كاظم .
- ١٢ - الشيخ سليمان بن معتوق العاملبي .
- ١٣ - السيد شمس الدين المرعشبي النجفي المتوفى سنة ١٢٠٠ هـ .
- ١٤ - السيد الأمير عبد الباقي بن الأمير محمد حسين الحسيني الاصفهاني ابن بنت العلامة المجلسي قيئع صاحب البحار .
- ١٥ - السيد عبد العزيز النجفي بن أحمد بن عبد الحسين بن حردان الحسيني .
- ١٦ - العلامة السيد مير علي الحائر صاحب الرياض .
- ١٧ - السيد عبد الله بن السيد علوى الموسوى الغريفي البحاراني
- ١٨ - الشيخ علي بن الشيخ حسين بن علي بن فلاح البحاراني .

- الشهاب الثاقب ..... ١٩
- الشيخ علي بن رجب علي .
- ٢٠ - الشيخ علي بن علي التستري .
- ٢١ - الشيخ علي بن محمد بن علي بن عبد النبي بن محمد بن سليمان المقابي البحرياني ، كتب الاجازة له في كربلاء تاسع صفر سنة ١١٦٩ هـ .
- ٢٢ - الشيخ المحدث علي بن موسى البحرياني .
- ٢٣ - الشيخ محمد بن علي التستري الحائرى .
- ٢٤ - الشيخ محمد علي الشهير بابن سلطان .
- ٢٥ - المولى محمد كاظم .
- ٢٦ - العلامة السيد محمد مهدي بحر العلوم .
- ٢٧ - المولى محمد مهدي الفتوني .
- ٢٨ - المولى محمد مهدي النراقي .
- ٢٩ - المقدس الحاج معصوم .
- ٣٠ - العلامة الأميرزا مهدي الشهرياني الحائرى .
- ٣١ - السيد ميرزا مهدي بن هداية الله الاصفهاني الخراساني .
- ٣٢ - الشيخ موسى بن علي البحرياني .
- ٣٣ - الشيخ ناصر بن محمد الجارودي الخطّي البحرياني .
- ٣٤ - الحاج ميرزا يوسف الطباطبائي المرعشى التبريزى .

#### مكانته العلمية :

وهناك حدث مهم يكشف عن المكانة العلمية التي حظي بها الشيخ صاحب الحدائق تَقْرِيرٌ - ونكتفي بالاشارة اليه - وهو دوره العلمي البارز في الصراع الذي دار بين الأصوليين والأخباريين حول المسلك في استنباط الأحكام الشرعية .

وقد أسممت مواقفه في مدّ الحركة العلمية في زمانه وما بعده ، حتى كادت أن تبلغ النضيج ، وكانت المساجلات العلمية تدور رحاها بينه وبين معاصره الأستاذ الأكبر الوحيد البهبهاني توفي في كربلاء آبان استيطان صاحب الحدائق توفي فيها ، وزوج الوحيد البهبهاني إليها ، وقد أثّرت الحوزات العلمية آنذاك بالبحوث العلمية الدقيقة ، وأفاد منها المتأخرون كثيراً .

وقد تميّز صاحب الحدائق بالاعتدال والتزاهة ، حتى أنه لم يرتض ما جاء في الفوائد المدنية للأمين الاسترابادي توفي من التشدد والبالغة في نقه للأصوليين ، حتى قال عنه : وكان فاضلاً محققاً ماهراً في الأصولين والحديث ... وأكثر في كتابه الفوائد المدنية من التشنيع على المجتهدين ، بل ربما نسبهم إلى تخريب الدين ، وما أحسن وما أجاد ، ولا وافق الصواب والسداد <sup>(١)</sup> .

ولأنني حاجة للخوض في تفاصيل هذا الموضوع ، فقد تناوله الأصوليون بالدراسة والتحليل في مباحثهم ، ومن شاء الوقوف عليها ، فليرجع إلى المؤلفات التي عالجت هذا الموضوع ، كرسائل الشيخ الأنباري توفي وغيرها .

#### تألیفه القيمة :

- ١ - أجوبة مسائل الشيخ الأمجد الشيخ أحمد بن المقدّس الشيخ حسن الدمشتاني البحرياني ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ .
- ٢ - أجوبة مسائل الشيخ أحمد بن يوسف بن علي بن مظفر السيويري البحرياني ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ .
- ٣ - أجوبة مسائل السيد عبد الله بن السيد حسين الشاخوري بين دفعات

- الشهاب الثاقب ..... عديدة ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٩ - ٤٤٨ .
- ٤ - أجوبة مسائل الشيخ محمد بن الشيخ علي بن حيدر النعيمي . ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٩ .
- ٥ - أجوبة المسائل الخشبية الواردة من الملا إبراهيم الخشبي ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ .
- ٦ - أجوبة المسائل الشاخورية ، سأله عنها السيد عبد الله الشاخوري .
- ٧ - أجوبة المسائل الكازرونية الواردة من الشيخ إبراهيم بن الشيخ عبد النبي البحرياني . ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ .
- ٨ - الأربعون حديثاً في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام استخرجها من كتب العامة ، ذكره في الذريعة ١ : ٤٣١ .
- ٩ - أعلام القاصدين إلى مناهج أصول الدين ، ذكره في اللؤلؤة ص ٤٤٨ ، وقال: خرج منه الباب الأول في التوحيد لأنّه ذهب فيما وقع على كتبى من حوادث الزمان في قصبة فسا .
- ١٠ - الأنوار الحيرية والأقمار البدرية في أجوبة المسائل الأحمدية ، قال في اللؤلؤة : قد سئي الكتاب بذلك لوقوع الأجوبة في جوار سيد الشهداء وأمام السعداء عليهما السلام فنسبت إلى العائز الشريف المسمى في الأخبار بالحير أيضاً ، وهي تبلغ قريباً من مائة مسألة ، قد خرج الآن منها ما يقرب من خمس وخمسين مسألة<sup>(١)</sup> .
- ١١ - تدارك المدارك فيما هو غافل عنه وتارك ، قال في اللؤلؤة : يشتمل على البحث معه في مواضع خطأ فيها قلمه ، وتساهل في تحقيقها ، قد خرج منه مجلد

---

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٩ .

- مشتمل على كتاب الطهارة والصلوة ، وحصل الاشتغال عنه بكتاب الحدائق لاشتماله على البحث معه في تلك الموضع وأمثالها من كتب العبادات<sup>(١)</sup> .
- ١٢ - جليس الحاضر وأنيس المسافر ، يجري مجرى الكشكول ، ذكره في اللؤلؤة<sup>(٢)</sup> . طبع في ثلات مجلدات .
- ١٣ - الجنة العاصمة .
- ١٤ - حاشية على كتابه تدارك المدارك .
- ١٥ - حاشية على شرح الشمسية في المنطق .
- ١٦ - حاشية على لؤلؤة البحرين .
- ١٧ - حاشية على الوافي للمحدث الفيض الكاشاني .
- ١٨ - حواش على كتابه الحدائق .
- ١٩ - حواش وتعاليق على كتابه الدرر النجفية .
- ٢٠ - الحدائق الناظرة ، قال في اللؤلؤة : لم يعمل مثله في كتب الأصحاب ، ولم يسبق إليه سابق في هذا الباب ؛ لاشتماله على جميع النصوص بكلّ مسألة ، وجميع الأقوال ، وجميع الفروع التي ترتبط بكلّ مسألة إلاّ ما زاغ عنه البصر وحسن عنه النظر ، فانّ قصدنا فيه إلى أنّ الناظر فيه لا يحتاج إلى مراجعة غيره من الأخبار ولا كتب الاستدلال ، ولهذا صار كتاباً كبيراً واسعاً ، كالبحر الراخر باللؤلؤة الفاخر<sup>(٣)</sup> .
- ٢١ - حرمة الأمّ بالعقد على البنت .
- ٢٢ - الخطب ، قال في اللؤلؤة : قد اشتمل على خطب الجمعة من أول السنة

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ - ٤٤٨ .

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧ .

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٦ .

الى آخرها ، وخطب العيدين <sup>(١)</sup> .

- ٢٣ - خيرة الطيور .

- ٢٤ - الدرر التجفية من الملقطات اليوسفية ، قال في المؤلفة : هو كتاب لم يعمل مثله في فنه ، مشتمل على تحقیقات رائقة وأبحاث فائقة <sup>(٢)</sup> .

- ٢٥ - رسالة في تحقيق معنى الاسلام والایمان وان الایمان عبارة عن الاقرار باللسان والاعتقاد بالجنان والعمل بالأركان . ذكره في المؤلفة <sup>(٣)</sup> .

- ٢٦ - رسالة في الصلاة متناً وشرحًا . ذكره في المؤلفة <sup>(٤)</sup> .

- ٢٧ - رسالة أخرى في الصلاة ، متنخبة منها بعبارات واضحة لسائر الناس ، ذكره في المؤلفة <sup>(٥)</sup> .

- ٢٨ - رسالة في تقليد الميت ابتداءً وبقاءً

- ٢٩ - رسالة في حكم العصير التمرى والزبىبي .

- ٣٠ - رسالة في ولایة الموصى اليه بالتزویج وعدمها .

- ٣١ - الرسالة المحمدية في أحكام الميراث الأبدية . ذكره في المؤلفة <sup>(٦)</sup> .

- ٣٢ - سلاسل الحديد في تقحيم ابن أبي الحديد ، قال في المؤلفة : هو رد عليه في شرحه لكتاب نهج البلاغة ، الذي رام فيه أنه يشرحه على رأي المعتزلة وأصولهم ومذاهبهم وقواعدهم ، وذكرت في أوله مقدمة شافية في الامامة ، تصلح

(١) المؤلفة البحرين ص ٤٤٩.

(٢) المؤلفة البحرين ص ٤٤٧.

(٣) المؤلفة البحرين ص ٤٤٧.

(٤) المؤلفة البحرين ص ٤٤٧.

(٥) المؤلفة البحرين ص ٤٤٧.

(٦) المؤلفة البحرين ص ٤٤٧.

أن تكون كتاباً مستقلاً، ثم نقلت من كلامه في الشرح المذكور ما يتعلّق بالإمامية وأحوال الخلفاء والصحابة، وممّا يناسب ذلك ويدخل تحته، وبقيت ما فيه من الخلل والمجاذيف الظاهرة لكل طالب وقاصد، خرج منه مجلد، ومن المجلد الثاني ما يقرب من ثلث مجلد، وعاق الاشتغال بكتاب الحدائق عن اتمامه<sup>(١)</sup>.

٣٣ - شرح بداية الهدایة للحرّ العاملی .

٣٤ - الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب وما يتربّ عليه من المطالب، وهو هذا الكتاب الذي بين يديك.

٣٥ - الصوارم القاصعة للجامعين بين ولد فاطمة عليها السلام، قال في المؤلفة : مشتملة على تحقيق تحرير الجمع بين الفاطميتين<sup>(٢)</sup>. وقال في المنتهي : لم يشاركه فيها غير شيخنا الحرّ العاملی ، وقد تفرد هو عليه السلام عنه، فحكم ببطلان العقد وعدم قوته، وللاستاذ العلامة<sup>(٣)</sup> أadam الله أيامه في الردّ عليه رسائل متعددة مختصرة ومطولة ، وكذا لولد الاستاذ العلامة دام فضلهم رsdale جيدة مبوسطة في الردّ عليه أطال فيها البحث معه ، ونقل جملة من كلامه عليه السلام في تلك الرسالة بالفاظها وردّها . ولبعض مشائخنا الأذكياء أيضاً رسالة وجيزة في الردّ عليه<sup>(٤)</sup> .

٣٦ - عقد الجوادر النورانية في أجوبة المسائل البحرينية . ذكره في المؤلفة<sup>(٥)</sup> .

٣٧ - الفوائد الرجالية .

٣٨ - قاطعة القال والقيل في نجاسة الماء القليل ، قال في المؤلفة : تعرّضنا فيها

(١) المؤلفة البحرين ص ٤٤٦ - ٤٤٧ .

(٢) المؤلفة البحرين ص ٤٤٨ .

(٣) هو العلامة الوحديد البهبهاني .

(٤) منتدى المقال ٧ : ٧٨ .

(٥) المؤلفة البحرين ص ٤٤٧ .

للرَّدِّ عَلَى الْمُحَدِّثِ الْكَاشَانِيِّ، حِيثُ أَنَّهُ اخْتَارَ القُولَ بِالطَّهَارَةِ، وَسُجِّلَ عَلَيْهِ وَتَبَعَهُ عَلَيْهِ جَمْعٌ مِّنْ تَأْخِيرٍ عَنْهُ وَمَالَ إِلَيْهِ<sup>(١)</sup>.

٣٩ - كشف القناع عن صريح الدليل في الرد على من قال في الرضاع بالتنزيل، قال في اللؤلؤة : وقد تضمنَتْ أبحاثاً شافية مع المولى العmad مير محمد باقر الداماد حيث أنه ممن اختار القول بالتنزيل ، وكتب فيه رسالة نقلنا جملة من كلامه ، وبيتنا ما فيه مما يكشف عن ضعفه باطنه وخافيه<sup>(٢)</sup>.

٤٠ - الكتوz المودعة في اتمام الصلاة في الحرم الأربعه . ذكره في اللؤلؤة<sup>(٣)</sup>.

٤١ - الثنائي الزواهر في تتمة عقد الجواهر . ذكره في اللؤلؤة<sup>(٤)</sup>.

٤٢ - لؤلؤة البحرين في الاجازة لقرتي العين . مطبوع.

٤٣ - المسائل البهبهانية الواردة من المرحوم المقدس السيد عبد الله بن السيد علوى البحرياني القاطن ببهبهان حياً وميتاً . ذكره في اللؤلؤة<sup>(٥)</sup>.

٤٤ - المسائل الشيرازية . ذكره في اللؤلؤة ، وقال : أَنَّهُ ذَهَبَ فِيمَا وَقَعَ عَلَى كَتَبِي مِنْ حَوَادِثِ الزَّمَانِ فِي قَصْبَةِ فَسَا<sup>(٦)</sup> . وَنَقْلٌ عَنْهَا فِي كِتَابِهِ هَذَا .

٤٥ - معادن العلم

٤٦ - معراج النبیه في شرح من لا يحضره الفقيه ، ذكره في اللؤلؤة قال : قد

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨.

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨.

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨.

(٤) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧.

(٥) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨.

(٦) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨.

- خرج منه قليل من أوّله ولم يتم<sup>(١)</sup> .
- ٤٧ - مناسك الحجّ . ذكره في اللؤلؤة<sup>(٢)</sup> .
- ٤٨ - ميزان الترجيح في أفضليّة القول فيما عدا الأوّلتين بالتسبيح . ذكره في اللؤلؤة<sup>(٣)</sup> .
- ٤٩ - النفحات الملكوتية في الرد على الصوفية . ذكره في اللؤلؤة<sup>(٤)</sup> .
- ٥٠ - هدم الطلاقة والطلاقتين .

هذا ما عثرت عليه من كتبه ورسائله، وأسأله تبارك وتعالى أن يقيظ رجالاً لتحقيق ونشر هذه الآثار القيمة خدمة للدين والمذهب .

#### شاعريته:

وكان صاحب الحدائق <sup>تَيْمَّعُ</sup> يتعاطى الشعر ، وله شعر مبثوث في بعض كتبه ، ولم يشتهر عنه الشعر ، بل غالب عليه جانب الفقاهة .

ومن شعره ما ذكره في كتابه الكشكوكل : ومما جرى به قلم جامع هذا الكتاب - عفى الله عنه - في مدح سيده أمير المؤمنين صلوات الله عليه حين التوجه إلى زيارته صلوات الله عليه ، وذلك في الطريق بين شيراز وأصفهان ، وقد لامه بعض الناصحين من الإخوان على السفر في ذلك الوقت لأسباب ، منها وقوع الحرب بين الشاه المؤيد وبين ملك الروم ، ومنها البرد الشديد في تلك الطريق ، حيث أنّ السفر كان في مبادىء الخريف ، والعبد صميم العزم على السفر .

(١) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٨.

(٢) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧.

(٣) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧.

(٤) لؤلؤة البحرين ص ٤٤٧.

الشهاب الثاقب ..... ٤٤

وَجَرَتْ هَذِهِ الْأَيَّاتُ عَلَى الْخَاطِرِ فِي أَنْتَهِ الْطَّرِيقِ بِتَارِيخِ عَشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَصْبَحِ السَّنَةِ السَّادِسَةِ وَالْخَمْسِينَ بَعْدِ الْمَائَةِ وَالْأَلْفِ، ثُمَّ ذَكَرْ قَصِيدَةً بَلَغَتْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَيْنِ سِنَّاً، وَمُطَلَّعُهَا:

فأنت منائي من جميع قصودي  
إليك أمير المؤمنين وفودي  
وفيها يقول :

فيا روح روحي في هواه وسارعي  
بل الأصل في كلّ الوجود كما به  
ومنها أيضاً قوله :

أمولاي ماذا يبلغ المدح في فتى

بـه الـخـلـق تـاهـت بـيـن عـيد وـمـعـيـود

محفوظاً في خفة العدى

وَيُغْضَأ عَدَاه قَابِلُوا بِجَهُود

وشاء له من بين ذين مناقب

أیت أن تضاهي في الحساب لمعدود<sup>(١)</sup>

ومن شعره أيضاً ما سيأتي في رسالته لابنه الشيخ محمد.

رسالته الى ابنته الشيخ محمد:

قال المؤلف في كشكوله : كتاب كتبته لبني محمد - حفظه الله تعالى - وقت التوجيه للعتبات العالية في المرة الثانية في الطريق ، بتاريخ سلخ شهر رجب الأصيل السنة الرابعة والخمسين والمائتين والألف :

(١) الكشکول للشيخ يوسف البحرياني ٢٥٥ - ٢٥٧.

أما بعد حمد الملك المتنان على ما أنعم من الجود والاحسان ، والصلة على سيد ولد عدنان ، بل سيد الانس والجان ، وآله أمناء الرحمن ، فاني أوصيك بوصيتي ، فهذه وصيتي اليك أيها الولد العزيز ثمرة القلب والمهمجة المرجو للسرور والبهجة ، لوصيتي هذه فاتّبها ، وأهديك نصيحتي هذه فخذها ولا تضيئها .

اعلم هداك الله تعالى سبيل التوفيق ، وجعله لك خير صاحب ورفيق ، اتّي قد أتبعت في تأدبيك قلبي وقلبي ، وجعلتك هممي في دنياي وماربي ، وأطلت في عرفات تكميلك وقوفي ، وشحذت لمعركة أمرك ونهيك سيفي ، وكشفت عن جوهر فهمك خبث الغباوة ، وصقلت مرآت فهمك بما أزال عنها صدى العشاوة ، حتّى اذا أيقنت أنّ جوهرك صاف من الأكدار ، ولو لوك يفوق لثالي البحار . طفت أحمد الله الواهب على جزيل العطايا والمواهب ، أسأله اتمام تلك الرغائب باسباب ذيول العناية عليك في جميع المآرب ، وهدايتك الى أعلى المراتب .

فارحرص - وفقك الله تعالى - على ما به سعادة داريك ، ونجاح أمريك ، وهو العلم الذي به تدخل في حقيقة الانسان ، الذي هو أشرف نوع الحيوان عند الملك المتنان ، وله أعدّت المنازل العالية في أعلى قصور الجنان ، وهيأت له الحور والولدان ، وسخرت له الملائكة والانس والجان ، ومن تخلى عن العلم وان تحلى بحلية الانسان وشابهه في الجوارح والأركان ، فهو انسان قشرى وبسر قسري ، فانك اذا حققته لم تجده الاّ من أحد البهائم أو السباع ، لما قد اكتسبه منها من الأخلاق والطبع .

واذا أردت بيان حقيقة هذا الكلام لثلاّ تظنه مجازاً ، أو من جملة الأوهام ، فاعلم انه قد أطبق أرباب الحقيقة وقصد تلك الطريقة ، أنّ الانسان ليس انسان باللحم والجسد ، ولا بالجوارح المركبة فيه مدى الأبد ، بل بالروح والنفس

الناطقة، لا من حيث هي كذلك ، بل من حيث استكمالها بكمالاتها الائقة بما  
هناك ، والله درّ من قال :

يا خادم الجسم كم تشفى بغلته      وتطب الريح ممّا فيه خسران  
فلازم - وفقك الله تعالى له - الدروس والنظر:

أقبل على النفس واستكمل طرائفها      فأنت بالنفس لا بالجسم انسان  
واتّخذ الخلوة والعزلة حجاباً عن البشر ، فليس في الصحبة الاّ الوصال والضرر ،  
وايّاك والرغبة فيما لا يهمك ولا يعنيك ، بل ربّما يغمسك ويعييك من أمور هذه الدار  
المملوءة بالهموم والأكدار ، والاشتغال بكثرة الكتابة للمجاميع والقراطيس ممّا  
يمنعك عن نيل ذلك الجوهر النفيس .

فاصرف - أيدك الله تعالى - للعلم همتك ، ويض ل أجله لمتك ، واغلق له  
دكانك ، وشدّد له أركانك ، واهجر له صحبتك وآخوانك ، واعطه كلّك عسى أن  
يعطيك بعضه ، ولا يوليك هجره وبغضه ، وانتهز الفرصة ، فأنّها تمّر مّ السحاب ،  
وخذ الأهبة قبل أن يغلق الباب ، فليس أبوك يباق لك مدى الأوقات ، ولا زمانك  
يفي لك بالسلامة من الآفات والمخافات :

والسعى كلّ السعي في نيله  
والشرب من كاسات تبجيله  
تكشف عن فجر دجى ليله  
كيمًا ترى أنوار تأويله  
يعطيك منه بعض تفضيله  
فالكلّ مشغول بتضليله  
على العلى في حمل أكليله  
في الدين والدنيا بتفضيله

عليك بالعلم وتحصيله  
والجدّ في تحقيق أبوابه  
واجعل له الليل نهاراً عسى  
والزم له العزلة في خلوة  
واعطه كلّك كي ربّما  
ودع لداعي الجهل أربابه  
وأوص على التقوى لقوى به  
فإنّ بالعلم تنال المني

فَيَهُرِعُ الْكُلُّ لِتَقْبِيلِهِ  
 نَصَّاً عَنِ الصَّادِقِ فِي قِيلِهِ  
 فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَمِنْ طُولِهِ  
 خَطْبٌ يُشَيِّبُ الرَّأْسَ مِنْ هُولِهِ  
 يُبَدِّي لَكَ الْعَزَّ بِتَذْلِيلِهِ  
 وَحَقَّ الظَّنُّ بِمَأْمُولِهِ  
 يَرْجُو لَكَ الْعَزَّ بِتَكْمِيلِهِ  
 مِنْ صَارِمِ الْهَنْدِ وَمَصْقولِهِ  
 مِنْ الْعُلَىِ وَالْجَدَّ فِي نِيلِهِ

وَتَغْتَدِي رَأْسًا تَدُوسُ الْوَرَىِ  
 تَخْدِمُ الْأَمْلَاكَ فِي أَرْضِهَا  
 وَالْأَنْسُ وَالْجَنُّ كَمَا قَدْ رُوِيَ  
 وَتَرْجِي ذَخْرًا إِذَا مَا عَرَىِ  
 يَعْنُو لَكَ السَّلَطَانَ فِي جَنْدِهِ  
 بَنِي ظَنِّي فِيكَ لَا تَنْسِهِ  
 فَاسْرَبْ بِكَأسِ النَّصْحِ مِنْ وَالَّدِ  
 فَاتَّنِي أَرْجُوكَ عَنْدَ الْوَغَاِ  
 وَفَقَكَ اللَّهُ لِمَا أَرْتَجَيِ

وَقَدْ أَرْسَلْتَ إِلَيَّكَ بِنَظْمِي وَنَثْرِيِ ، وَلَمْ آلِ جَهَادًا فِي نَصْحِكَ دَهْرِيِ ، فَاخْتَرْ  
 لِنَفْسِكَ أَحَدَ النَّجْدَيْنِ ، وَأَوْفَهَا عَلَىِ أَحَدِ الْحَدَيْنِ ، هَذَاكَ اللَّهُ تَعَالَى بِمَنْهُ سَبِيلَ  
 الرَّشَادِ ، وَأَيَّدَكَ بِالتَّوْفِيقِ وَالسَّدَادِ ، وَالسَّلَامُ الْخَتَامُ<sup>(١)</sup> .

## ولادته ووفاته:

ولد - كما صرّح به في المؤلفة - في سنة ١١٠٧ هـ .  
 وتوفي في كربلا يوم السبت بعد الظهر الرابع من شهر ربيع الأول سنة ١١٨٦ هـ .  
 وقال في المتنبي : وتولى غسله المقدس التقى الشيخ محمد علي الشهير بابن سلطان ، وهو من تلمذ عليه ، وتلميذه الآخر المغفور الحاج معصوم ، وصلّى عليه الأستاذ العلام ، واجتمع خلف جنازته جمع كثير ، وجمّ غفير ، مع خلوّ البلاد من أهاليها ، وتشتّت شمل ساكنيها لحادثة نزلت بهم في ذلك العام من حوادث الأيام

التي لا تنيم ولا تنام<sup>(١)</sup>.

وقال في المستدرك : ومراده بالحادية الطاعون العظيم الذي كان في تلك السنة في العراق ، وهاجر فيها السيد بحر العلوم الى مشهد الرضا علیه السلام ثم رجع الى اصفهان .

كما قال السيد الأجل الأمير عبد الباقي في اجازته له : ثم من طوارق الحدثان وسانح الزمان ، أن في عام ست وثمانين بعد المائة والألف حدث في بغداد ونواحيها من المشاهد المشرفة وغيرها من القرى والبلدان طاعون شديد ، لم يسمع مثله في تلك الديار في الدهور والأعصار ، فهلك خلق كثير ، وهرب جم غفير ، ومن مجاوري المشهد الغري السيد السندي الجليل ... الى آخره<sup>(٢)</sup> .

وُدفن عليه في الرواق عند رجلي أبي عبد الله الحسين علیه السلام متنًا يقرب من الشبّاك المبوّب المقابل لقبور الشهداء ، قريباً من قبر الوحيد البهبهاني وقبر السيد المرتضى والد السيد بحر العلوم .

وقد رثاه جماعة من أدباء عصره ، منهم السيد محمد الشهير بالزيني بقصيدة مطلعها :

وحشاشة بلحظي الأسى لا تختلف  
العلم التقى أبو المفاخر يوسف  
كانت معارف دين أحمد تعرف  
قد كانت العلماء منه تغرف

ما عذر عين بالدم لا تذرف  
والاليوم قد أودى الامام العالم  
درست مدارس فضله ولكن بها  
ما أنت الا بحر علم طافح

وفيها يقول :

وكفت في جنبيك ما لا ي肯ف

يا قبر يوسف كيف أوعيت العلي

(١) منتهى المقال ٧ : ٧٩.

(٢) خاتمة المستدرك ٢٠ : ٦٥.

تشكو الظليمة بعده وتأسف  
كانت أنامل ذي البصائر تقطف  
يعقوب حزن غاب عنه يوسف  
قرحت قلب الدين بعدك يوسف

قامت عليه نوائح من كتبه  
كحدائق العلم التي من زهرها  
قد غبت عن عين الأنام فكلنا  
فقضيت واحد ذا الزمان فأرخوا

### كرامات باهرة للمؤلف :

قال في أنوار البدرين : لقد حدّثني من أثق به - والظاهر أنه من علماء النجف  
الأشرف سلام الله على مشرّفه وآله - عمن حدّثه : أنَّ السيد السندي والركن المعتمد  
العلامة الطباطبائي السيد مهدي بحر العلوم - تغمّده الله برحمته - أمر بعد صلاة  
العصر من يوم الجمعة بوضع فاتحة .

ولم يكن يتجرّس على السؤال إليه والكلام معه أحد لهيبيته هيبة التقوى ، الاَّ  
السيد الفاضل السيد جواد العاملي تلميذه صاحب مفتاح الكرامة ، فسألَه عن هذه  
الفاتحة ، فقال السيد عليه السلام : لشيخنا الشيخ يوسف البحرياني ، ولم يكن يسمعوا  
بمرضه ، فقال له : هل أتاك خبر بوفاته ؟

فقال : لا ولكنّي نمت نومة القيلولة ، فرأيت في المنام كأنّي في جنان الدنيا  
وادي السلام وإذا بأرواح المؤمنين ، ولا سيما علماء العاملين ، كالشيخ الكليني  
والصدق والمفید والمرتضى علم الهدی ، وغيرهم من علمائنا الأتقياء ، كلّهم -  
رضوان الله عليهم - جلوس حلقاً يتحدّثون ، كما وردت به الأخبار ، وكأنّ شيخنا  
الشيخ يوسف قد أقبل عليهم ، فلما رأوه فرحوا به واستبشروا بقدومه ، وأقبلوا  
كلّهم اقبالاً شديداً ، فسألُهم عن سبب زيادة اقبالهم عليه دون غيره ، فقالوا لي : انه  
قادم علينا الآن جديد ، ولا شكّ مع هذه الرؤيا في وفاته ، فلما وصل الخبر وإذا

هو كما أخبر<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً فيه : وحدّتني أيضاً بعض العلماء أنَّ بعض تلامذته رأاه بعد وفاته بقليل ، وهو في مقبرة الأنصار أنصار الحسين - سلام عليه وعليهم آناء الليل وأطراف النهار - فقال له : شيخنا وصلت الى هذا المكان العظيم الشأن ؟ فقال : نعم ولو أكملت الحدائق لكتت أقرب الى الحسين علّيلاً من أنصاره<sup>(٢)</sup>.

### في طريق التحقيق :

قمت أولاً باستنساخ الرسالة ، ثم قابلتها مع النسخة المخطوطة الفريدة ، المصححة بقلم مؤلفها.

وجاء في آخر النسخة بخطِّ مؤلفها : بسم الله الرحمن الرحيم ، بلغ تصحيحاً الآمازاغ عنه البصر ، وانحسر عنه النظر ، على يد مؤلفها ، الراجي إلى ربِّه الكريم ، يوسف بن ابراهيم البحرياني وهبه الله تعالى مواهب الأمانى ، في مجالس عديدة ، آخرها ثانى شعبان ختم بالمغفرة والرضوان ، سنة ١١٨١ هـ ، والحمد لله وحده ، وصلَّى الله على من لا نبيَّ بعده ، وعلى آلِّه الطاهرين وخلفائه المنتجبين ، أمين أمين .

وأصل النسخة محفوظة في خزانة مكتبة جامعة شيراز .

ولم آل جهدي ووسعي في تحرير المصادر من الآيات والروايات ومصادر الأقوال ، وعرضها على الأصول المنقوله عنها .

والمرجو من الأفضل الكرام الذين يراجعون الكتاب أن يتفضلوا علينا بما لعلنا وقعنا فيه من الأغلاط والاشتباه ، فإنَّ الإنسان محل الخطأ والنسيان ، إلا من

(١) أنوار البدرين ص ٢٠٠.

(٢) أنوار البدرين ص ١٢٠.

عصمه الله تبارك وتعالى .

وبالختام أقدم ثنائي العاطر والشكر الجزيل لزميلنا الفاضل المحقق الشيخ محمد علي المعلم القطيفي لتهيأة المchorة من النسخة المخطوطة الفريدة ، ومراجعته الكتاب وتقويم نصوصه .

وأسأل الله تبارك وتعالى أن يوفقنا ويسددنا لنشر سائر آثار أسلافنا الطاهرين ، وأن يتقبل بمنه وكرمه منا هذا العمل المبارك ، والحمد لله رب العالمين ، والسلام علينا وعلى عباد الله الصالحين .

**السيد مهدي الرجائي**

١٣ / رجب المرجب / سنة ١٤١٩ هـ

قم المقدّسة . ص ب ٧٥٣ - ٣٧١٨٥

## **مصادر المقدمة**

- ١ - أعيان الشيعة للسيد محسن الأمين .
  - ٢ - أنوار البدرين في تراجم علماء القطيف والاحساء والبحرين .
  - ٣ - خاتمة مستدرك الوسائل للمحدث النوري .
  - ٤ - روضات الجنات في أحوال العلماء والسدادات للمحقق الخوانساري .
  - ٥ - الروضة البهية في الاجازات الشفيعية للجابلقي .
  - ٦ - طبقات أعلام الشيعة ، الكواكب المنتشرة في القرن الثاني بعد العشرة .
  - ٧ - فاطمة صوت الحق الالهي للشيخ المعلم .
  - ٨ - الكشكول للمؤلف .
  - ٩ - لؤلؤة البحرين في الاجازات وتراجم رجال الحديث .
  - ١٠ - مقابس الأنوار .
  - ١١ - مقدمة كتاب الحدائق الناضرة .
  - ١٢ - منتهى المقال في أحوال الرجال .
  - ١٣ - نجوم السماء في تراجم العلماء .
  - ١٤ - كتاب الصب والنواصب للشيخ المعلم .
- وغيرها .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الذِي سُرَانَا بِخَدْرَتٍ عَلَى وَقْفِنَا لَهُ عَذَابُ خَلَافِ الْأَمْوَالِ  
وَهَدِيشُ الْمَضْطَرِ بِالْأَمْرِ، مِنَ النَّقْشِ بِالْعَرْوَةِ الْوُزْنِ  
الَّتِي لَيْسَ لِهَا نَفْصَامٌ وَأَنْوَفَتْ بِذِرْقَدِ الْكَجْبَةِ الْعُلَيَا الَّتِي يَبْا  
الْمَلَادُ وَالْإِسْمَاعِ وَيَصْلُ عَلَى بَنِيَّكَ الدَّائِعِ إِلَى سَبِيلِ الْمَحْكَمَةِ  
وَالْمَوْقِطَةِ الْخَسِنَةِ وَالْمَادِيِّ الْمَدِينَتِ بِالْأَكْيَا الْبَيْنَةِ وَالْأَطْعَنَةِ  
الْمَحْسَنَةِ وَعَلَى سَفَيْرَةِ الْجَنَاحَةِ لِذَبْنِ الْجَبَنِ الَّذِي هُمُ الْفَلَةُ  
وَالْقَضَاءُ بِالْمَفْرَغِ فِي يَوْمِ الْدِينِ الَّتِي مُتَبَّعَّا عَلَى دِيَرِهِمْ وَ  
دِيَرِهِمْ نَاهِرٌ بِقِبَّتِهِمْ وَاجْعَلْنَا بِقِرَبِهِمْ مِنَ الْقَافِزِينَ وَ  
مَنْكَعَتْ لِعَنْكَ عَلَى دِينِ حَادِيْنِ طَرِيقَهِمْ وَاَكْتَرَتْ بِرَحْمَتِهِمْ  
مِنَ اَثْابِعِينَ وَاللَّاهِ عَلَيْنَ فَيَقُولُ الْفَقِيرُ  
الْمَهْبَبُ الْكَرِيمُ يُوسُفُ بْنُ اَحْمَدَ بْنِ هَمْرَمَكَهُ اَشْبَحَهُنَّا وَاصْ  
الْأَمَاؤُ ذَلِكَ لِشَوَاسِ لَهُمْ وَبِصَرِهِ بِعِيوبِ نَفْسِهِ وَجَلَ  
بِوَهْمِ حِرَامَنَاسِهِ اَنَّ كَثِيرًا مَا اَخْلَجَ بِالِّكَاطِنَةِ مَخْتَفَتَهُ  
يَعْنَى اَنَّا صَدِقَ تَبَلِّغَ فِي صَدِيرِي السَّقِيرِ مِنْ ذَلِكَ حِيثَ اَنَّهُ  
مِنْ اَنَّمَ المَطَالِبَ لِتَرِيْبِ كَثِيرِهِنَّ الْفَرَعَ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ وَ  
سَارِيْمَاجَةَ فِي جَلَذِهِنَّ الْأَسْوَدِ اِلَيْهِ وَقَدْ تَسْخَتْ جَلَذِهِنَّ

المرتدة  
والشات والسويد

بعين القبر والأقصى

التعصب والاعناف غير عقد وذواوان نحررت

بالأجهزة والأمحصص على غواهر العبار أو انعددت

المضض بالليلة بالمرتاب الماء لست عليه الرؤيا يا الوردة

عن الشاد القايل وان يصوّرها الاحدنا اهلها منظر

العملاء الاعياد كمن اصل للعمره والآيات منهن يكون حربنا

للاسرار ما من امن لا داعية ولا حبار فان رسوم الایام

قد انطقت فاثاره ذنعت واندرست ونار النقبة

قد علا شرارها وغطبرن الفرق الناجحة اشتارها

وقد عردا الازم و الشعرا الحديدة ان ايجيوا دينكم بالقيقة

وقد عرضنا هوى السرقة ويصرح علماه ناشطرين باسمك

او تلك المعالعنى كاتدفعت بعصر فضلنا

المتأخرى عن الشعرا من انه اظرفنا

ويعصر مصنفة تقييدهم كفعم

كما شعرت عن معنا حارث الا صاحب

وبالمجد فالخطيب هليم والذاؤ

حريم محل استئصال بحق

من طبيده الفرج دار

هذه الدجى

وهم

معهم بوجه وعلم العزم والهوى

الصفحة الأخيرة من النسخة المخطوطة

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ  
مَا لَمْ نَرَ وَمَا لَمْ نَعْلَمْ

بِيَنْ

بَيَانٍ مَعْنَى النَّاصِبِ

لِفَقِيهِ الْحَدَثِ

لِشِرْعِ وُسْقَةِ بْنِ الْمُسْرَقِ حَمَدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْخَلَافِي

١١٨٦ - ١١٧ هـ ق

تَحْقِيقُ

السَّيِّدِ مُهَمَّدِيِ الرَّجَائِي



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللَّهُمَّ إِنَّا نُحْمَدُكَ عَلَى مَا وَفَقْتَنَا لَهُ عِنْدَ اخْتِلَافِ الْأَهْوَاءِ، وَهَدَيْتَنَا لَهُ عِنْدَ اضْطِرَابِ الْأَرَاءِ، مِنَ التَّمَسُّكِ بِالْعَرُوهَةِ الْوَثِيقَىَ الَّتِي لَيْسَ لَهَا أَنْفَاصٌ، وَالْتَّوْقِيقُ بِذِرْوَةِ الْكَعْبَةِ الْعُلِيَاَ الَّتِي يَبْهَا الْمَلَادُ وَالاعْتِصَامُ.

وَنَصَّلِي عَلَى نَبِيِّكَ الدَّاعِيِ إِلَى سَبِيلِكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ، وَالْهَادِيِ إِلَى دِينِكَ بِالآيَاتِ الْبَيِّنَاتِ وَالطَّرِيقَةِ الْمُسْتَحْسَنَةِ، وَعَلَى آلِهَ سَفِينَةِ النَّجَاهَ لِمَذْنَبِ الْمُحْتَبِّينَ، الَّذِينَ هُمُ الْوَلَّةُ وَالْقَضَاءُ بِلِ الْمُفْزَعِ فِي يَوْمِ الدِّينِ.

اللَّهُمَّ ثَبَّتْنَا عَلَى دِينِهِمْ، وَأُورِدْنَا حَوْضَ يَقِينِهِمْ، وَاجْعَلْنَا بِقَرِيبِهِمْ مِنَ الْفَائِزِينَ، وَضَاعِفْ لِعْنَكَ عَلَى مَنْ حَادَ عَنْ طَرِيقِهِمْ، وَأَنْكِرْ نَيْرَ حُقُوقِهِمْ مِنَ السَّابِقِينَ وَالْلَّاحِقِينَ.

أَتَأْ بَعْدَ : فَيَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى رَبِّهِ الْكَرِيمِ يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ ابْرَاهِيمَ مَلِكَهُ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ نَوَاصِيَ الْأَمَانِيِّ، وَذَلِّلَ لَهُ شَوَامِسَ الْمَعَانِيِّ، وَبَصَرَهُ بَعِيوبَ نَفْسِهِ، وَجَعَلَ يَوْمَهُ خَيْرًا مِنْ أَمْسِهِ : أَتَيَ كَثِيرًا مَا اخْتَلَجَ بِيَالِي الْكَلَامُ فِي تَحْقِيقِ مَعْنَى النَّاصِبِ، وَتَلْجَلَجَ فِي صَدْرِي التَّنْقِيرُ عَنْ ذَلِكَ، حِيثُ أَنَّهُ مِنْ أَهْمَّ الْمَطَالِبِ؛ لِتَرْتَبَ كَثِيرٌ مِنَ الْفَرَوْعَ الْشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ، وَمَسَاسُ الْحَاجَةِ فِي جَمْلَةِ مِنَ الْأَمْوَارِ إِلَيْهِ.

وَقَدْ تَصَفَّحَتْ جَمْلَةُ مِنْ كَلَامِ عَلَمَانَا الْأَعْلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ، فَلَمْ أَرْ مَنْ تَبَّهَ لِذَلِكَ وَأَعْطَى الْمَسَأَةَ حَقَّهَا مِنَ النَّفْضِ وَالْإِبْرَامِ، بَلْ وَانْ تَعَرَّضَ أَحَدُهُمْ لِذَلِكَ، فَبِإِشَارَةٍ لَا تَشْفِي الغَلِيلَ، أَوْ عَبَارَةٍ لَا تَبْرُدُ الغَلِيلَ، خَالِيَةً مِنَ الدَّلِيلِ، لَا تَوْصِلُ إِلَى

سواء السبيل ، مع ما في كلام غيره من الخلاف له في ذلك ، وارتكاب جادّة الشطط والاعتساف فيما هنالك .

فاستخرت الله سبحانه ، وحررت في هذه المقالة ما أدى إليه فكري القاصر ، وخطر بيالي العليل وذهني الفاتر ، معتمداً على ما ظهر لي دليلاً من الأحاديث الامامية ، وان خالق المشهور ، ووضح لدى سبيله من الأدلة المعصومية ، وان أباء الجمهور ، متقرّباً بذلك لقابل القربات ، ومضاعف الحسنات ، مسماً ذلك بـ «الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب» وما يترتب عليه من المطالب ، مرتبًا على مقدمة وثلاثة أبواب وختام ، سائلاً منه سبحانه التوفيق ، سيما الى الفوز بسعادة الاختتام .

أمّا

### المقدمة

فتتشتمل على فوائد :

### الفائدة الأولى

#### [في حقيقة الاسلام في زمن الرسول ﷺ]

اعلم أن المستفاد من أخبار السادة الأبرار صلوات الله عليهم : إن الاسلام في زمن النبي ﷺ عبارة عن اظهار كلمتي الشهادة ، والقيام بما أتى به الرسول ﷺ من الصلاة والزكاة والصوم والحجّ والولاية ، وكلّ ما علم من دينه ﷺ ضرورة ، أعمّ من أن يكون ذلك عن تصديق أم لا ، والإيمان هو القيام بتلك الأشياء مع الاذعان والتصديق بها<sup>(١)</sup> .

---

(١) سيورد المؤلف الروايات الدالة على ذلك .

وهذا هو القدر المعلوم منهما في زمنه عَلَيْهِ السَّلَامُ وَبَرَكَاتُهُ وَسَلَامُهُ وفي <sup>(١)</sup> عصر الثاني؛ لأنّه لم يكن دخل في الإسلام من البلدان في زمنه عَلَيْهِ السَّلَامُ إلا المدينة ومكة والطائف، وأمّا اليمن وبعض أطراف الحجاز وان أسلم كثير منهم، الآتّهم ارتدوا إلا القليل بعد موته عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(٢)</sup>.

فلما استفتحت البلدان من أولئك عيّنت فيها القضاة والولاة من جهتهم، وساروا فيها بسيرتهم وستّتهم، فجُمِيع أهل تلك البلدان لما خرجوا من الكفر إلى الإسلام، صادفوا مبتدعات عمر ومخترعاته، وتمويهاته ومحدثاته، ولم يكونوا عالمين بسنن النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ وشريعته، وإنما تلقّوها من عمر ونوابه، وقد علمت ما هم عليه جمِيعاً من البغض لأهل البيت عَلَيْهِ السَّلَامُ وأخفاء فضائلهم ومناقبهم، سيما الخلافة التي تقصّصوها <sup>(٣)</sup> ظلماً وعدواناً، بل أقدامهم على تغيير سنن الرسول جهراً وأعلاناً <sup>(٤)</sup>، وجرأتهم على تبديل شريعته، واحمداد دينه، ومحو طريقته.

فنشأ في ضمن تلك المدّة على ذلك الصغير ومات الكبير، حتى انتقلت الدولة إلى معاوية عليه اللعنة، فازداد الأمر غلظة وشدّة، حتى أُعلن بسب <sup>(٥)</sup> علي أمير

(١) كذا في الأصل، ولعل الأنساب : إلى.

(٢) راجع : تاريخ الطبرى ٣٢٢٣ و ٣٢١٨ و ٣٢١٨ وغيرها.

(٣) إشارة إلى ما جاء في الخطبة الشقشنية، وهو قول أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ : أما والله لقد تقصّصها ابن أبي قحافة وأنه ليعلم أنّ محلّ منها محلّ القطب من الرحى ...

(٤) المحدثات والبدع التي أحدثها الحكام بعد رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ كثيرة جداً، ذكرها العلّامة الأميني في الغدير، والسيد شرف الدين في النص والاجتهاد، إلى أن جاء دور الإمام أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ في خلافته الظاهرية، فحاول ارجاع الناس إلى ما كانوا عليه في زمان النبي عَلَيْهِ السَّلَامُ في السنن والأحكام.

(٥) في الأصل : بسبب .

المؤمنين وأولاده صلوات الله عليهم على رؤوس المنابر ، واستأصل شأفة<sup>(١)</sup> شيعتهم من كلّ باد وحاضر ، وبذل الأموال على تزوير الأخبار في فضائل تلك اللصوص ، وأنّهم هم المرادون بها على الخصوص .

فمن جملة ما ورد دالاً على ذلك ما رواه سليم بن قيس في كتابه ، قال : وكتب معاوية إلى ولاته في جميع الأرضين : أن لا يجيزوا لأحد من شيعة علي وأولاده شهادة ، ولا لأهل ولاته ، والذين يرون فضله ويتحدّثون بمناقبه<sup>(٢)</sup> .

وكتب إلى عمّاله : أنظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبّيه وأهل ولاته ، والذين يرون فضله ، ويتحدّثون بمناقبه ، فادنو مجالسهم ، وأكرمواهم وشرّفوهם ، واكتبوالي ما يروي كلّ واحد منهم باسمه باسم أبيه وممّن هو ، فعلوا ذلك حتى كثّر في عثمان الحديث ، وبعث إليهم بالصلات ، وأقطع أكثرهم القطائع من العرب والموالي ، وكثروا في كلّ مصر ، وتنافسوا في المنازل والضياع ، واتسعت عليهم الدنيا ، فليس أحد يأتي على مصر أو قرية ، فيروي في عثمان مناقباً وفضلاً إلا كتب اسمه وأعطى عطايا جزيلة .

ثمّ كتب إلى عمّاله : إنّ الحديث قد كثّر في عثمان ، وفسّا في كلّ قرية ومصر وناحية ، فإذا جاءكم كتابي هذا ، فادعوا الناس إلى الرواية في أبي بكر وعمر ، فإنّ فضلهما وسوابقهما أحبّ إلى ، وأقرّ لعني ، وأدحض لحجّة أهل هذا البيت ، وأشدّ عليهم من مناقب عثمان وفضله .

فقرأ كلّ أمير وقاضٍ كتابه على الناس ، فاشتغل الناس بوضع الروايات والمناقب ، وعلّمها غلمانهم وصبيانهم ، وتعلّمها كما يتعلّمون القرآن ، حتى

(١) الشأفة : الأصل ، يقال : استأصل شأفتة أي : أزاله من أصله ، وشأفة الرجل أهله وما له ، ورجل شأفة : عزيز منيع .

(٢) سليم بن قيس ص ٢٠٤ منشورات دار الكتب الإسلامية .

علموا بناتهم ونساءهم وخدمتهم وحشمتهم ، ولبثوا بذلك ما شاء الله<sup>(١)</sup> .  
 ثم كتب نسخة الى عمّاله الى جميع البلدان : أن انظروا الى من قامت عليه البيئة  
 آنه يحبّ علياً وأهل بيته ، فامحوه من الديوان ، ولا تجيزوا له شهادة<sup>(٢)</sup> .  
 ثم كتب كتاباً آخر : من اتهمته و لم تقم عليه بيئته آنه منهم فاقتلوه ، فقتلواهم  
 على التهم والظنون والشبه تحت كلّ كوكب ، حتى آنه<sup>(٣)</sup> كان الرجل يسقط  
 بالكلمة فتضرب عنقه ، ولم يكن ذلك البلاء في بلد أشدّ منه ولا أكثر بالعراق سيمما  
 الكوفة<sup>(٤)</sup> ، حتى آنه كان الرجل من شيعة علي عليه السلام وممن بقي من أهل المدينة  
 وغيرها لياتيه من ينقّبه ، فيدخل بيته ويلقي عليه سرّه ، فيخاف من خادمه  
 ومملوكه ، فلا يحدّثه حتى يأخذ عليه الأيمان المغلظة ليكتمن عليه ، وجعل الأمر  
 لا يزداد الشدة ، وكثير عدد محبيهم ، وأظهروا الأحاديث الكاذبة في أصحابهم  
 من الزور والبهتان ، فلبسوا<sup>(٥)</sup> على الناس ، ولا يتّعلّمون إلاّ عنهم ، ومضى عليه  
 قضائهم ولاتهم وفقهاً لهم .

وكان أعظم الناس في ذلك بلاءً وفتنة القراء المذبذبين<sup>(٦)</sup> الذين يظهرون  
 الكذب ، ويحلّون الأحاديث ليحظوا<sup>(٧)</sup> بذلك عندهم وعند لاتهم ، ويدنوا بذلك  
 مجالسهم ، ويصيّبوا بذلك الأموال والقطائع والمنازل ، حتى صارت أحاديثهم

(١) كتاب سليم بن قيس الهلاي ص ٢٠٤ .

(٢) كتاب سليم بن قيس ص ٢٠٥ .

(٣) في المصدر : لقد .

(٤) في المصدر : في بلد أكبر ولا أشدّ منه بالعراق ولا سيما بالكوفة .

(٥) في المصدر : فينشا . فثبتوا - خل .

(٦) في المصدر : المراوون المتصنّعون .

(٧) في المصدر : الذين يظهرون لهم الحزن والخشوع والنسك ويكتذبون ويتعلّمون  
 الأحاديث ليحظوا الخ .

شائعة كثيرة ، فوّقعت بيد من لا يستحمل الكذب ، فقبلوها وهم يرون أنها حقّ ، ولو علموا أنها باطل لم يرووها ولم يتذمّروا بها ، ولم يبغضوا من يخالفهم ، فصار الصدق كذباً والكذب صدقاً ، وقد قال رسول الله ﷺ : لتشملنكم بعدى فتنة يربو فيها الوليد ، ويُشَيِّب<sup>(١)</sup> عليها الكبير ، تجري الناس عليها ، يتّخذونها سنة ، فإذا غير منها شيء قالوا أتى الناس منكراً غيرت السنة ، إلى آخر ما ذكره في ذلك الباب<sup>(٢)</sup> مما هو مشتمل على العجب العجاب .

وعلى هذا وأمثاله ، بل ما هو أشدّ منه أضعافاً مضاعفة ، مضت الدولة الأموية ، ثمّ أعقبتها الدولة العباسية ، فزادوا في ظلم أهل البيت ، وقتلوا الذرّية العلوية والشيعة ، وفعلوا بهم ما استطاعوا من الأفعال الشنيعة ، وملاوأة منهم الطوامير والسجون ، وبنوا عليهم العمارات والمحصون ، حتى انتهت بهم العداوة إلى حرث القبر المقدس بكرباء اعلاناً وجهاً ، حيث اتّخذته الشيعة مقصدًا ومزاراً ، والله درّ من قال :

<p>قتل ابن بنت نبيها مظلوماً هذا لعمرك قبره مهدوماً في قتلها فستبعوه رميماً</p>	<p>تسأله ان كانت أميّة قد أنت فلقد أتاه بنو أبيه بمثله أسفوا على أن لا يكونو شاركوا</p>
---	---

هذا والأئمّة عليهما السلام في تلك الأيام والأعصار قد جلسوا في زوايا الخفية والاستمار ، يستشعرون شعار الخوف والتقيّة ، وينغضّون القذى على كلّ مصيبة وبليّة ، ويحثّون خواصّهم وشيعتهم على ذلك ، ويأمرونهم على التكرار لسلوك تلك المسالك ، وينهونهم أشدّ النهي عن اذاعة أسرارهم ، واظهار أمرهم ، وافتاء

(١) في المصدر: ويُشَيِّب .

(٢) كتاب سليم بن قيس ص ٢٠٥ - ٢٠٦ .

(٣) أمالى الشيخ الطوسي ص ٣٢٩ المجلس الحادى عشر ح ١٠٤ .

أخبارهم ، ولم يظهر منهم صيت دعوى الامامة ، ولا القيام في طلب تلك الرعامة . حتى أكل الدهر عليهم وشرب ، وغنى بذلك وطرب ، فلا يزورهم من ذلك الجم الفقير زائر ، ولا يذكرهم ذاكر ، بل ربما لا يعرف لهم خبر ، ولا يوقف لهم على أمر ، وعلى هذا جرت الأيام والسنون ، وانقرضت تلك الأمم والقرون ، ومضى قوم وجاء آخرون .

وبذلك اختفى صيت الامامة بين جمهور الناس ، وعظم ما انتشر من غيم الالتباس ، سيما بالنسبة الى أهل البلاد البعيدة ، وأصحاب الصحاري ، وأرباب الحرف والصناع ، ومن شغلته الدنيا عن النظر في أمر الآخرة .

وليس الأئمة عند من يعرفهم من هؤلاء الا من قبل سائر الناس من أولاد علي وفاطمة عليهما السلام وأنما الأئمة عندهم هؤلاء الخلفاء الذين يرون الدولة على أبوابهم ، والأمر والنهي بأيدي حواشيهم وحبابهم .

ومن كان له علم بالامامة من الناس في ذلك الوقت ، فهو : إما مؤمن يخفيها خوفاً أو تقية وهم أصحابهم عليهما السلام أو ناصب يخفيها بغضاً وحسداً ، كأولئك الخلفاء ومن تابعهم من القضاة والعلماء الذين لهم معرفة بالأخبار ، ووقوف واطلاع على السير والآثار .

ويدلّ على ما قلناه من هذا التفصيل ، ما سيأتيك في الأخبار بالنسبة الى أصحاب الصدر الأول أنهم أصحاب ردة ، وأنهم لم ينج منهم الا القليل ، ثم رجع بعض الناس بعد ذلك شيئاً فشيئاً<sup>(١)</sup> .

واما بعد ذلك بسبب وقوع ما قع مما تلوناه عليك ورد : أن الناس إما مؤمن ،

(١) روى الكشي بسانده عن سدير عن أبي جعفر عليهما السلام قال : كان الناس أهل ردة بعد النبي عليهما السلام الا ثلاثة ، فقلت : ومن الثلاثة ؟ فقال : المقداد بن الأسود ، وأبو ذر الغفاري ، وسلمان الفارسي ، ثم عرف الناس بعد يسير الحديث . اختيار معرفة الرجال ١ : ٢٦ ح ١٢

أو ناصب ، أو ضال . وربما ورد بعبارة أخرى : إما مؤمن ، أو كافر ، أو مستضعف .  
وستأتيك أخباره في الباب الثاني إنشاء الله تعالى .

وَجَلَّ النَّاسُ عَلَى مَا تَلُونَاهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْقَسْمِ ثَالِثٌ ، وَالضَّالُّ هُنَا مَرَادُهُ بِغَيْرِ  
الْعَارِفِ بِالإِمَامَةِ بِالْكُلِّيَّةِ ، كَمَا هُوَ مُسْتَفِيْضٌ فِي الْأَخْبَارِ الْمُشَارِ إِلَيْهَا ، وَهُوَ مِنْ  
الْمُسْلِمِينَ بِحَسْبِ الْأُمُورِ<sup>(١)</sup> الدُّنْيَا وَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ مِنَ الْمُرْجَيْتَينِ ، كَمَا  
سِيَّأَتِي إِنْشَاءُ اللهِ تَعَالَى .

وَإِنْ كَانَ قَدْ يُطْلَقُ الْضَّالُّ أَيْضًا عَلَى مَا هُوَ أَعْمَمُ مِنْ هَذَا الْفَرَدِ مِنْ أَرْبَابِ  
الْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ ، إِلَّا أَنَّهُ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّمَا أُرِيدُ بِهِ مَا ذَكَرْنَا ، كَمَا سِيَّأَتِي لَدِيكِ  
إِنْشَاءُ اللهِ تَعَالَى .

ثُمَّ أَنَّهُ اسْتَمَرَّ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَكَرْنَا مِنْ اخْتِفَاءِ أَمْرِ الْإِمَامَةِ وَخُمُودِ صِيَّبَتْهَا إِلَى مَا  
بَعْدِ الْغَيْبَةِ الْكَبِيرَى ، ثُمَّ أَنَّهُ صَارَ لِفَرْقَةِ الشِّيَعَةِ بَعْدَ ذَلِكَ صِيَّبَتْ دُولَةً بِسَبِّ تَشْيِعِ  
بعضِ الْأَمْرَاءِ وَالْوُزَرَاءِ فِي تِلْكَ الْأَوْقَاتِ<sup>(٢)</sup> ، وَغَلَبُتْهُمْ عَلَى الْمُلْكِ ، فَظَهَرَتْ لِذَلِكَ  
كَلْمَتُهُمْ ، وَقَوْيَتْ دَاعِيَتُهُمْ ، وَخَلَعُوا رِبْقَةَ التَّقْيَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي أَعْنَاقِ أَسْلَافِهِمْ وَقَتَ  
الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ الْكُلُّ وَوَقَعَتِ الْمَنَاظِرَاتُ فِي الْمَذَهَبِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الْطَّرَفَيْنِ ، وَالْمَنَازِعَةُ فِي  
الْإِمَامَةِ بَيْنَ فَضْلَاءِ الْمَذَهِبِيْنِ ، وَتَعَصَّبُتْ لِذَلِكَ الرِّعَايَةُ مِنَ الْجَانِبَيْنِ ، كَمَا لَا يَخْفِي  
عَلَى مَنْ طَالَعَ كِتَابَ السِّيرِ وَالْأَثَارِ ، وَمَا وَقَعَ لِجَمْلَةِ مِنْ عُلَمَائِنَا الْأَبْرَارِ مِنَ الْبَحْثِ  
وَالْمَنَاظِرَةِ مَعَ أُولَئِكَ الْفَجَّارِ .

وَأَكْثَرُ مَا وَقَعَ فِي ذَلِكَ يَوْمَئِذٍ فِي أَرْضِ الْعَرَاقِ : لِكُونِهَا يَوْمَئِذٍ مَجْمِعَ الْعُلَمَاءِ  
وَالْحَذَّاقُ مِنَ الشِّيَعَةِ الْإِمَامِيَّةِ وَالسُّنَّةِ الْأُمُوَّيَّةِ ، وَوَقَعَ بِذَلِكَ كَثِيرٌ مِنَ الْفَتْنَةِ فِي بَلَادِ

(١) فِي الْأَصْلِ : الْأَمْرُ .

(٢) كَالْبُوَيْهَيْمَيْنِ فِي بَغْدَادِ ، وَالْحَمْدَانَيْنِ فِي حَلْبِ ، وَالْفَاطِمَيْنِ فِي مَصْرِ ، وَالصَّفَوَيْنِ  
وَالْقَاجَارَيْنِ فِي إِيْرَانِ وَغَيْرِهِمْ .

بغداد<sup>(١)</sup> ، حتى نقل أنه نهبت دار الشيخ المفید لله واحرقـت في بعض تلك الواقـعـ على ما نقلـه بعض المؤرـخـين<sup>(٢)</sup> .

والشيعة في تلك الأيام تارة يكونون قـاهـريـن ، وأخـرى مـقـهـورـين ، بـسبـب قـوـةـ المـاعـضـدـ وـعـدـمـهاـ منـ السـلاـطـينـ ، حتـى ظـهـرـتـ الدـوـلـةـ الصـفـوـيـةـ ، فـانتـشـرـ صـيـتـ هـذـاـ المـذـهـبـ ، وـكـثـرـ دـوـاعـيـهـ ، وـانـخـذـلـ ذـلـكـ المـذـهـبـ وـقامـ نـاعـيـهـ .

ولا يخفـىـ آنـهـ فيـ ضـمـنـ هـذـهـ المـدـدـةـ – أـعـنـيـ : مـدـدـ ظـهـورـ أـمـرـ الشـيـعـةـ – إـلـىـ الآـنـ قـدـ انـكـشـفـ فـيـهـ ماـ كـانـ بـالـأـمـسـ مـسـتـورـاـًـ ، وـاـكـتـسـيـ بـعـدـ ظـلـمـةـ التـقـيـةـ ضـيـاءـ وـنـورـاـًـ ، وـحـيـنـذـ فـقـدـ تـغـيـرـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ أـوـلـكـ الضـلـالـلـ الـأـمـرـ الـأـوـلـ ، وـانـتـقـلـ الـحـكـمـ عـنـهـ وـتـحـوـلـ ، وـقـامـتـ الـحـجـةـ عـلـيـهـمـ بـعـدـ ظـهـورـ أـمـرـ الـإـمـامـةـ ، وـاسـتـوـجـبـواـ بـعـدـ الدـخـولـ فـيـهـاـ الـذـمـ وـالـمـلـامـةـ ، فـكـلـّـ منـ تـمـسـكـ بـهـمـ فـقـدـ دـخـلـ فـيـ رـبـقـةـ الـإـيمـانـ ، وـمـنـ حـادـ عـنـهـ وـقـلـّـ أـسـلـافـهـ فـيـ اـنـكـارـهـاـ فـقـدـ بـاءـ بـالـخـسـرـانـ وـالـخـذـلـانـ .

وـكـانـ مـنـ جـمـلـةـ الـكـافـرـينـ الـمـرـتـدـيـنـ الـخـارـجـيـنـ عـنـ جـادـةـ الـإـسـلـامـ بـكـلـيـتـهـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـدـيـنـ ؛ لـتـصـرـيـعـ الـأـخـبـارـ الـآـتـيـةـ فـيـ الـبـابـ الثـانـيـ اـنـشـاءـ اللـهـ تـعـالـىـ ، بـأـنـ اللـهـ تـعـالـىـ نـصـبـ عـلـيـاـ عـلـيـلـاـ عـلـمـاـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ خـلـقـهـ ، فـمـنـ عـرـفـهـ كـانـ مـؤـمـناـًـ ، وـمـنـ أـنـكـرـهـ كـانـ كـافـراـًـ ، وـمـنـ جـهـلـهـ كـانـ ضـالـاـًـ<sup>(٣)</sup> .

وـلـأـرـيـبـ آنـ هـؤـلـاءـ مـنـ الـمـنـكـرـيـنـ دـوـنـ الـجـاهـلـيـنـ ؛ لـأـنـ الـمـرـادـ بـالـجـاهـلـ هـوـ مـنـ لـاـ يـعـلـمـ بـدـعـوـيـ الـإـمـامـةـ ، كـحـالـ أـوـلـكـ الضـالـلـيـنـ الـمـتـقـدـمـيـنـ ، وـمـتـىـ عـلـمـ بـذـلـكـ فـالـوـاجـبـ عـلـيـهـ السـعـيـ فـيـ تـحـقـيقـ أـمـرـهـ ، وـتـنـقـيـحـ حـلـوـهـاـ مـنـ مـرـّـهـاـ ، وـالـأـكـانـ مـنـ جـمـلـةـ التـارـكـيـنـ الـمـسـتـوـجـبـيـنـ لـلـدـخـولـ فـيـ زـمـرـةـ الـكـافـرـيـنـ .

(١) راجـعـ : الـكـاملـ فـيـ التـارـيـخـ ٧: ٢١٨ـ .

(٢) نفسـ المـصـدرـ .

(٣) أـصـولـ الـكـافـيـ ٢: ٣٨٨ـ بـابـ الـكـفـرـ . ٢٠ـ

لا يقال : المنكر والجاحد إنما يقال على من قام عليه الدليل ، واتّضح لديه السبيل ، ومع ذلك جحد وأنكر وضلّ واستكبر .

لأنّا نقول : ان كان المراد بقيام الدليل وجود الدليل في حد ذاته ، بحيث متى أراده وطلبه أمكن مراجعته ، وأن يتحقق منه الحال ، على وجه يزيل الاشكال ، فالدليل بحمد الله واضح ، والبرهان لاثع ، وتواتر حديث غدير خم وأمثاله من طرقهم ورواياتهم أكثر منه من طرقنا<sup>(١)</sup> ، وكتب الشيعة أيضاً مملوءة من الاستدلال على ذلك المطلب العزيز المثال ، وعلماؤهم بحمد الله في جميع الأقطار ناشرون لواء الشريعة المحمدية .

وحيثند فالواجب الرجوع الى ذلك ، وتحقيق الحق مما هنالك ، وخلع ربة الحمية والعصبية من بين ، ومتابعة الحق حيث كان وأين ، فإذا أخل المكلف من قبل نفسه بالنظر في الدليل مع ظهوره وجوده ، وجمد على تقليد أسلافه من آباءه وجودوه ، لا يقال أنه ممن لم يقم عليه الدليل ، ويكون معدوراً فيما ارتكبه من الخروج عن نهج ذلك السبيل ، والا لقام العذر لمنكري النبوة في هذه الأزمان ، حيث أنه لم تقم عليهم فيها حجة ولا برهان ، مع أن الاتفاق واقع على خلافه ، وما هو إلا سطوع براهين النبوة المحمدية ، وظهور أنوارها الغيبية ، على الصادع بها وعلى آله أشرف سلام وتحية ، بحيث أن الخصم لو خلع ربة الحمية ، وتقليد تلك الأسلاف الغوية ، ورجع الى مقتضى العقل السليم والطبع القديم ، لظهر له الحقائق بالاتّباع ، وتمسّك بوثيق حبلها الذي لا انبار له ولا انقطاع .

وان كان المراد بقيام الدليل عليه عبارة عن أن يطلب به الخصم حيث كان ويدار به عليه في نواحي البلدان ، وينادي به من مكان الى مكان ، وان أظهر

(١) راجع : كتاب احقاق الحق وازهاق الباطل ٢ : ٤١٥ - ٥٠١ وغيره .

الصدود عنه والطغيان ، كما هو المشاهد منهم الآن ، بل وفي جملة الأزمان ، فهذا في البطلان أوضح من أن يحتاج إلى البيان .

وقد نقل بعض أصحابنا - رضوان الله عليهم - عن بعض علماء أولئك المخدولين منع عوامهم عن النظر في كتب الشيعة ، والخوض معهم في الكلام ، خوفاً من الواقع في مضيق الازام ، ونشر رأية الخزي عليهم بين الأنام ، كما قد أوقعه بهم جملة من علمائنا الأعلام ، وحينئذ فلا فرق فيما ذكرنا من الأحكام بين علمائهم ، ولا من قلدهم من العوام ، فافهم ذلك واحكمه أتمّ احكام ، فأنه أنسف شيء في المقام ، وكم قد غفلت عنه أفهم أقوام ، وزلت فيه أقدام أقوام .

## الفائدة الثانية

### [في دلالة حديث الغدير]

اعلم أنّ حديث الغدير الدالّ على امامية الأمير - صلوات الله عليه - قد تواتر من طريق الخصوم - خذلهم الله تعالى - واشتهر ، على وجه صار من الدر أنور ، بل من الشمس أظهر ، وقد دونوا الكتب المجلدة في بيان صحته وضبط رواته ، وصنفوا المجلدات المتعددة في ايضاح طرقه وتمييز ضعاف رواته من ثقاته .

قال سيدنا الزاهد العابد الثقة الأمين المجاهد ، رضي الدين علي بن طاووس عليه الرحمة ، في كتاب الاقبال ، في تعداد من صنف في ذلك من علماء العamaة - خذلهم الله تعالى - ما لفظه :

فمن ذلك ما صنفه أبو سعيد مسعود بن ناصر السجستاني ، المخالف لأهل البيت في عقيدته ، المتفق عند أهل المعرفة على صحة ما يرويه لأهل البيت لأمانته ، صنف كتاباً سمّاه كتاب الدرایة في حديث الولاية ، وهو سبعة عشر جزءاً ، فروى فيه حديث نصّ النبي ﷺ بتلك المناقب والمراتب على مولانا علي بن

أبي طالب عليهما من مائة وعشرين نفساً من الصحابة .

ومن ذلك ما رواه محمد بن جرير الطبرى صاحب كتاب التاريخ، صنفه وسماه كتاب الرد على الحرقوصية، روی فيه حديث يوم الغدير وما نصّ النبي عليهما على علي عليهما بالولاية والمقام الكبير، روی ذلك عن خمس وسبعين طريقاً .

ومن ذلك ما رواه أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحسکانى ، في كتاب سماه كتاب دعاء الهداة إلى أداء حق الولاية .

ومن ذلك الذي لم يكن مثله في زمانه ، أبو العباس أحمد بن سعيد بن عقدة الحافظ ، الذي زكاها وشهد بعلمه الخطيب مصنف تاريخ بغداد ، فانه صنف كتاباً سماه حديث الولاية ، وجدت هذا الكتاب بنسخة قد كتبت في زمن أبي العباس بن عقدة مصنفه ، تاریخها سنة ثلاثين وثلاثمائة ، صحيح النقل عليها خطط الطوسي وجماعة من شيوخ الاسلام ، لا يخفى صحة ما تضمنه على أهل الأفهام ، وقد روی فيه نصّ النبي عليهما على مولانا علي بن أبي طالب عليهما بالولاية من مائة وخمس طرق وان عدّدت أسماء المصطفين من المسلمين في هذا الباب طال ذلك على من يقف على هذا الكتاب ، وجميع هذه التصانيف عندنا الآن الآكتاب الطبرى <sup>(١)</sup> انتهى كلامه زيد مقامه .

أقول : ورواه ابن المغازلى الشافعى في كتاب المناقب من اثنى عشر طريقاً ثم قال بعد روايته : هذا حديث صحيح عن رسول الله عليهما وقد روی حديث غدير خم عن رسول الله عليهما نحو مائة نفس منهم العشرة ، وهو حديث ثابت لا أعرف له علة ، تفرد علي عليهما بهذه الفضيلة ، لم يشرك فيه أحد <sup>(٢)</sup> انتهى . وفي الصواعق المحرقة لابن حجر : أنه حديث صحيح لا مرية فيه ، وطرقه

(١) الأقبال ص ٤٥٣ الطبع الحجري .

(٢) المناقب لابن المغازلى ص ٢٧ .

كثيرة جداً ، وكثير من أسانيدها صاحح أو حسان ، وأنه لا التفات الى من قدح في صحته ، ولا لمن ردّه بأنّ علياً كان باليمن لثبت رجوعه منها وادراكه الحجّ مع النبي ﷺ (١) انتهى .

وقال شيخنا أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحرياني - طيب الله ماضجه - في كتاب الأربعين الذي صنفه في الإمامة من طرق القوم : وقد حضرني في هذا الوقت من طرق هذا الخبر الوارد من جهتهم - خذلهم الله تعالى - نحو من مائة طريق أو يزيد على ذلك (٢) انتهى .

وقال القاضي نور الله الشوشتري - رحمه الله تعالى - في كتاب احقاق الحق ما صورته : وذكر الشيخ ابن كثير الشامي الشافعي عند ذكر أحوال محمد بن جرير الطبرى الشافعى ، أتى رأيت كتاباً جمع فيه أحاديث غدير خمٌ في مجلدين ضخمين ، وكتاباً جمع فيه طرق حديث الطير ، ونقل عن أبي المعالى الجوني أنه كان يتعجب ويقول : شاهدت مجلداً ببغداد في يد صحاف فيه روايات هذا الخبر مكتوب عليه المجلدة الثامنة والعشرون من طرق « من كنت مولاه فعلي مولا » ويتلوه المجلدة التاسعة والعشرون ، وأثبتت ابن الجوزي الشافعى في رسالته الموسومة بأسمى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب توادر هذا الحديث من طرق كثيرة ، ونسب منكره إلى الجهل والعصبية (٣) انتهى كلامه رفعت أعلامه . اذا تمهد ذلك فاعلم أنه قد اضطرب كلامهم - خذلهم الله تعالى - في التفصي عن الجواب عمما دلّ عليه هذا الحديث المستطاب .

فذهب بعض من قادته يد الشقاوة الأبدية إلى انكاره بالكلية ، كما صرّح به

(١) الصواعق المحرقة ص ٢٥ الطبع الحجري .

(٢) الأربعين في إثبات إمامية أمير المؤمنين ص ١٥٦ المطبوع بتحقيقنا .

(٣) احقاق الحق وازهاق الباطل ٤٨٦: ٢ - ٤٨٧ .

الغوي العنيد على القوشجي في شرح التجريد، حيث قال : أنه غير صحيح ولم تنقله الثقات<sup>(١)</sup>.

ولله در شيخنا في أربعينه المشار اليه آنفاً، حيث قال بعد نقل ذلك عنه : وقول القوشجي مما يشهد عليه بمحضه جهالته ، وينادي بصرافة غوايته وسذاجة ضلالته ، وما ظنت أن أحداً من العوام يقدم على هذا الكلام عمن يدعى الانتظام في سلك الأعلام ، والانحراف في عقد أولي الأفهام ، ويتصدى لمقام النقض والابرام<sup>(٢)</sup> انتهى كلامه زيد مقامه.

وذهب بعض آخر إلى حمله على قصة أخرى ، كما أجاب به ابن الأثير في نهايته بل غوايته ، من حمل المولى في الخبر على المعتق ، وحكي عن بعضهم أن سبب ذلك أنّ أُساماً قال لعلي : لست مولاي إنما مولاي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ : من كنت مولاه فعلي مولاه<sup>(٣)</sup>.

فانظر إلى هذا التأويل البارد الواهي ، الدال على نصبه وضلالة المتناهي ، حشره الله تعالى مع ساداته في قعر الجحيم ، وجزاه عنهم أشد العذاب الأليم ؛ إذ لا يخفى على من له أدنى مسكة من العقول ، أو روية في معقول أو منقول ، أنّ من المقطوع بفساده أنه ﷺ ينزل في وقت الظهيرة على غير ماء ولا كلام ، ويصعد على منبر من الرحال ، ويوقف هناك جملة من معه من النساء والرجال ، ويرفع على آية ﷺ بضبعه ويخطب تلك الخطبة الطويلة ، كما رروا جميع ذلك في مسانيدهم وأصححتهم لأجل بيان هذا المعنى البعيد الشارد ، الذي تكفله هذا الضال المعاند بل الشيطان المارد .

(١) شرح التجريد للقوشجي مبحث الامامة .

(٢) الأربعين في إثبات امامية أمير المؤمنين ع ص ١٥٦ .

(٣) نهاية ابن الأثير ٥ : ٢٢٨ - ٢٢٩ .

وذهب بعض الى تأويله بحمل المولى على الناصر.

وفيه ما سبق من التنافر الظاهر، كيف؟! وذلك أمر عام في جميع المؤمنين، كما قال سبحانه : ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُمْ بَعْضٌ ﴾<sup>(١)</sup> على أنهم - خذلهم الله تعالى - قد رروا أنه في تلك الحال نزل قوله سبحانه ﴿ الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا ﴾<sup>(٢)</sup> فقال عليهما السلام : الحمد لله على اتمام النعمة، واكمال الدين، ورضارب العالمين برسالتي والموالة على .

وررووا أيضاً تهنة عمر بن الخطاب للأمير علي<sup>(٣)</sup> حتى قال : بخ بخ لك يا أبا الحسن، أصبحت مولاي ومولى كل مؤمن ومؤمنة .

وأي وجه لترتيب هذه الأشياء على تلك المعاني التي ذكروها؟! بل ترتيبها إنما يأتي على ذلك المعنى الصحيح الصريح، وهو أن المولى بمعنى الأولى بالتصريف، كما هو المراد من صدر الخبر، وهو قوله عليهما السلام « ألسنت أولى بكم من أنفسكم » أي: أولى بالتصريف فيكم منكم في أنفسكم، فلما أجابوا بقولهم « بلى يا رسول الله » قال : « من كنت مولاه فعلي مولاه » أي : من كنت أولى بالتصريف فيه فعلي أولى بالتصريف فيه .

وذهب بعض الى الحكم بصحته وصراحته في المطلوب ، ولكن حمل المخالفة فيه على الاجتهاد في الدين ، والسعى في تحصيل المصلحة للمسلمين ، وسيأتي ذلك في كلام ابن أبي الحديد ، نقلًا عن شيخه النقيب في الباب الثاني انشاء الله تعالى .

(١) التوبة : ٧١.

(٢) المائدۃ : ٣.

(٣) مسند أحمد بن حنبل ٤ : ٢٨١ .

وذهب بعض بعد الاعتراف أيضاً بصحّته وصراحته إلى خطأهم في المخالفة ، وأنّ ذلك من قبيل المعاصي الصادرة من الأنبياء ، وقد نقل ذلك بعض أصحابنا عن الشيخ الجزري الشافعي ، ونقل عنه آنَّه قال بعد اعتذاره عنهم : فلا يوجُب قدحًا فيهم ولا في خلافتهم .

أقول : والظاهر أنّهم آتُوا جوزوا المعاصي على الأنبياء عليهم السلام لقصد سدّ هذه الثلّمة ، وتنوير هذه الظلمة ، فانظر رحمك الله تعالى بعين الانصاف إلى هذه الأجوية الباطلة السخيفة ، والاعتذارات العاطلة الكثيفة ، الناشئة عن مجرّد البعض والعناد لأولئك السادة الأمجاد ، والتمسّك بذيل الحمية والعصبية لأصنامهم الضالة الغوية .

قال مولانا محمد باقر المجلسي رحمه الله في كتاب بحار الأنوار ، بعد نقل جملة وافية من الأخبار ، وأبعاثاً شافية واضحة المنار ، أقول : لا يخفى على من شمّ رائحة الانصاف أنّ تلك الوجوه التي تقلّناها عن القوم مع تعميمات الحقنها بها ، ونكات تفرّدنا بغيرها ، لو كان كلّ منها ممّا يمكن لمباهت ومعاند أن يناقش فيها ، وبعد اجتماعها وتعاضد بعضها ببعض ، لا يبقى لأحد مجال الريب فيها .

والعجب من هؤلاء المخالفين مع ادعائهم غاية الفضل والكمال ، كيف طاوّعوهم أنفسهم أن ييدوا في مقابلة تلك الدلائل والبراهين احتمالات يحكم كلّ عقل باستحالتها ؟! ولو كان مجرّد التمسّك بذيل الجهالات والالتجاء بمحض الاحتمالات ممّا يكفي لدفع الاستدلالات ، لم يبق شيء من الدلائل إلا ولمباهت فيه مجال ، ولا شيء من البراهين إلا ولجهال فيه مقال ، فكيف يتبنون الصانع ويقيّمون البراهين فيه على الملحدين ؟ وكيف يتكلّمون في ثبات النبوة وغيرها من مقاصد الدين ؟ أعاذنا الله واياهم من العصبية والعناد ، ووقفنا جميعاً لما يهدى

الى الرشاد<sup>(١)</sup> انتهى كلامه زيد اكرامه .

وقال الوزير السعيد علي بن عيسى الأربلي توفي في في كتاب كشف الغمة : ومن أغرب الأشياء وأعجبها أنهم يقولون : انه عليه السلام قال في مرضه : مروا أبابكر يصلّي بالناس ، وهو نصّ خفي في توليته وتقليله الامامة ، وهو على تقدير صحته لا يدلّ على ذلك ، ومتى سمعوا حديثاً في أمر علي عليه السلام نقوله عن وجهه ، وصرفوه عن مدلوله ، فأخذوا في تأويله بأبعد محتملاته ، منكبين عن المفهوم من صريحة ، وطعنوا في راويه وضيقوه ، وان كان من أعيان رجالهم وذوي الأمانة في غير ذلك<sup>(٢)</sup> انتهى .

وقال الشريف القاضي نور الله الشوشتري - برد الله مضجعه - في كتاب مصائب النواصب ، بعد ذكر كلام في المقام : اذا وجدوا شيئاً ورد في فضائل أهل البيت عليهم السلام ومناقبهم قد استدلّ به الشيعة على فضيلتهم وأحقيتهم ، مع أنهم رووه أيضاً قبل ذلك ، يردونه حينئذ بضعف الراوي ، وتارة بالتعيم ، وتارة بالتأويل ، كانواهم مفوضون في أمر الدين<sup>(٣)</sup> .

وقال توفى في كتاب احراق الحق في الكلام في غصب فدك : ومن أفحش تعصبات صاحب المواقف في هذا المقام أنه بعد ما منع عصمة فاطمة عليها السلام بحمل قوله عليه السلام « فاطمة بضعة مني » على المجاز ، قال : وأيضاً عصمة النبي عليه السلام قد تقدم ما فيه . فلينظر العاقل المؤمن الى هذا الرجل المتغصب أنه يقدح في عصمة النبي عليه السلام وابنته لثلاً يلزم قدح في أبي بكر ، فأيّ عصبية وظلم يزيد على هذا ،

(١) بحار الأنوار ٢٧: ٢٥٢.

(٢) كشف الغمة ١: ٢٩١ ط قم سنة ١٣٨١ هـ

(٣) مصائب النواصب ، مخطوط .

..... الشهاب الثاقب ..... قاتلهم الله أتى يؤفكون <sup>(١)</sup> انتهى .

وبالجملة فانهم لما عرفوا صحة الحديث من طرقم واشتهاره ، ولم يمكنهم لذلك اخفاؤه وانكاره ، عدوا اليه ليطفئوا بذلك التأويلات أنواره ، فليت شعري لو انهم اتفقوا سلفاً وخلفاً على انكاره بالكلية ليسلموا بذلك من هذه الفضائح الأبدية ، لكان ذلك أليق ب شأنهم ، وأولى ب نقصانهم ، ولكن أبي الله سبحانه الآاطهار الحق على ألسنتهم ، والمخالفه بين ألسنتهم وأفثائهم ، فظهر أمر الله وهم كارهون ، ويأبى الله الآأن يتم نوره ولو كره المشركون .

اذا عرفت ما تلوناه عليك ، وتدبرت ما سطرناه لديك ، ظهر لك أن ثبوت الامامة من أضر ضرورات الدين المحمدي ، وليس المراد من الضروري هنا هو المعنى المراد عند أهل العقول ، وهو المستغنى عن الدليل ، المتبادر من بدبيه العقول ، بل المراد به ماتواتر دليله واتضح سبيله ، وصار بالنسبة الى ذلك الدليل المبين معلوماً على القطع باليقين .

ولا يضر في ضروريته تعامي من أعمى الله بصيرته بغشاوة الحمية ، وعناد معاند قد خالف مقتضى العقل منه والرواية : لأن مناط الحكم بالضرورة وعدمها إنما هو بالنظر الى الدليل ، وافادته القطع ثمة واليقين ، لا بالنظر الى المخالف والموافق قل أو كثر ، والدليل كما ترى بحمد الله واضح البيان ساطع البرهان . ومن ذلك يتضح أن خلاف أولئك الأوغاد إنما هو مجرد بغض وعناد وحسد لسادات العباد ، وحمسة وعصبية لمواليهم وأنتمهم الذين قد خلقوا في عالم الأرواح من فاضل سنفهم وطريقتهم ، فخلافهم حينئذ لا عبرة به ولا اعتداد ، ولا منافاة فيه للمقصود لنا والمراد .

---

(١) احقاق الحق ، مطاعن أبي بكر ، الطبع الحجري صفحاته غير مرقم

على أنا لا نحتاج في اثبات ضرورة هذه المسألة الى الأخبار الواردة من طرق الخصوم؛ لأننا نقول: الواجب على الخصم تحقيق الحق أين كان، وخلع ربة العصبية والحمية في الأديان، والتأمل في أدلةنا الواردة عن سادتنا وأئتنا، ولا شك أنه متى عمل ذلك أسفرت له الحجّة أيّ اسفار، وبرزت له شمسها من غير ذلك الاستئثار.

ولهذا نقل بعض علمائنا رجوع جملة من علماء أولئك المخذولين، لما رجعوا إلى مقتضى العقول السليمة، وخلعوا ربة الحمية الذميمة، فاستبان لهم نور الحقّ المبين، وسطع له برهانه على اليقين، فاستمسكوا بعروة الامامة، وصاروا على نهج الحقّ والاستقامة.

وفي عصرنا هذا قد سمعت من بعض الاخوان الفضلاء يوم كنت متشرّفاً بتقبيل اعتاب التجف الأشرف والوادي المقدس المشرف، أنّ جماعة من علماء هؤلاء وعارفיהם الموجودين الآن في تلك الحدود، قد رجعوا إلى المذهب الحقّ، وحكي لي في رجوع بعض منهم بعض الحكايات والمنامات التي يطول بنقلها المقام.

ومن هنا قال بعض فضلائنا دفعاً لتعجب وجود بعض الفضلاء والعلماء منهم على تقليد الأسلاف، مع سطوع نور الحقّ لو رجع إلى جادة الاصناف ما صورته: إنّ العالم لا يصير سيّاً، بل صار السيّء عالماً.

وقال بعض فضلاء العصر: وأيّاً العالم الماهر منهم المتخلّي من تقليد السلف، العارف بعقائد الشيعة وأخبارهم وحججهم على مذهبهم في الأصول والفراء، فهو: إما شيعي في الباطن ويظهر المخالفة لنيل الدنيا، كما نقل عن كثير منهم، وإما كافر متغصّب ببعض للنبي ﷺ فضلاً عن آله الطاهرين، وإنما لا يظهر البعض خوفاً من التشنيع، وأن ينسبوه إلى النصب الذي يرفعه كلّ مسلم عن نفسه، وإنما

ملحد لم يؤمن بالله أو لم يؤمن بالنبي ﷺ ويرى الأئمة عليهما السلام كسائر الناس أو أدون منهم ، ويعتقد فيهم أنهم ادعوا مراتب عالية ضدّ العوام تسخيراً لقلوبهم لينالوا مالاً وجاهًا ، وربما أظهر بعضهم عند خواصّهم اذا أمنوا من الشنعة والقتل ما في ضمائرهم ، ومنهم الملاحدة المتقلبة فيه انتهى .

هذا وقد صرّح جماعة من النصاب ذوي الأذناب - صبّ الله عليهم صيّب العذاب - حميّة على ساداتهم الصالّين المضلين ، بأنّ الامامة من آحاد فروع الدين التي لا يجب البحث عنها ، ولا طلب الحقّ فيها واليقين ، فلا يكفر المخالف فيها ، بل ولا يفسق ، ويكتفي أن يكون في ذلك من المقلّدين . هذا كلامهم - لعنهم الله تعالى - وترأهـم لو سمعوا من يطعن في خلافة أصنامهم من المسلمين ، ويقدّم عليهم عليـاً أمـير المؤمنـين عليهـ السلام لأدخلـوه في زمرة المرتـدـين ، وحـكمـوا بقتـلـهـ فيـ الحـينـ .

### الفائدة الثالثة

#### [في تقسيم الضروري الى ضروري المذهب والدين]

اعلم أنه قد اشتهر بين جملة من متأخرـي أصحابـنا - رضوان الله عليهم - تقسيـمـ الـضرـوريـ إـلـىـ ضـرـوريـ المـذـهـبـ وـضـرـوريـ الدـيـنـ ، وـمـرـادـهـمـ بـضـرـوريـ الدـيـنـ هوـ ماـ أـجـمـعـتـ عـلـيـهـ الـأـمـةـ ، كالـصـلـاتـةـ وـالـزـكـاـةـ وـالـحـجـجـ وـنـحـوـهـاـ . وـضـرـوريـ المـذـهـبـ هوـ ماـ اـخـتـصـتـ ضـرـوريـتـهـ بـأـهـلـ مـذـهـبـ مـخـصـوصـ منـ تـلـكـ الـأـمـةـ ، كـتـحرـيمـ الـمـسـحـ عـلـىـ الـخـفـقـينـ ، وـتـحلـيلـ الـمـعـتـعـينـ ، وـنـحـوـهـمـ مـاـ عـلـمـ ضـرـوريـتـهـ مـنـ مـذـهـبـ أـهـلـ الـبـيـتـ . سـلامـ اللهـ عـلـيـهـ - خـاصـةـ .

قالـواـ : وـالـكـفـرـ أـنـماـ يـلـزـمـ انـكـارـ الـأـوـلـ دونـ الـثـانـيـ ، وـمـسـأـلـةـ الـإـمـامـةـ أـنـماـ هيـ منـ قـبـيلـ الـثـانـيـ ، فـانـكـارـهـاـ لاـ يـسـتـلزمـ الـكـفـرـ ، وـقـدـ اـسـتـندـ جـمـاعـةـ مـنـ

عاصرناهم عند وقوع البحث بيننا وبينهم في هذه المسألة الى ذلك .  
أقول : وما ذكروه منظور فيه من وجوه :

الأول : أنه لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا عقل ، ولا نقل ممن يعتمد عليه ، بل الدليل قائم على خلافه ، كما لا يخفى على من نظر في هذه الرسالة ، ويغلب على الظن أن هذا الكلام مأخوذ من أصول العامة وقواعدهم ، اتخاذوه لأجل دفع الشنعة عن أنفسهم بزلزوم الكفر لهم بانكار الامامة ، فأخذه غيرهم غفلة عن تحقيق الحال في ذلك المجال .

الثاني : أنك قد عرفت مما أسلفنا تواتر النص من جهة الخصوم ، وان ارتكبوا فيه ما أشرنا اليه من التأويلات البعيدة ، والتمحّلات الغير السديدة ، فأنها غير مجديّة في ابطال الاستدلال ، وان كثربها القيل والقال ، ولا مخرجة لمن تمسّك بها عن طريق الغواية والضلال ، وبذلك تكون الامامة بالنظر الى ذلك الدليل من أضرّ الضرورات الدينية ، وأظهر الأوامر المحمدية .

الثالث : استفاضة الأخبار بآئمّهم - خذلهم الله تعالى - خارجون عن جادة الدين المبين ، وأنّهم ليسوا من الحنفيّة على شيء ، وأنّه لم يبق في يدهم إلا استقبال القبلة ، وأنّهم ليسوا الأّمثل للجدر ، حتى وردت الأخبار عنهم - صلوات الله عليهم - أنه عند اختلاف الأخبار الواردة في الأحكام تعرض على مذهبهم ويؤخذ بما خالفه<sup>(١)</sup> ، بل ورد ما هو أعظم من ذلك ، وهو أنه اذا وردت عليك قضيّة لا تعرف حكمها ولم يكن في البلد من تستفتّيه عنها ، فاستفت قاضي البلد وخذ بخلافه . رواه الصدوق عليه السلام في كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام<sup>(٢)</sup> والشيخ في

(١) أصول الكافي ١: ٥٤ ح ١٠ ، وتهذيب الأحكام ٦: ٣٠١ ح ٨٤٥ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٧٥ ح ١٠ .

التهذيب (١) .

وَلَهُ دَرْ شِيخُنَا أَبِي الْحَسْنِ (٢) أَفَاضَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ سَوَانِحُ الْمَنْ، حِيثُ قَالَ فِي بَعْضِ فَوَائِدِهِ بَعْدِ نَقْلِ الْخَبَرِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ مَا صُورَتِهِ: أَنْظُرْ أَيْدِكَ اللَّهُ بَارِشَادَهُ، وَجَعْلُكَ مِنْ خَوَاصَّ عَبَادَهُ، إِلَى هَذَا الْخَبَرِ بَعْنَ الْبَصِيرَةِ، وَتَنَاوِلْهُ بِيَدِ غَيْرِ قَصِيرَةِ، وَتَأْمَلْ كِيفَ سُوَّغَ عَلَيْهِ الْأَخْذُ بِخَلَافِ مَا يَفْتَنُ بِهِ أَهْلُ الضَّلَالِ مُطْلَقاً، تَنْبِيَهًا عَلَى أَنَّهُمْ - خَذْلُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي كُلِّ أَحْوَالِهِمْ وَفِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ نَاكِبُونَ عَنِ الْصَّرَاطِ الْقَوِيمِ وَالْمَنَاهِجِ الْمُسْتَقِيمِ، يَعْوَلُونَ فِي جَلِيلِ الْأُمُورِ وَدَقِيقَهَا عَلَى الْآرَاءِ الْبَاطِلَةِ، وَأَهْوَانِهِمُ السُّخْفَةُ، وَعَقْوَلَهُمُ الْعُسْفَةُ، وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ يَحْسِنُونَ صَنْعًا اَنْتَهِيَ.

وَلَنَعْمَ ما قَالَ أَيْضًا صَاحِبُ الْفَوَائِدِ الْمَدِينَةِ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْطَّافَةِ السُّنْنِيَّةِ - حِيثُ قَالَ بَعْدِ اِيْرَادِ الْخَبَرِ الْمُشَارِ إِلَيْهِ، أَقُولُ: مِنْ جَمِيلِ نَعْمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى الطَّافَةِ الْمُحَقَّقَةِ أَنَّهُ خَلَى بَيْنِ الشَّيْطَانِ وَبَيْنِ عُلَمَاءِ الْعَامَّةِ لِيَضْلِلُهُمْ عَنِ الْحَقِّ فِي كُلِّ مَسَأَةٍ نَظَرِيَّةٍ لِيَكُونَ الْأَخْذُ بِخَلَافِهِمْ لَنَا ضَابِطَةٌ كُلِّيَّةٌ (٣) اَنْتَهِيَ.

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا تَرَى، فَأَيَّ دِينٍ لَأُولَئِكَ الْفَجُورَةِ حَتَّى يَقْسُمَ الْمُضْرُورِيَّ إِلَى ذِينَكَ الْقَسْمَيْنِ، وَيَعْتَدَ بِخَلَافِهِمْ فِي الْبَيْنِ؟ فَلَيْسَ ثَمَةَ الْأَمْرِ وَاحِدٌ، وَهُوَ مَا ثَبَتَ عَنِ أَهْلِ الْعُصْمَةِ سَلَامُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ، فَهُوَ الدِّينُ وَهُوَ الْمَذَهَبُ، وَمَا جَاوزَهُ فَهُوَ باطلٌ عَاطِلٌ لَا يَعْوَلُ عَلَيْهِ، وَلَا يَلْتَفِتُ فِي خَلَافٍ وَلَا وَفَاقٍ إِلَيْهِ، وَيَؤَكِّدُ ذَلِكَ أَيْضًا الْأَخْبَارُ الْوَارَدَةُ بِپَطْلَانِ جَمِيعِ عَبَادَاتِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ.

(١) تَهذِيبُ الْأَحْكَامِ ٦: ٢٩٤ ح ٨٢٠ .

(٢) هُوَ الْعَلَمَةُ الشَّيْخُ سَلِيمَانُ الْبَهْرَانِيُّ صَاحِبُ الْأَرْبَعُونِ حَدِيثًا فِي اِثْبَاتِ اِمَامَةِ اِمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ وَلِهِ مَوْلَفَاتُ كَثِيرَةٌ قَدْ ذَكَرْنَا هَا فِي مُقْدَمَةِ الْأَرْبَعُونِ فَرَاجِعٌ .

(٣) الْفَوَائِدُ الْمَدِينَةُ ص ١٩٠ الْطَّبعُ الْحَجَرِيُّ .

**الرابع :** أنه يلزم بناءً على ما ذكره من التقسيم مغايرة دينه عليه السلام لمذهب أهل بيته، إما بالتبان أو بالعموم؛ لأنّهم إذا جعلوا بعض الأشياء ضروريّاً مذهبهم عليه السلام وليس ضروريّاً دينه عليه السلام لزم أن يكون مذهبهم : إما مبادئ الدين، أو أخصّ منه لا محالة ، وهذا ظاهر الفساد والبطلان عند كلّ من يتسمى بسيماء اليمان ، فضلاً عن العلماء الأعيان : لأنّا لا نعرف من دينه عليه السلام إلاّ ما دان به وأمر به ، وهذا هو مذهبهم سلام الله عليهم ، ضروريّ أحد هما ضروريّ الآخر أبنته .

نعم يبقى الكلام في ثبوت ذلك ضرورة ، فان قام الدليل على ثبوته على ذلك الوجه تم المطلوب ، والأّلا ، فالكلام والبحث هنا . وهذه المسألة بحمد الله تعالى قد ظهر دليلها من طرق القوم ، واستبان سبيلها من كتبهم ورواياتهم ، ولكن القوم غالب عليهم سخن تلك الطينة الرديئة ، فقدتهم هناك يد الحمية الى الوقوع في الشقاوة الأبدية .

**الخامس :** أنه لو قال المقصوم عليه السلام : هذا الحكم من ضروريات مذهبنا أهل البيت ، وقال المخالف : أنه لم يثبت من دين النبي عليه السلام فبمقتضى ما ذكره يرجح كلام المخالف ، ويقال : إنّ دعوى الإمام ضروريّته من مذهبهم لا يستلزم ضروريّته من دين النبي عليه السلام وفي التزامه من الشناعة ، بل الخروج عن جادة الإسلام ما لا يخفى على أحد من الأنام .

**السادس :** تصريح جملة من علمائنا المتقدمين والمتاخرين بكون الامامة من ضروريات الدين ، وسيأتي شطر من عبارتهم صريحة الدلالة في ذلك ، بل صرّح بعضهم بأنه مجمع عليه ، وحيثئذ فلا يلتفت بعده إلى ذلك التفصيل العاري عن الدليل .

**السابع :** استفاضة الأخبار - كما سيأتي نقل طرف منها - بأنّ الإسلامبني على الولاية ، كمابني على الصوم والصلة والحجّ ونحوها ، ومعلوم أنّ كلّ واحد مما

عداها من ضروريات الدين دون المذهب ، بل صرّحت تلك الأخبار بأنّ الولاية أفضلهنّ ، وأنه رخص فيما عدتها ، ولم يرخص فيها بوجه .

الثامن : أنه لا خلاف بين أولئك القائلين بسلام المخالفين في كفر الخوارج والناصب بالمعنى الذي ذكروه ؛ لأنكارهم بعض ما علم من ضروريات الدين الذي هو حبّ مولانا أمير المؤمنين وأولاده العيامين طبیعتهم فللقائل أن يقول : ان أردتم بضروريّة محبتهم طبیعتهم من الدين أنه ممّا اجتمع عليه الأمة ، كما تقدّم من تفسير ضروريّ الدين ، فهذا باطل ؛ لأنّ هؤلاء المنكريّن بعض الأمة . وان أردتم بها ثبوتها من الدين بالدليل الواضح والبرهان الالائح من غير التفات الى خلاف من خالف ، أو وافق من وافق ، فهذا بعينه جار في مسألة الامامة ، كما حقّقناه ونحقّقه ان شاء الله تعالى ، على أنه قد ثبت بالأدلة الصحيحة الصرحة بغضّ هؤلاء المخالفين لأنّمّتنا المعصومين طبیعتهم كما ستأتيك أخباره مشيّدة الأركان وثيقة البنيان .

#### الفائدة الرابعة

##### [في أن الامامة من ضروريات الدين]

اعلم أنه قد استفاضت الأخبار عن السادة الأطهار بأنّ الامامة من أضرّ ضروريات الدين المحمدّي ، وقد بني عليها الاسلام الذي جاء به النبيّ طبیعته . فروى ثقة الاسلام في الكافي في الصحيح ، عن زرارة ، عن أبي جعفر طبیعته قال : بنى الاسلام على خمسة أشياء : على الصلاة ، والزكاة ، والحجّ ، والصوم ، والولاية ، فقلت : وأيّ شيء من ذلك أفضل ؟ قال : الولاية أفضل لأنّها مفتاحهنّ ،

والوالى هو الدليل عليهم<sup>(١)</sup>.

وروى فيه بسنده الى أبي الجارود ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : فرض الله تعالى على العباد خمساً ، فأخذوا أربعاً وتركوا واحدة ، فعدّهم جميعاً<sup>(٢)</sup>.

وروى فيه أيضاً بسنده الى أبي حمزة الشمالي ، عن أبي جعفر عليه السلام قال : بنى الاسلام على خمس : على الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحجّ ، والولاية ، ولم يناد بشيء كما نودي بالولاية<sup>(٣)</sup>.

وروى فيه أيضاً عنه عليه السلام قال : بنى الاسلام على خمس : الصلاة ، والزكاة ، والصوم ، والحجّ ، ولم يناد بشيء كما<sup>(٤)</sup> نودي بالولاية يوم الغدير<sup>(٥)</sup>.

وروى فيه أيضاً عن الفضل عنه عليه السلام مثله<sup>(٦)</sup>.

وروى عنه أيضاً عن عبد الحميد بن أبي العلاء مثله<sup>(٧)</sup>.

وروى فيه أيضاً عنه عليه السلام : ان الله افترض<sup>(٨)</sup> على امة محمد عليهما السلام خمس فرائض : الصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحجّ ، وولايتنا ، فرخص لهم في اشياء من الفرائض الأربع ، ولم يرخص لأحد من المسلمين في ترك ولايتنا ، لا والله ما فيها رخصة<sup>(٩)</sup>.

(١) أصول الكافي ٢:٢ ح ٥ باب دعائم الاسلام.

(٢) أصول الكافي ١:١ ح ٢٩٠ ح ٦.

(٣) أصول الكافي ٢:٢ ح ١٨.

(٤) في الكافي : ما.


(٥) أصول الكافي ٢:٢ ح ٢١.

(٦) أصول الكافي ٢:٢ ح ١٨.

(٧) أصول الكافي ٢:٢ ح ٢٢.

(٨) في الأصل : فرض.

(٩) روضة الكافي ٨:٢٧١ ح ٣٩٩.



وروى الصدوق في الخصال ، عن الباقي عَلِيُّهُ اللَّهُمَّ قال : بني الاسلام على خمس : اقام الصلاة ، وایتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم شهر رمضان ، والولاية لنا أهل البيت ، فجعل في أربع منها رخصة ، ولم يجعل في الولاية رخصة ، من لم يكن له مال لم يكن عليه الزكاة ، ومن لم يكن عنده مال فليس عليه حج ، ومن سان مريضاً صلّى قاعداً وأفطر شهر رمضان ، والولاية صحیحاً كان أوذا مال أو لا مال له فهم غير معذورین<sup>(١)</sup> . وفي الروضة نحوه<sup>(٢)</sup> .

أقول : دلت هذه الأخبار المستفيضة على أن الولاية احدى الضروريات الدينية ، بل هي أعظمها شأناً ، وأرفعها مكاناً ، لكونها هي الأصل في ذلك ، كما صرحت به صحیحة زراة ، وأن النداء بها وقع مكرراً . وأتنا غيرها من تلك الفرائض ، فلم يقع النص عليها والتأكيد في أمرها ، والتتويه بشأنها كذلك ، ولعل ذلك لعلمه عَلِيُّهُ اللَّهُمَّ بما يحدث فيها من المخالفة ، فأكّد الأمر فيها ، وكّرر النداء تأكيداً للحجّة ، وايضاً حلاوة المحجة .

والمراد بالاسلام هنا هو الدين المحمدي المشار اليهما في قوله سبحانه ﴿ ان الدين عند الاسلام ﴾<sup>(٣)</sup> وقوله سبحانه ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾<sup>(٤)</sup> والاسلام بهذا المعنى أنما استقر في آخر عمره عَلِيُّهُ اللَّهُمَّ باعتبار دخول الولاية التي إنما وقع الأمر بها يوم غدير خم ، وقد أشارت الى ذلك الآية الشريفة المتضمنة لاكمال الدين بدخول الولاية .

(١) الخصال ص ٢٧٧ - ٢٧٨ ح ٢١ وفي آخره : فهي لازمة واجبة .

(٢) روضة الكافي ٨ : ٢٧١ .

(٣) آل عمران : ١٩ .

(٤) المائدة : ٣ .

لا يقال : أنه يلزم الزيادة والنقصان في الاسلام .

لأننا نقول : إن تلك الفرائض التي جعلت مع الولاية مبنيةً عليها الاسلام لم تنزل دفعة واحدة ، واتما نزلت تدريجًا ، فلا منافاة .

لا يقال : ان الاسلام هنا ائمما هو بمعنى الایمان ، وهو أخص من الاسلام المدعى لأولئك المخالفين ، فلا يلزم من أخذ الامامة فيه الموجب انكارها لکفر من انكرها ، أخذها في المعنى العام حتى يلزم الحكم بکفرهم وخروجهم عن جادة الاسلام العام .

لأننا نقول : لا شك أن المراد من الاسلام في هذه الأخبار هو الدين المحمدي الذي أشرنا اليه ، وهو الذي جاء به عَبْرَةُ اللَّهِ من عند الله سبحانه الذي من قام به وصدق به فهو مؤمن ، ومن قام به ظاهراً من تصديق ، فهو منافق مسلم ظاهراً کافر باطناً .

ومن انكره أو انكر شيئاً منه ، فهو خارج عن ربوة الاسلام بكليته ، ويدخل في حد المرتد وزمرة ، كما أن من انكر واحدة من هذه الفرائض المعدودة معها من صلاة أو زكاة أو نحوهما ، فهو کافر مرتد . وهذا المعنى من هذه الأخبار ظاهر غاية الظهور ، بل هو كالنور على الطور ، مع قطع النظر عن خلاف ذوي الخلاف ، أو وفاق ذوي النفاق ، على أنك قد عرفت في الفائدة الثانية توادر أخبار الخصوم بضروريّة الولاية ، وان جحدها عناداً واستكباراً ذوو الجهل والغواية .

فإذا اجتمعت على الدلالة أخبار الطرفين ، وتواترت عليهما من الجانبين ، لم يبق لانكار الحكم بکفر منكرها مجال الا مجرّد ارتكاب جادة القيل والقال ، أو عدم اعطاء المسألة حقّها من التحقيق ، وعدم التدبر فيها على الوجه الصائب الدقيق .

وبذلك يتبيّن لك ما في كلام جملة من علمائنا الأعلام من الخلل الواقع في هذا

المقام ، والبعد عن ساحة أخبار أهل الذكر طبقاً حيث أنهم اختلفوا في حكم المخالفين في الامامة .

فذهب جماعة منهم الى أنهم كفراً؛ لأنكارهم ما علم من الدين ضرورة ، وهي الامامة .

وذهب آخرون الى أنهم فسقة ، واختاره المحقق في التجريد<sup>(١)</sup> ، ونقل أيضاً عن العلامة في شرحه<sup>(٢)</sup> ، ثم اختلف هؤلاء في أحوالهم في الآخرة .  
فذهب بعض الى أنهم مخلدون في النار؛ لعدم استحقاقهم الجنة .

وذهب بعض آخر الى أنهم يخرجون من النار ويدخلون الجنة ، ونقله ابن نوبخت في كتابه فضي الياقوت<sup>(٣)</sup> عن شذوذ من أصحابنا .

وذهب آخرون الى أنهم يخرجون من النار؛ لعدم كفرهم الموجب للخلود ، ولا يدخلون الجنة لعدم اليمان المقتضي لاستحقاق التواب ، واختاره ابن نوبخت في الكتاب المشار اليه .

وأنت خير بما في هذه الأقوال من بعد عن ساحة الأخبار المعصومة ،  
وابتنائها على وجوه مختربة وهنية ، كما سيظهر لك في أثناء مباحث هذه الرسالة ، ويتبّع لك من مطاوي تحقيقاتها بأوضح دلالة .

والقول المؤيد المنصور هو أول القولين ، كما سترّ بك ان شاء الله تعالى أدلة واضحة النجدين ، وهو القول المشهور بين المتقدمين من أصحابنا ، ومنهن حكى ذلك ونقله الشيخ ابن نوبخت في الكتاب المشار اليه ، حيث قال : دافعوا النصّ كفراً عند جمهور أصحابنا ، ومن أصحابنا من يفسقهم .

(١) تجريد الاعتقاد ص ٢٩٥ .

(٢) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد ص ٣٩٨ .

(٣) فضي الياقوت لابن نوبخت لم أغير عليه .

قال العلامة في شرحه : أَتَأَدْفَعُوا النَّصَّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّاً بِالْأَمَامَةِ ، فَقَدْ ذَهَبَ أَكْثَرُ أَصْحَابِنَا إِلَى تَكْفِيرِهِمْ ؛ لَأَنَّ النَّصَّ مَعْلُومٌ بِالتَّوَاتِرِ مِنْ دِينِ مُحَمَّدٍ عَلِيِّاً اللَّهُ  
فِيهِنَّ ضَرُورِيًّا ، أَيْ : مَعْلُومًا مِنْ دِينِهِ عَلِيِّاً ضَرُورة ، فَجَاهِدَهُ كَافِرٌ ؛ لِكُونِهِ يَجْحُدُ  
وَجُوبَ الصَّلَاةِ وَصُومَ شَهْرِ رَمَضَانَ ، ثُمَّ نَقْلَ تَلْكَ الْأَقْوَالِ الَّتِي قَدَّمَنَاهَا<sup>(١)</sup> .

وَاخْتَارَ ذَلِكَ عَلِيِّاً فِي كِتَابِ مُنْتَهِيِ الْمُطَلَّبِ ، فَقَالَ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ فِي بِيَانِ  
اشْتَرَاطِ وَصْفِ الْمُسْتَحْقَقِ بِالْإِيمَانِ مَا صُورَتِهِ : أَنَّ الْأَمَامَةَ مِنْ أَرْكَانِ الدِّينِ  
وَأَصْوَلِهِ ، وَقَدْ عَلِمَ ثِبَوتُهَا مِنَ النَّبِيِّ عَلِيِّاً اللَّهُ  
ضَرُورة ، فَالْجَاهِدُ لَهَا لَا يَكُونُ مُصَدِّقًا  
لِلنَّبِيِّ عَلِيِّاً اللَّهُ  
لِلرَّسُولِ فِي جُمِيعِ مَا جَاءَ بِهِ ، فَيَكُونُ كَافِرًا<sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي الْمَقْنَعَةِ : وَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْإِيمَانِ أَنْ يَغْسِلَ  
مُخَالَفًا لِلْحَقِّ فِي الْوَلَايَةِ<sup>(٣)</sup> وَلَا يَصْلِي عَلَيْهِ<sup>(٤)</sup> .  
وَنَحْوُهُ قَالَ ابْنُ الْبَرَّاجَ<sup>(٥)</sup> .

وَقَالَ الشَّيْخُ فِي التَّهْذِيبِ بَعْدَ نَقْلِ عَبَارَةِ الْمَقْنَعَةِ : الْوَجْهُ فِيهِ أَنَّ الْمُخَالَفَ لِأَهْلِ  
الْحَقِّ كَافِرٌ ، فَيُجِبُ أَنْ يَكُونَ حُكْمُ حُكْمِ الْكُفَّارِ إِلَّا مَا خَرَجَ بِالدَّلِيلِ<sup>(٦)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ ادْرِيسَ فِي السَّرَّائِرِ بَعْدَ أَنْ اخْتَارَ مُذَهِّبَ الشَّيْخِ الْمَفِيدِ فِي عَدَمِ جُوازِ  
الصَّلَاةِ عَلَيْهِ مَا لَفْظَهُ : وَيَعْضُدُهُ الْقُرْآنُ وَهُوَ قُولُهُ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَصْلِي عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ

(١) لَمْ أُعْثِرْ عَلَى مَا نَقْلَ فِي كِتَابِ أُنُوارِ الْمُلْكُوتِ فِي شَرْحِ الْيَاقُوتِ لِلْعَلَّامَةِ الْحَلَّيِ .

(٢) مُنْتَهِيِ الْمُطَلَّبِ ١ : ٥٢٢ الطَّبِيعُ الْعَجَرِيِّ .

(٣) فِي الْمُصْدَرِ : الْوَلَايَةِ .

(٤) الْمَقْنَعَةُ ص ٨٥ .

(٥) الْمَهْذَبُ ١ : ٥٤ .

(٦) تَهْذِيبُ الْأَحْكَامِ ١ : ٣٣٥ .

مات أبداً<sup>(١)</sup> يعني الكفار ، والمخالف لأهل الحق كافر بلا خلاف بيننا<sup>(٢)</sup> .

وقال الفاضل ملا محمد صالح المازندراني في شرح أصول الكافي : ومن أنكرها - يعني الولاية - هو كافر بها ، حيث أنكر أعظم ما جاء به الرسول ﷺ وأصلاً من أصوله<sup>(٣)</sup> .

وقال الشريف القاضي نور الله الشوشتري المشهور بـ« الشهيد الثالث » في كتاب مصائب النواصب ، بعد كلام في البين يتعلق بشأن اللصوص الثلاثة ما صورته : ونحن إنما نحكم بتخليل هؤلاء الأشرار : لاعتقادنا بأنهم لم يؤمنوا بالله ورسوله المختار ، أو آمنوا وارتدوا على الأدبار ؛ اذ دفعوا ما علم ثبوته ضرورة من دين النبي المختار ، وهو النص الجلي سمعوه في شأن امام الأبرار<sup>(٤)</sup> .

وقال تيتو<sup>(٥)</sup> في كتاب احراق الحق : ومن المعلوم أن الشهادتين بمجردهما غير كافيتين إلا مع الالتزام بجميع ما جاء به النبي ﷺ من أحوال المعاد والامامة ، كما يدل عليه ما اشتهر من قوله ﷺ « من مات ولم يعرف امام زمانه مات ميتة جاهلية » ولا شك أن المنكر لشيء من ذلك ليس بمؤمن ولا مسلم ، فان الغلة والخوارج وان كانوا من فرق المسلمين نظراً الى الاقرار بالشهادتين ، فهما من قبيل الكافرين نظراً الى جحودهما ما علم من الدين ، ول يكن منه بل من أعظم أصوله امامية أمير المؤمنين علیه السلام انتهى<sup>(٥)</sup> .

ومال الى ذلك شيخنا العلامة أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحرياني تيتو<sup>(٦)</sup> كما

(١) التوبه : ٨٤.

(٢) السرائر ١ : ٣٥٦.

(٣) شرح أصول الكافي.

(٤) مصائب النواصب ، مخطوط.

(٥) احراق الحق مبحث امامية أمير المؤمنين ، الطبع الحجري صفحاته غير مرقم.

صرّح به في جملة من مصنفاته<sup>(١)</sup> ، وسيأتي نقل بعض من كلامه في الباب الثالث ان شاء الله تعالى ، وهو ظاهر شيخنا الحـــ العاملي ، والمحدث السيد نعمة الله الجزائري ، والمفهوم من كلام صاحب الكافي ، كما سيأتي بيان ذلك في كلامهم ان شاء الله تعالى .

### الفائدة الخامسة

[في أن محبة أهل البيت عليهم السلام من ضروريات الدين]

اعلم أنّ من جملة ضروريات الدين المحمدّي محبة أهل البيت صلوات الله عليهم : لقوله سبحانه ﴿ قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربى ﴾<sup>(٢)</sup> .  
قال في الكشاف : إنّها لما نزلت قيل : يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين وجبت علينا مودتهم ؟ قال : علي وفاطمة وابنها .

ثم قال : وقال رسول الله عليه السلام : من مات على حب آل محمد مات شهيداً ، إلا ومن مات على حب آل محمد مات مغوراً له ، إلا ومن مات على حب آل محمد مات تائباً ، إلا ومن مات على حب آل محمد مات مؤمناً مستكمل الإيمان ، إلا ومن مات على حب آل محمد يزف إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها ، إلا ومن مات على حب آل محمد فتح الله له في قبره باباً إلى الجنة ، إلا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة ، إلا ومن مات على بعض آل محمد جاء يوم القيمة مكتوب بين عينيه آيس من رحمة الله ، إلا ومن مات على بعض آل محمد

(١) له مصنفات كثيرة ، ذكرنا جملة منها في مقدمة كتاب الأربعون للبحرياني فراجع .

(٢) الشورى : ٢٣ .

مات كافراً، ألا ومن مات على بعض آل محمد لم يشم رائحة الجنة<sup>(١)</sup>.

وقال امامهم الرازي في التفسير الكبير : هذا هو الذي رواه صاحب الكشاف ، وأنا أقول : آل محمد هم الذين يقولون أمرهم اليه ، فكل من كان مآل أمرهم اليه هم الآل<sup>(٢)</sup> ، ولا شك أنّ فاطمة وعلياً والحسن والحسين كان التعلق بينهم وبينه عليهم السلام أشدّ التعلقات ، وهذا كالعلم بالنقل المتواتر ، فوجب أن يكونوا هم الآل . وإذا ثبت هذا وجوب أن يكونوا مخصوصين بمزيد التعظيم ، ويدل عليه وجوه :

الأول : قوله تعالى ﴿الْأَمْوَالُ مَوْدَةٌ فِي الْقُرْبَى﴾ وجه الاستدلال به ما سبق .

الثاني : لا شك أنّ النبي صلوات الله عليه وسلم كان يحب فاطمة ، قال صلوات الله عليه وسلم : فاطمة بضعة مني يؤذني ما يؤذيها . وثبت بالنقل المتواتر عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم أنه كان يحب علياً والحسن والحسين ، وإذا ثبت ذلك وجوب على كل الأمة مثله : لقوله تعالى ﴿وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهتَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup> ولقوله تعالى ﴿فَلَا يَحِدُّرُ الذِّينَ يَخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ﴾<sup>(٤)</sup> ولقوله ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَحْبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يَحِبُّكُمُ اللَّهُ﴾<sup>(٥)</sup> إلى آخر كلامه<sup>(٦)</sup> أذاقه الله تعالى مع سابقه شديد انتقامه .

أقول : والحمد لله الذي أجرى الحق على ألسنة أعدائه حجة عليهم والزاماً إليهم ، وان أظهروا بذلك دعوى المحبة والوداد والتذرّع عن ساحة البغض والفساد ، إلا أن خلافه هو الظاهر ، كما يلوح على صفحات وجوههم لكل ناظر ، وتغلي به

(١) الكشاف ٤٦٧: ٣.

(٢) في التفسير : فكل من كان أمرهم اليه أشد وأكمل كانوا هم الآل .

(٣) الأعراف : ١٥٨ .

(٤) النور : ٦٣ .

(٥) آل عمران : ٣١ .

(٦) التفسير الكبير ٢٧: ١٦٦ .

أكبادهم في الجامع والحاضر، وتجري به أقلامهم في الكتب والدفاتر؛ اذ لا يخفى على الناظر بعين الانصاف والمجتنب لجادة الخلاف والاعتراض أنّ هذه المودة المأمور بها منه سبحانه في هذه الآية: إِنَّمَا أَنْ تَكُونُ عِبَارَةً عَنْ مَجْرِدِ الْمَيْلِ الْقَلْبِيِّ، كما في محبة الناس بعضهم البعض.

وفيه أنّ تخصيص أهل البيت - صلوات الله عليهم - بذلك، وجعلها بهذا المعنى أجرًا للرسالة التي هي أعظم النعم، فلا يحيط بها حمد حامد، ولا شكر شاكر ولو بجميع الموارد، مع كونها بهذا المعنى متّا ورد الأمر بها في الكتاب والستة المؤمنين بعضهم البعض، متّا لا يظهر له وجه مزية لهم صلوات الله عليهم.

وإنما أن يكون عبارة عن معنى آخر، وليس ثمة إلا جعلهم في المنزلة التي أنزل لهم الله فيها، وهو القول بamacتهم، وهذا المعنى هو الذي أيدته الأخبار، ونادت به الآثار، من كون حبّهم موجب لدخول الجنة، ومنقد من الولوج في النار، كما ستأتيك أحاديثه واضحة المنار، ساطعة الأنوار، ومنها حديث الكشاف المنقول هنا، وبه يظهر معنى البعض لهم عليهما الذى هو عبارة عن عدم القول بamacتهم ممّن عرفهم وسمع بدعوى الامامة لهم.

قال بعض محققّي أصحابنا المتأخّرين : وإنما أوجب الله سبحانه مودة ذي القربى على الأمة لتسؤلام الأمة ، فيتبعوهم بطيب نفوسهم ، فيحصل ذلك نجاتهم في الآخرة ، ثم قال : والمراد بموهّتهم إنما هو موهّتهم بمقامهم وحقائقهم ، كما أشير إليه في حديث المفضل بن عمر إلى آخر كلامه زيد في اكرامه .

أقول : أنت خبير بأنّ من المعلوم عند ذوي العقول أنّ ثمرة الحبّ والبغض هي طاعة المحبوب وعدمهها ، وأنّ من أحبّ أحداً واعتقد فيه ، وقف على حدود أوامره ونواهيه ، وحينئذ فدعوى هؤلاء النصاب محبة أهل البيت عليهما الذى مع كونهم لا يأخذون بأمر من أوامرهم ، ولا يعتقدون بوحدة منهم ، ولا يسألون عن حكم

من أحكامهم ان لم نقل بأنهم يعتمدون الخلاف عليهم والعداوة لهم ، مع اقتدائهم في جميع أعمالهم بما لا يقاس بتراب نعالهم ، واتفاقهم قديماً وحديثاً على ما عليه أهل البيت من العلم والورع والتقوى ، ولم يكن أحد من أعدائهم عليهما علامة على كثرةهم والحرض على الإهانة بهم ، وصرف قلوب الناس عنهم ، أن يطعنوا فيهم ببرذيلة ولا منقصة ولا ذمّ بوجه من الوجه ، ورواياتهم في من أخذوا معالم دينهم منهم من الرذائل والمعائب ، وتعدي الحدود الشرعية ، وأخذوا في تحصيل وجوه الاعذار عن ذلك الاتحدار ، كما سيأتيك ذلك إن شاء الله ، مذيلاً بما يزيده عاراً على ذلك العار ، وناراً فوق تلك النار .

وبذلك يظهر لك ما في كلامهم من دعوى المحبة ، وكلام من ادعاهما لهم من بعض الأصحاب الحائمين حول القشر دون اللباب ، نظراً إلى جعلها عبارة عن مجرد الميل القلبي ، كما هو المشهور ، وسيكشف لك أيضاً أن شاء الله تعالى ما في ذلك من الخلل والقصور .

هذا ، والمراد من أولي القربى عندنا هم الأئمة صلوات الله عليهم كملأ ، بل ظاهر بعض أصحابنا رضوان الله عليهم تعديته إلى قرابتة عليهما السلام .

قال بعض الفضلاء المعاصرین : والحق أنَّ بعض واحد من ذرَّيته عليهما السلام من دون جهة دنيوية توجب البغض ، يكاد يلحق صاحبه بالناصب عند من يرى أنَّ القربى أعمَّ من الأئمة عليهما السلام انتهى .

وربما يؤيد المعنى الأعمَّ بقوله سبحانه ﴿ وَآتَ ذَا الْقُرْبَى حُقْمَهُ ﴾<sup>(١)</sup> وقوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى ﴾<sup>(٢)</sup> فيحمل العمل حينئذ على القرابة الذين يجب لهم الخمس من ذرَّيته عليهما السلام وحينئذ فمتي ثبت البغض لهم عليهما السلام

(١) الاسراء : ٢٦ .

(٢) النحل : ٩٠ .

من المخالفين حصل انكار بعض الضروريات الدينية الموجب للكفر والارتداد ، وثبت به ما هو المقصود لنا والمراد ، وستأتيك الأدلة الصريحة والأخبار الصحيحة واضحة المنار ، ساطعة الأنوار ، دالة على بعض أولئك الفجّار بما لا يحوم حوله شك ولا انكار ، وحينئذ فلنا في تكفير هؤلاء المخذولين مع قطع النظر عن النصوص المعلنة بکفرهم ونفيهم طريقان :

أحدهما : انكار الامامة المعلوم ثبوتها وضروريتها من الطرفين ، والمتواتر بها النص من الجانبين .

والثاني : البعض المنافي للمودة الموجب للکفر صريحاً والردة .

## الفائدة السادسة

### [في معنى الايمان والاسلام]

اعلم أنه قد ورد عن أهل العصمة - سلام الله عليهم - أخبار في معنى الايمان والاسلام ، لكنها لا تخلو بحسب ظاهرها عن غموض وابهام ، بل تناف وتناقض في المقام ، فتحتاج الى بيان به يحصل الجمع بينها ، والانتظام على وجه يسهل تناوله لجميع الأفهام .

روى ثقة الاسلام في الكافي بسنده الى حمران بن أعين ، عن أبي جعفر عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال : سمعته يقول : الايمان ما استقر في القلب ، وأفضى به الى الله ، وصدقه العمل بالطاعة الى الله <sup>(١)</sup> ، والتسليم لأمر الله <sup>(٢)</sup> ، والاسلام ما ظهر من قول أو فعل ، وهو الذي عليه عامة <sup>(٣)</sup> الناس من الفرق كلها ، وبه حفنت الدماء ، وعليه جرت

(١) في الكافي : الله .

(٢) في الكافي : لأمره .

(٣) في الكافي : جماعة .

المواريث ، وجاز النكاح ، واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ ،  
فخرجو بذلك من الكفر ، وأضيافوا الى الايمان .

والاسلام لا يشارك الايمان ، والايuan يشارك الاسلام ، وهما في القول  
والفعل يجتمعان ، كما صارت الكعبة في المسجد ، والمسجد ليس في الكعبة ،  
وكذلك الايمان يشرك الاسلام ، والاسلام لا يشرك الايمان ، وقد قال الله تعالى  
﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الايمان في  
قلوبكم ﴾<sup>(١)</sup> فقول الله عزوجل أصدق القول .

قلت : فهل للمؤمن فضل على المسلم في شيء من الفضائل والأحكام  
والحدود وغير ذلك ؟ فقال : لا ، هما يجريان في ذلك مجرى واحد ، ولكن للمؤمن  
فضل على المسلم في أعمالهما وما يتقرّبان به الى الله تعالى .

قلت : أليس الله تعالى يقول : ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾<sup>(٢)</sup>  
وزعمت أنّهما يجتمعان<sup>(٣)</sup> على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ مع المؤمن .  
قال : أليس قد قال الله تعالى : ﴿ فيضاً عفه له أضعافاً كثيرة ﴾<sup>(٤)</sup> فالمؤمنون هم  
الذين يضاعف الله تعالى لهم حسناتهم لـ كل حسنة سبعون ضعفاً ، فهذا فضل  
المؤمن<sup>(٥)</sup> ، ويزيده الله في حسناته على قدر صحة ايمانه أضعافاً كثيرة ، ويفعل  
الله بالمؤمنين ما يشاء من الخير .

قلت : أرأيت من دخل في الاسلام أليس هو داخلاً في الايمان ؟ فقال : لا ،

(١) الحجرات : ١٤ .

(٢) الأنعام : ١٦٠ .

(٣) في الكافي : وزعمت أنّهم مجتمعون .

(٤) البقرة : ٢٤٥ .

(٥) في الأصل : للمؤمن .

ولكنه قد أضيف الى الايمان وخرج من الكفر الحديث<sup>(١)</sup>.

أقول : دلّ هذا الحديث الشريف على أنّ الايمان عبارة عن التصديق بالتوحيد والرسالة والامامة ؛ لأنّه هو المفضي الى الله تعالى ، أي : الموصل اليه .

وقوله « وصدقه العمل بالطاعة » فيه اشارة الى دخول الأعمال في الايمان من حيث كونها دليلاً على ذلك بالتصديق القلبي وكاشفة عنه ، وأنّ الايمان بدونها ليس بایمان ، وهذا القول وان كان خلاف المشهور بين أصحابنا الا أنّه المؤيد بالأخبار ، واليه ذهب بعض علمائنا الآخيار ، وقد أوضحنا الحال في رسالتنا التي كتبناها في المسألة .

والاسلام ما ظهر من قول واقرار بالشهادتين ، أو فعل الطاعات ، كالصلاه والصوم ونحوهما ، فيدلّ على أنّه يحكم بالاسلام على جميع من سمع منه الاقرار بالشهادتين ، أو رؤي منه القيام بتلك العبادات ، أعمّ من أن يكون عن تصديق أم لا ، وهو الذي عليه جماعة الناس ، يعني : أنّ الحكم بالاسلام أولئك الناس من هذه الفرق كلّها الموجب لاجراء تلك الأحكام عليهم من حقن الدم وحفظ الأموال ونحوهما ، وقع من حيث ظهور ذينك الأمرين .

وي ينبغي أن يعلم أنّ الحكم بذلك مع عدم معلومية انكار شيء ممّا علم من الدين ضرورة ، ومنه الامامة ونحوها ، فهذا الحديث وأمثاله إنما ورد بالنسبة الى الجاهلين بأمر الامامة ، كما أوضحناه لك في الفائدة الأولى ، فإنّها كما سيأتي ان شاء الله تعالى قد جعلت معيار الكفر والایمان ، وسيأتي في آخر بيان هذا الحديث ما ينبهك على ذلك ، والاّ فلو أخذ على ظاهره من غير تقييد بما ذكرنا ، لكان من جملة تلك الفرق المشار إليها الخوارج والتواصب والغلاة والمجسمة ،

(١) أصول الكافي ٢ : ٢٦ - ٢٧ ح ٥

ونحوهم ممّن لا خلاف في كفرهم مع اظهار الشهادتين وقيامهم بالعبادات ، فيلزم الحكم بسلامهم ولا قائل به .

لا يقال : إنّ هؤلاء خرجوا بدليل من خارج .

لأنّا نقول : وأولئك أيضاً خرجوا بدليل من خارج ، وهو الأخبار المصرحة بالكفر والنصب والبغض ، كما ستمرّ بك ان شاء الله تعالى والحال واحد في الجميع . وقوله عليه السلام « وأضيفوا الى الايمان » لعلّ المراد أنّهم بالمجتمع على تلك العبادات قد خرجوا من الكفر بجميع معانيه ، وأضيفوا الى الايمان ، أي : قربوا منه وان لم يدخلوا فيه ، فليسوا حينئذ من هؤلاء ولا من هؤلاء .

لا يقال : انه يحتمل أن يكون المراد خرجوا من الكفر يعني الظاهري وان كانوا كفّاراً حقيقة ليدخل فيه هؤلاء المخالفون ، فأنّهم عند متّاخري أصحابنا كفّاراً حقيقة مسلمون ظاهراً .

لأنّا نقول : فيه أوّلاً أنه لا دليل على هذين المعنيين للكفر في غير المنافقين في زمنه عليه السلام كما سيأتي بيانه ان شاء الله تعالى في الباب الثاني .

وثانياً : أنّ الاضافة الى الايمان بمعنى القرب منه ، وكونهما يجريان في ذلك مجرى واحد ، وأنّ المؤمن انما يزيد على المسلم في ثواب الأعمال بما زاد عن العشر مما ينافي العمل على هؤلاء المخالفين المتّفق على بعدهم عن ساحة الايمان وبطلان عبادتهم .

وقوله « قلت : فهل للمؤمن فضل على المسلم ؟ » كانه سؤال عن زيادة المؤمن على المسلم في التكليفات والأحكام الموجبة له الفضل ، أجاب عليه بأنّها سواء في ذلك ، ولكن فضل المؤمن في التواب الآخروي ومضايقته له .

وقوله « قلت : أليس الله ... » يعني : أنّهما اذا كانا مجتمعين على الصلاة وأخواتها والله تعالى يقول ﴿ من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ﴾ فكيف يكون له

عليه فضل في الأعمال؟ أجاب عليهما شريكه في العشر، ولكن الله تعالى يضاعف للمؤمن سبعين ضعفاً، بل يزيد المؤمنين على قدر مراتب إيمانهم، وفي هذا كما ترى دلالة واضحة على حصول التواب على العبادة الواقعة من هذا المسلم المشار إليه في الحديث، مع استفاضة الأخبار ببطلان عبادة المخالفين، وأنها هباءً منثوراً، فهو مؤيد لما ادعينا من أن المراد بالمسلم هنا هو الجاهل بأمر الامامة.

وأنما أوردنا الحديث بطوله لنوقفه على مدلوله، وقد أطلعناك بشرحه على زبدته ومحصوله، وسيظهر لك فيما يأتي سرّ هذا الكلام عند الكلام بعض الأعلام. وروى ثقة الإسلام في الكافي أيضاً بسنده فيه إلى سماعة، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أخبرني عن الإيمان والإسلام أهما مختلفان؟ فقال: إن الإيمان يشارك الإسلام، والإسلام لا يشارك الإيمان، فقلت: فصفهما لي، فقال: الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله، والتصديق برسول الله عليه السلام به حقن الدماء، وعليه جرت المنافع والمواريث، وعلى ظاهره جماعة الناس، والإيمان الهدى وما يثبت في القلوب من صفة الإسلام وما ظهر من العمل به، والإيمان أرفع من الإسلام بدرجة، إن الإيمان يشارك الإسلام في الظاهر، والإسلام لا يشارك الإيمان في الباطن، وإن اجتمعا في القول والصفة<sup>(١)</sup>.

دلّ هذا الخبر على أن الإسلام عبارة عن التصديق بالشهادتين، وإن لم يصرّح في الخبر بذلك في الشهادة بالتوحيد، إلا أن ذلك لازم من التصديق بالرسالة. قال الشارح المازندراني في شرح الحديث: أكتفي بذكر الشهادة على التوحيد عن التصديق به، وبذكر التصديق بالرسالة عن الشهادة عليها للقرينة

(١) أصول الكافي ٢: ٢٥ ح ١

والتعارف ، وعلى هذا فمحض الكلام أنَّ الاسلام التصديق بالله ورسوله والشهادتان<sup>(١)</sup> انتهى .

والإيمان الهدى يعني الولاية ، وهي الموصلة للمطلوب ، وما يثبت في القلوب من صفة الاسلام ، يعني التصديق المأخوذ أولاً في معنى الاسلام ، وما ظهر من العمل يعني العبادات كما أشرنا اليه ، والدرجة التي بها يكون الإيمان أرفع هي الولاية . وفيه اشارة الى نوع رفع في الاسلام من حيث صيغة التفضيل ، وبه يتعين الحمل على الفرد الذي ذكرنا ، كما قدمنا لك بيانه في الحديث المتقدم .

فالاسلام قد يطلق تارة على التصديق المشار اليه هنا خاصة ، وتارة على الأعمال كما تقدم ، وتارة على المجموع ، وتارة على اظهار شيء من ذلك من غير تصديق ، وفي جميع هذه المعاني هو عاري عن الولاية نفياً واثباتاً؛ لأنَّ اثباتها معه ايمان وانكارها كفر ، ولهذا لم يتعرض لها نفياً ولا اثباتاً في شيء من معاني الاسلام للخروج بها عن ذلك المقام .

وروى في الكافي أيضاً بسنده الى سفيان بن السسط ، قال : سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن الاسلام والإيمان ما الفرق بينهما؟ الى أن قال فقال : الاسلام هو الظاهر الذي عليه الناس ، شهادة أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأنَّ محمداً رسول الله عليه السلام<sup>(٢)</sup> واقام الصلاة ، وآيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصيام شهر رمضان ، فهذا الاسلام ، وقال : الإيمان معرفة هذا الأمر مع هذا ، فان أقرَّ بها ولم يعرف هذا الأمر كان مسلماً وكان ضالاً<sup>(٣)</sup> .

دلَّ هذا الخبر المعتبر على أنَّ الاسلام عبارة عن اظهار الشهادتين مع تلك

(١) شرح أصول الكافي للمولى محمد صالح المازندراني ٨ : ٧٥ .

(٢) في الكافي : وأنَّ محمداً عبده ورسوله .

(٣) أصول الكافي ٢ : ٢٤ - ٢٥ ح ٤ .

العادات .

قيل : وذلك أعمّ من أن يكون معه تصديق أم لا .

وفيه أن قوله بعد «والإيمان معرفة هذا الأمر مع هذا» ينافي ذلك؛ لأنَّ الإيمان الذي هو عبارة عن معرفة الإمام والقول به لا يجامع عدم التصديق، كما لا يخفى . وفي قوله عليه السلام «فإن أقرَّ بها ولم يعرف» ما يرشدك إلى صحة ما قلناه من حمل المسلم هنا على الجاهل بالامامة ، حيث أنَّ الضمير في «أقرَّ» راجع إلى المسلم المدلول عليه بالإسلام المعرف ، يعني : إنْ أقرَّ ذلك المظاهر لتلك الأعمال وقام بها مع عدم المعرفة ، فهو مسلم ضالٌّ ، فالقدر المتيقن منه هو الحكم بالإسلام على من كان كذلك . وأمّا من أنكر الامامة وان أقام بتلك الأعمال ، فلا دلالة عليه بوجه ، وحكمه يعلم من الأدلة الأخرى الدالة على أنَّ الامامة قد جعلت معيار الإيمان والإسلام والكفر ، فالمقرر بها مؤمن ، والجاهل بها مسلم ، والجادل لها كافر ، وستأتيك الأخبار به مستفيضة متواترة ان شاء الله تعالى .

ومجمل القول في هذه الأخبار وأمثالها - كما أشار إليه الشارح المازندراني رحمه الله في شرح الكافي - أنَّ الإسلام يطلق على مجرد الاقرار باللسان من غير تصديق مطلقاً ، سواء كان معه الاقرار بالولاية أو لم يكن ، وعلى التصديق المجرد عن الولاية وان لم يكن معه الاقرار باللسان ، وعلى كليهما مجرداً عن الولاية أو معها ، وأنَّ الإيمان يصدق على التصديق بجميع ما جاء به النبي صلوات الله عليه وسلم الداخل فيه الولاية مع الأعمال <sup>(١)</sup> ، والله سبحانه العالم بحقائق الأحوال .

---

(١) شرح أصول الكافي للمولى المازندراني ٨: ٧١ .

### الباب الأول<sup>(١)</sup>

وهو مشتمل على ثلاثة مطالب :

#### المطلب الأول

##### في بيان معنى النصب

اعلم أنَّ النصب لغة هو العداوة ، قال الجوهري : نصبت لفلان نصباً أي عاديته<sup>(٢)</sup>.

وقال في القاموس : نصب لفلان عاداه<sup>(٣)</sup>.

والظاهر أنه صار مجازاً مشهوراً ، أو حقيقة عرفية في العصر الأول في كلّ من بعض علياً عليه<sup>(٤)</sup>.

قال في القاموس : والنواصب والناصبية وأهل النصب هم المتدبرون ببعض علي<sup>عليه<sub>الله</sub></sup><sup>(٤)</sup>.

ونقل القاضي الشريفي نور الله الشوشري تلميذ في حواشى كتاب احراق الحق عن ابن حجر المتأخر في مقدمة شرح صحيح البخاري ما لفظه قال : النصب بفتح النون وسكون الصاد ببعض علي ، وتقديم غيره عليه ، ونقله غيره في غيره انتهى . ويؤيد ذلك ما صرّح به الزمخشري في كشافه - حرّمه الله تعالى فيوض ألطافه - في تفسير قوله تعالى «فإذا فرغت فانصب»<sup>(٥)</sup> حيث قال : ومن البدع

(١) عنوان الباب في النسخة بياض .

(٢) صحاح اللغة ١ : ٢٢٥ .

(٣) القاموس المحيط ١ : ١٣٢ .

(٤) القاموس المحيط ١ : ١٣٣ .

(٥) الانشرح : ٧ .

ما روی عن بعض الرافضة أنه قرأ فانصب بكسر الصاد، أي : فانصب عليناً للامامة. ولو صح هذا للرافضي لصح للناصبي أن يقرأ هكذا، ويجعله أمراً بالنصب الذي هو بغض عليه وعداوته<sup>(١)</sup> انتهى .

ولله در مولانا محسن الكاشاني ، حيث قال في كتاب الوافي<sup>(٢)</sup> بعد نقل ذلك عنه ، أقول : نصب الامام وال الخليفة بعد الفراغ من تبليغ الرسالة أو الفراغ من العبادة أمر معقول ، بل أمر واجب ؛ لثلاً يكون الناس بعده في حيرة وضلال ، فيصح أن يتربّ عليه . وأمّا بغض علي عليه السلام وعداؤته ، فما وجه ترتّبه على تبليغ الرسالة أو العبادة ؟ وما وجه معقوليته ؟ مع أنّ كتب العامة مشحونة بذلك محبة النبي عليه السلام واظهار فضله بين الناس مدة حياته ، وأنّ حبه ايمان وبغضه كفر ، انظروا الى هذا الملقب بجار الله العلامّة مع براعته في العلوم العربية كيف أعمى الله بصيرته بغشاوة حمية التعصّب في مثل هذا المقام حتى أتى بمثل هذه الترّهات ، بلّى أنها لا تعمي الأبصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه زيد مقامه . والمفهوم من كلام جملة من علمائنا وعليه تدلّ بعض الأخبار أيضاً شموله بغض أحد من الأئمة عليهما السلام .

قال في مجمع البحرين بعد أن ذكر النصب بمعنى الحركة الاعرابية ، والنصب المعاداة ، يقال : نصبت لفلان نصباً اذا عاديته ، ومنه الناصب وهو الذي يتظاهر بعدواة أهل البيت عليهما السلام أو مواليهم<sup>(٤)</sup> انتهى . اذا عرفت ذلك فاعلم أنه قد ورد عنهم عليهما السلام أنّ مظهر هذه العداوة والدليل

(١) الكشاف ٤: ٢٦٧ - ٢٦٨.

(٢) كذا في الأصل ، وال الصحيح : الصافي .

(٣) تفسير الصافي ٥: ٣٤٥ .

(٤) مجمع البحرين ٢: ١٧٣ .

عليها أحد شيئاً : إما تقديم الجبت والطاغوت والقول بامامتهم ، أو بغض شيعتهم  
وموالיהם من حيث التشيع .

أما الأول ، فقد رواه ابن ادريس في مستطرفات السرائر ممّا استظرفه من  
كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم لمولانا أبي الحسن الهادي عليه السلام في جملة  
مسائل محمد بن علي بن عيسى ، قال : كتبت إليه أسأله عن الناصب هل أحتاج  
في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاده بامامتهم ؟ فرجع  
الجواب : من كان على هذا فهو ناصب <sup>(١)</sup> .

وهذا الحديث كما ترى صريح في ثبوت النصب والعداوة لكل مقدم للجبت  
والطاغوت . ومعنى الحديث : أنّي كتبت إليه أسأله عن معنى الناصب والمدّوّ بم  
أعرف نصبه وعداوته ؟ وهل أحتاج في معرفة ذلك منه ، كما يدلّ عليه لفظ  
الامتحان إلى أزيد من تقديمه الجبت والطاغوت وقوله بامامتهم ؟ فرجع  
الجواب : من كان كذلك فهو ناصب وعدوّ ، وحينئذ فتقديمه الجبت والطاغوت  
مظهر النصب والعداوة ودليل عليهما .

وأما الثاني ، فقد رواه الصدوق طاب ثراه في كتاب العلل بسنته إلى عبد الله بن  
سنان ، عن الصادق عليه السلام قال : ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت ؛ لأنّك لا تجد  
رجلًا يقول أنا أبغض محمداً وأل محمد ، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم  
أنّكم تتولونا وأنّكم من شيعتنا <sup>(٢)</sup> .

ورواه في معاني الأخبار بسند معتبر ، عن المعلى بن خنيس ، قال : سمعت أبا  
عبد الله عليه السلام يقول : ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت ؛ لأنّك لا تجد أحداً  
يقول : أنا أبغض محمداً وأل محمد ، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنّكم

(١) السرائر ٣ : ٥٨٣

(٢) علل الشرائع ص ٦٠١ ح ٦٠ ط النجف الأشرف .

معنى النصب

١٠١ .....  
تتوّلنا وتتبرأون من أعدائنا<sup>(١)</sup>.

وحاصل معنى الخبرين المذكورين : أنه ليس الناصب والمبغض لنا هو من أظهر بغضنا وجاهر بعادوتنا بين الناس ، فأنه لو كان كذلك لم يوجد ناصب بالكلية؛ لأنك لا تجد أحداً يقول : أنا أبغض محمداً وآل محمد ويتظاهر به ، ولكن الناصب لنا والمبغض هو من أغضكم ، وهو يعلم أنكم تتوّلنا وتتبرأون من أعدائنا ، وحينئذ فالنصب للشيعة والعداوة لهم مظهر لعداوتهم طبقاً ودليل عليها .  
ويدل على هذا بأوضح دلالة ما رواه الصدوق في الأمالي عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : من سره أن يعلم أمحب لنا أم مبغض فليمتحن قلبه ، فإن كان يحب وليناً لنا فليس ببغض لنا ، وإن كان يبغض وليناً لنا فليس بمحب لنا  
ال الحديث<sup>(٢)</sup> .

وسيأتي جملة من الأخبار دالة على ذلك إن شاء الله تعالى .

ومما ذكرنا لك في معنى الحديثين يعلم أنَّ من قسم الناصب إلى معان متعددة وجعل مجرد تقديم الجبارة والطاغوت معنى للنصب على حدة ، استناداً إلى الحديث الأول ، والنصب للشيعة معنى آخر له أيضاً استناداً إلى الحديثين الآخرين ، والنصب لهم طبقاً معنى آخر مقابلًا لهذين المعنين ، وخص الحكم بالكفر وأحكامه بمن اتصف بالأخير خاصة ، وحكم باسلام من اتصف بالأولين ، فقد أخطأ ظاهراً وسهواً بيتاً ، كما لا يخفى على الناقد البصير ، ولا ينتبه مثل خبير ، بل المعنى فيها هو ما أوضحتنا بيانه ، وشيّدنا بنائه .

بقي في المقام اشكالان :

أحدهما : بالنسبة إلى الحديث الأول من حيث دلالته على ثبوت النصب

(١) معاني الأخبار ص ٣٦٥.

(٢) بحار الأنوار ٢٧: ٥٣ ح ٦.

والعداوة لكلّ مقدم للجبن والطاغوت الموجب لکفره ونجاسته ، وعدم اجراء شيء من أحكام الاسلام عليه ، مع أنّ من جملة المقدّمين من لا علم له بالامامة من الجاهلين والمستضعفين ، كما أسلفنا بيانه في الفائدة الأولى من فوائد المقدمة ، وهم العبر عنهم في الأخبار بأهل الضلال مع تصریحها باسلامهم ، كما سیأتیك الأخبار به في الباب الثاني ان شاء الله تعالى .

والمستفاد من تلك الأخبار أنّهم من المرجئين لأمر الله ومن أهل المشيّة ، وربما دلت بعض الأخبار على كونهم من أهل الجنة أيضاً .

وحيثند فلا بدّ من حمل هذا الحديث على غير هؤلاء وتخصيصه بالمقدّمين المنكرين للامامة دون الجاهلين والمستضعفين .

واثانيهما : بالنسبة الى الحديثين الآخرين من قوله عليهما السلام « لأنك لا تجد أحداً يقول : أنا أبغض محتداً وأآل محمد » مع أنّ الأخبار استفاضت أنّ بنى أمية كانوا يعلّون بسبّ عليٍ وأولاده عليهما السلام بل قتلهم مجاهرة أعظم من ذلك .

ويمكن الجواب عن ذلك بالعمل على وقتهم - صلوات الله عليهم - وما بعده ، فإنّ أعداءهم في تلك الأوقات من الخلفاء العباسية وان أضروا لهم المصائب ، وتربيصوا بهم النوايب ، الا أنّ ذلك خفية وسرّاً ، وفي الظاهر يعظّمونهم ويذنون مجالسهم ، وتراهم يدشون اليهم السمّ خفية ، ثمّ بعد الموت يحضرّون القضاة والولاة عند جنائزهم اظهاراً للبراءة من دمهم ، ويظهرّون الحزن عند موتهم والتوجّع لفقدهم ، وان عمل أحد منهم في الظاهر معهم عليهما ما يوجب البغض والاهانة بقدرهم ، فائماً هو في مقابلة ما يدعونه عليهم من دعوى الامامة والخروج عليهم ، ونحو ذلك مما هو عذر لهم عند العامة .

وأمّا سائر الناس الى يومنا هذا ، فائماً وان أضروا عدواً لهم كما تغلي به صدورهم ، ويظهر على صفحات وجوههم ، بل على فلتات كلامهم بالاشارات

الخفيّة والرموزات الجلية ، لكنّهم يتحاوشون عن اظهار ذلك جهراً ، بل يظهرون خلافه غدراً ومكرأً .

ثمّ آنَّه لا فرق في الحكم بالنصب والعداوة على المنكرين بين أن يكونوا من العلماء العارفين ولا من التابعين المقلّدين .

وأمّا ما ذكره بعض فضلاء العصر من أنّ عداوة المحبّ لأجل آنَّه نسب إلى المحبوب ديناً ومذهبًا مثلاً ويحتج به عليه ، مع أنّ المحبوب يتبرّأ منه ، فهذه لا تعدّ عداوة للمحبوب بل تعدّ محبتة له .

قال : وأكثر من يقدم الجبّ والطاغوت يزعم أنّ أمير المؤمنين وأولاده الأحد عشر يقولون بتقدّمهم ، وأنّهم لا يقولون في الأصول والفروع قولًا يوجب مبادئ أهل السنة والجماعة ، وأنّهم من حيث ذلك يحبّونهم ، وقد صنّف جماعة منهم كتاباً في فضائل الأنّيّة ومناقبهم وعظمّوهم أشدّ التعظيم لذلك .

ومنشأ هذا الزعم في بعض من ينتحل العلم منهم بعض الشبه التي لا يقدرون على جوابها ، مع قلة التفصّص لأقوال الشيعة ، وأمّا عوامهم فكلّ منهم تابع لأكبر وأعظم منه من شيخ أو أب أو رئيس فرقة ، فان لقّنه محبة أحد يحتج به ، وان لقّنه ببغضه أحد يبغضه .

ومنهم متّعصّب في دينه قال له من يعتقد فيه العلم : انّ هناك قوماً مبدعين أحدثوا ديناً ونسبوه إلى أمير المؤمنين وبعض أولاده كذباً وافتراءً ، ويجب على كلّ مسلم التبرّي منهم وقتلهم إن أمكن ، فقبل هذا العامي قوله ، مع آنَّه يحبّ النبيّ والله عليهم الصلاة والسلام ومن تابعه ، وهم عنده من أهل السنة والجماعة ، وجميع هؤلاء العلماء والجهلة لم ينكروا ما علموه من الدين ضرورة ، الاّ العالم الماهر المتّبع للآراء والمذاهب انتهى ملخصاً ، فهو مدخل بوجوهه :

الأول : أنّ ما ذكره من أنّ عداوة المحبّ لأجل آنَّه ... الخ ، ان أراد آنَّ ذلك

يسْمَى مُحِبَّةً فِي الْوَاقِعِ ، أَوْ بِحَسْبِ الْعَرْفِ ، فَهُوَ غَلْطٌ مُحضٌ وَتَوْهُمٌ صَرْفٌ ؛ لَأَنَّ مِنْ وَضْعِهِ صَلْوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَنْ عَلَيِّ مِنْزْلَتِهِ ، وَنَفَاهُ عَنْ جَلِيلِ مَرْتَبَتِهِ ، وَاعْتَقَدَ رُعْيَةً لِأَوْلَكِ الطَّفَامِ ، وَأَوْجَبَ عَلَيْهِ الْاِنْقِيَادَ لَهُمْ فِي جَمِيعِ الْأَحْكَامِ ، فَأَنْزَلَهُ عَنْ تَلْكَ الْأَنَّالَةِ الَّتِي أُدْعِيَ لَهُ بِهَا مَقَامَ الرِّبُوبِيَّةِ ، حَتَّىْ أَقَامَهُ بِوْجُوبِ الطَّاعَةِ وَالْاِنْقِيَادِ فِي مَقَامِ الْعِبُودِيَّةِ ، وَقَاسَ بِهِ مَنْ لَا يُشَقُّ غَبَارَهُ فِي جَسِيمِ فَضْلِهِ وَمَزِيدِهِ ، لَا وَاللهِ وَلَا يَصْلُ إِلَى شَسْعِ نَعْلِ عَبْدِ مِنْ عَبْدِهِ ، وَاعْتَقَدَ أَنَّ مِنْ حَارِبِهِ فِي ذَقْنِ الْجَمْلِ وَصَفَّيْنِ مِنْ جَمْلَةِ الْمُسْلِمِينَ بِلِلْمُؤْمِنِينَ ، وَأَنَّهُمْ عَلَى حِرْبِهِ مِنَ الْمُثَابِينَ الْمَاجُورِينَ ، فَهُوَ بِاللهِ يَمْيِنًا بَارَّةً مِنْ أَعْدَااءِ الْأَعْدَاءِ عَلَيْهِ وَأَشَدَّ الْمُبَغَضِينَ إِلَيْهِ .  
وَإِنْ أَرَادَ أَنَّ ذَلِكَ يُسْمَى مُحِبَّةً بِاعتِبَارِ زَعْمِهِ الْفَاسِدِ وَاعْتِقَادِهِ الْكَافِسِ ، فَهُوَ لَا يَصْلُ إِلَى مَقَامِ سُوَى تَضَاعُفِ الْعَذَابِ عَلَيْهِ وَالآلَامِ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ .

وَيَأْتِي عَلَى قَوْلِ هَذَا الْفَاضِلِ أَنَّهُ لَوْ اعْتَقَدَ بَعْضُ الْمُشَرِّكِينَ فِي النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ عَبْدُ لَأَبِيهِ جَهْلٌ مَثُلًا ، وَأَحَبَّهُ وَعَظَّمَهُ مِنْ حِيثِ هَذَا الْاعْتِقَادِ ، كَانَ مَعْدُودًا أَعْنَدِ الْعَقْلَاءِ فِي زَمْرَةِ مَحْبَبِهِ ﷺ أَوْ اعْتَقَدَ أَحَدُ مِنْ أَصْحَابِ الْمَلَلِ الْمُوْجَوْدِينَ الْآنَ أَنَّهُ ﷺ كَانَ تَابِعًا لِعِيسَى فِي دِينِهِ ، وَلَيْسَ بْنَيِّ ذِي شَرِيعَةٍ ، وَأَنَّ مَا تَدَعُّيهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ نِبَوَّتِهِ كَذْبٌ عَلَيْهِ ، وَأَحَبَّهُ عَلَى هَذَا الْاعْتِقَادِ وَعَظَّمَهُ ، لَزَمَ أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ الْكُفَّرِ بِهَذِهِ الْمُحِبَّةِ ، مَا هَذِهِ الْأَغْفَلَةُ عَجِيْبَةٌ !! .

الثَّانِي : أَنَّ مَا نَسْبَهُ مِنَ الْمُحِبَّةِ إِلَى هُؤُلَاءِ ، فَقِيهُ أَنَّ دَلِيلَ الْمُشَاهَدَةِ وَالْعِيَانِ يَعْنِي عَنْ اِقْاْمَةِ الْحَجَّةِ وَالْبَرْهَانِ ، كَمَا سِيَّأْتِيكَ أَوْضَعُ بَيَانٍ .

الثَّالِثُ : أَنَّ أَحَادِيثَ أَهْلِ الْبَيْتِ طَبَّلَتْ قَدْ اسْتَفَاضَتْ بِنَسْبَةِ الْبَغْضِ إِلَيْهِمْ وَنَفَى الْمُحِبَّةَ عَنْهُمْ مُطْلِقاً ، كَمَا سِيَّأْتِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

الرَّابِعُ : أَنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ مِنْ حَدِيثِي الْعَلَلِ وَالْمَعَانِي أَنَّهُمْ طَبَّلُوكُمْ قَدْ جَعَلُوكُمْ مَظْهَرَ النَّصْبِ وَالْعَدَاوَةِ لَهُمْ - صَلْوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - هُوَ الْبَغْضُ لَشَيْعَتْهُمْ مِنْ حِيثِ التَّشْيِعِ ،

ودللت على ذلك أخبار أخرى أيضاً غيرهما كما سبأتهي ، وحيثئذ فمتى تحقق منهم البعض للشيعة من حيث التشيع - كما هو المفروض في كلامه - دخلوا تحت بعضهم وأعدائهم .

الخامس : أنه بمقتضى ما ذكره - سلمه الله - من عدم انكارهم لما علم من الدين ضرورة ، ومن كونهم يحبّون النبي ﷺ ويحبّون الله عزّوجلّ فالواجب عليه الحكم بكونهم من أهل الجنة ، وعدم تخليلهم في النار ؛ لأنّ حبّهم عزّوجلّ موجب لدخول الجنة ، كما سيجيء بيانه واستفاضة الأخبار به . وكفاك الحديث المستقى عليه بين الفريقين « حبّ علي حسنة لا يضرّ معها سيئة »<sup>(١)</sup> ومنع ذلك بسبب عدم القول بالأمامية مردود بأنّهم معدوزين من حيث عدم معلوميتها لهم من الدين ضرورة كما ذكره ، فيجب على هذا الفاضل الحكم بدخولهم الجنة ولا أراه يقوله .

السادس : أنه قد استفاضت الأخبار - كما سبأتهي ان شاء الله تعالى في الباب الثاني - بأنّ علياً عزّوجلّ جعله الله باباً لخلقه ، وعلمًا لهم ، فمن عرفه كان مؤمناً ، ومن أنكره كان كافراً ، ومن جهله كان مسلماً ضالاً ، والله فيه المشيئة ، والمراد من المعرفة والانكار والجهل يعني بالنسبة إلى الإمامة لا إلى ذاته ونسبة عزّوجلّ .

وحيثئذ فهو لاء المشار إليهم في كلامه ليسوا من القسم الأول اتفاقاً ، ولا من الثالث لكون أهله من المرجحين كما عرفت ، وهو لاء عندهم من المخلّدين في النار في الآخرة ، فلم يبق إلا الثاني ، وهو دالٌ على الكفر الحقيقى المقارن للنصب . وأنت خبير بأنّ شواهد ابطال هذا الكلام متلا تفي به الأقلام في هذا المقام ، وفيما أتينا به في هذا المقام مع ما استعملت عليه هذه الرسالة كفاية لذوي الأفهام .

---

(١) راجع : احراق الحق ٧: ٢٥٧ - ٢٥٩ - ٢٣٣ - ٢٣٤ وج ٢١: ٣٣١ - ٣٣٢ .

## المطلب الثاني

[في كلمات العلماء في معنى الناصب]

ولا بأس بنقل شيء من كلمات بعض علمائنا الأعلام ليتضمن للناظر ما في كلام هذا المعاصر الإمام من الغفلة في هذا المقام ، فنقول :

قال الشريف القاضي نور الله الشوشتري توفي في كتاب احراق الحق بعد نقل العلامة في المتن من مسند أحمد بن حنبل قول النبي صلوات الله عليه وسلم « من آذى علياً فقد آذاني » <sup>(١)</sup> الحديث ما صورته : أقول : اذا ثبت أن حبّ علي موجب لدخول الجنة وبغضه وايذاه سبب لدخول النار ، فقد وجب الاقتداء به والاتّباع له بعد النبي صلوات الله عليه وسلم والمنع من تقديم غيره عليه ، فإنّ هذا يوجب ايذاه وايذاء الله تعالى ورسوله ، بل من قدم غيره فقد أخل في تلك المدة بما يجب عليه من الطاعة له . وبوجه آخر نقول : قد ثبت أن حبه طريق الجنة ، وبغضه وايذاه سبيل الهلاك ، وسلوك طريق حبه والكتف عن ايذائه إنما هو بقبول أوامرها ونواهيه ، فمن قدم عليه غيره بعد الرسول صلوات الله عليه وسلم لم يكن ممتنلاً لأمره ونهيه صلوات الله عليه وسلم فيخرج عن طريق محبيه ويدخل في سبيل مبغضيه والمؤذين له ، ومتى خرج عن سبيل محبته ضلّ عن طريق اسلامه <sup>(٢)</sup> انتهى .

وقال توفي في موضع آخر من ذلك الكتاب : ولم يقتصر الناصب في هذا الكتاب بل في هذا المقام من اظهار عداوته صلوات الله عليه وسلم حيث أخرجه عن مرتبته التي رتبه الله تعالى ورسوله صلوات الله عليه وسلم فيها ، ورأه أهلاً أن ينزله في المنزلة الرابعة من خلفائه ، ويجعل الثلاثة أمراء عليه ، مع ظهور أن ذلك لا يليق بشأن قبر من عبيده ، بل

(١) مسند أحمد بن حنبل ٤ : ٥٣٤ برقم : ١٥٥٣٠ ط بيروت .

(٢) احراق الحق ،طبع الحجري صفحاته غير مرقمة .

بحال كلب باسط ذراعيه في وصيده<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وقال العلامة الفيلسوف مير محمد باقر الداماد في صدر رسالته نبراس الضياء ، بعد نقل جملة من أحاديث القوم ما هذا لفظه : ونحن نقول : من المستعين الذي لا يستریب فيه عاقل أنّ من حاد عن التمسك بامام وقلة ، وتمسك بغيره متمن لا يلحق شاؤه ولا يبلغ مداه ، فهو مبغض له حائد عنه ، فهذا أحد ضربى البعض ، بل انه أشدّ الضربين ، وبه فسره رسول الله ﷺ قال لعلي عليه السلام : يا علي يهلك فيك اثنان : محبت غال ، ومبغض قال . أى : تارك .

إلى أن قال تعالى : فأما قول عالهم الحافظ البارع الطبي في شرح المشكاة ، حيث قال : ونعم ما قال الامام الرازى في تفسيره : نحن معاشر أهل السنّة بحمد الله ربنا سفينۃ مجۃ أهل البيت ، واهتدينا بنجم هدى أصحاب النبي ﷺ فمن باب تخمير النار بالهشيم ، وتغطية لهبها بالحمم ، حذراً عن نشوء الافتراض ، ومخافة على المذهب من السخافة .

وهل هذه الدعوى الاّ كما اذا ما حاول أهل الكتاب من اليهود والنصارى ادعاء أنّهم الذين يحبون محمداً ﷺ ويتمسكون به دون أمّة اجابته من المسلمين الذين يؤمّنون بنبوته ويدينون بدينه<sup>(٢)</sup> انتهى كلامه زيد مقامة .

ولقد أجاد فيما أنسد وأفاد شيخنا أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحرياني طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه ، حيث قال :

لحى الله من ولّى الصهاكي امرة	وأجلسه في مجلس العقد والحل
خلافة ذاك الفاجر الكافر النغل	ومن أطرف الأشياء عند أولي النهى
وعمتّه فيما رواه ذعوا الفضل	زنيم دعيّ أمّه هي أخته

(١) نفس المصدر .

(٢) نبراس الضياء ص ٣٥ - ٣٦ .

فبيّن له من لغية طيّب الأصل  
قوارعها تنكي القرائح كالنبيل  
رضيتم بجلفي العتاة ذوي الجهل  
وزفراً كما حدتم عن السيد الجزل  
وذى المقامات فيها والمكارم والنبل  
امام الورى المرجو للنهل والعل  
المعارف نور الله للعقل والنقل  
وخص من الفيض الالهي بالوابل  
عفقتم بلا عذر يسوغ على العجل<sup>(١)</sup>  
اذا عرفت هذا فاعلم انه قد اختلف كلام علمائنا - رضوان الله عليهم - في  
معنى الناصب .

قال شيخنا الشهيد الثاني في شرح الارشاد في بحث السؤر ونعم ما قال ،  
حيث ذكر المصنف نجاسة سؤر الكافر والناصب ما هذا الفظه : والمراد به من نصب  
العداوة لأهل البيت عليهما السلام أو لأحدهم ، وأظهر البغضاء لهم صريحاً أو لزوماً ،  
ككراهة ذكرهم ونشر فضائلهم ، والاعراض عن مناقبهم من حيث أنها مناقبهم  
والعداوة لمحييهم . وروى الصدوق ابن بابويه عن عبد الله بن سنان ، قال : ليس  
الناصب من نصب لنا أهل البيت ، ثم ساق الخبر كما قدمنا ، ثم قال : وفي بعض  
الأخبار : أن كل من قدم الجبّت والطاغوت فهو ناصب ، واختاره بعض  
الأصحاب؛ اذا لا عداوة أعظم ممن قدم المنحط عن مراتب الكمال وفضل  
المنخرط في سلك الأغياء والجهال على من تسم أوج الجلال حتى شك في أنه

(١) ديوان الشيخ سليمان البحرياني ، مخطوط .

المطلب الثاني ..

الله المتعال<sup>(١)</sup> انتهى .

واختار هذا المعنى المشار إليه في صدر الكلام بعض أفضل العصر من السادة الكرام ، حيث قال بعد نقل ذلك عن شيخنا الشهيد الثاني ما لفظه : والأقرب عندي نجاسة الناصبة على ما فسّرها الشهيد الثاني في الشرح انتهى .

قال الفاضل المتبحّر السيد نعمة الله الجزائري <sup>ت</sup> في كتاب الأنوار النعمانية : وأمّا الناصبي وأحواله وأحكامه ، فهو يتمّ ببيان أمرين :

الأول : في بيان معنى الناصب الذي وردت الأخبار أنّه نجس ، وأنّه أشرّ من اليهودي والنصراني والمجوسي ، وأنّه كافر نجس بجامع علماء الامامية رضوان الله عليهم ، فالذى ذهب اليه أكثر الأصحاب أنّ المراد به من نصب العداوة لآل بيت محمد <sup>ص</sup> وتظاهر ببغضهم ، كما هو الموجود في الخوارج وبعض ماوراء النهر ، ورتّبوا الأحكام في باب الطهارة والنجاسة والكفر والإيمان وجواز النكاح <sup>٥</sup> وعدمه على الناصبي بهذا المعنى .

وقد تفطن شيخنا الشهيد الثاني <sup>ت</sup> من الإطّلاع على غرائب الأخبار ، فذهب إلى أنّ الناصبي هو الذي نصب العداوة لشيعة أهل البيت <sup>ص</sup> وتظاهر بالوقوع فيهم ، كما هو حال أكثر المخالفين لنا في هذه الأعصار في كلّ الأمصار <sup>(٢)</sup> . إلى آخر كلامه <sup>ت</sup> أفضّل الله تعالى عليه رواسخ اكرامه ، وسيأتيك تمامه إن شاء الله تعالى في الباب الثالث .

وقال الفاضل المحدث الأمين الاسترابادي <sup>ت</sup> في كتاب الفوائد المدنية : الثامنة أنّه قد وقعت مشاجرة عظيمة من غير فيصل بين المتأخرین من أصحابنا في تحقيق معنى الناصبي ، فزعم بعضهم أنّ المراد به من نصب العداوة لأهل

(١) روض الجنان في شرح الارشاد للشهيد الثاني ص ١٥٧ - ١٥٨ .

(٢) الأنوار النعمانية ١ : ٣٠٦ .

البيت عليه السلام وذهب بعضهم الى أن المراد من نصب العداوة لمذهب الامامية ، وفي الأحاديث تصريحات بالثاني ، ومن قال بالأول كان قليل البصاعة في أحاديثنا الواردة في الأصولين .

ومن الأحاديث الصريحة فيما اخترناه ما نقله شيخنا الصدوق في العلل ، ثم نقل حديث العلل المتقدم التصريح في أن الناصبي من نصب للشيعة ، تم أرده بحديث السرائر الدال على النصب بمجرد التقديم ، وقال بعدهما : والأحاديث الصريحة في حصر المسلم في المؤمن والناصبي والضال ، وفي تفسير الضال من لم يعرف مذهب الامامية ولم ينصب العداوة له .

ويمكن جعل المناقشة بين الفريقين لفظية ، بأن يقال : المراد من نصب العداوة لأهل البيت عليه السلام ما يعم نصب العداوة لهم بأعيانهم ونصب العداوة لهم تحت قاعدة كلية ، مثل أن يقال ببعض كل من يغض الشيفين<sup>(١)</sup> انتهى .

وقوله تعالى « والأحاديث الصريحة » الخ يشير الى ما يأتي من الأخبار في الباب الثاني ان شاء الله تعالى الدالة على تقسيم الناس الى هذه الأقسام الثلاثة ، وأراد بالمسلم في عبارته ما هو أعم من منتظر الاسلام ليدخل فيه الناصبي ، كما لا يخفى ، وامكان جعل المناقشة لفظية لا يخفى ما فيه : لحكم القائلين بالمعنى الأول باسلام من اتصف بالمعنى الثاني ، واجراء احكام الاسلام من نكاح وطهارة ونحوهما عليه ، وحكم القائلين بالمعنى الثاني بكفر من اتصف به واجراء احكام الكفر عليه ، نعم ما ذكره عليه يصلح وجهاً للجمع بين ظواهر الاخبار المتشوه منها التنافي في ذلك المضمار .

وقال العلامة المحدث محسن الكاشاني في الوافي : يطلق الناصب على من

(١) الفوائد المدنية ص ٢٢٩ الطبع الحجري .

نصب حرباً لأهل البيت صلوات الله عليهم ، كما دلّ عليه الحديث السابق ، أو عداوة لهم عليهما السلام كما يظهر من هذا الحديث وأخبار آخر ، والعداوة لشيعة أهل البيت عليهما السلام من جهة الدين ، كما يظهر منه أيضاً ، فإنه أحد معانيه ، كما رواه الشيخ الصدوق طاب ثراه في العلل بسانده عن عبد الله بن سنان ، ثم ساق الرواية كما قدمنا .

ثم قال : وعليه يحمل ما رواه محمد بن ادريس في أواخر كتاب السرائر من مسائل الرجال ومكتباتهم مولانا أبو الحسن الهادي عليهما السلام ثم ساق الرواية حسبما أسلفنا ، ثم قال : ولعله عليهما السلام إنما أطلق عليه الناصب لأنّه كان يومئذ كذلك<sup>(١)</sup> انتهى .

وأنت خبير بما فيه بعد الاحتاطة بما قدمنا ، وسينكشف لك بما يأتي ان شاء الله تعالى .

وقال شيخنا الصدوق تكثير في الفقيه ، بعد أن روى عن النبي عليهما السلام مرسلاً أنه قال: صنفان من أمتي لا نصيب لهم في الإسلام: الناصب لأهل بيته حرباً، وغال في الدين مارق منه ، ما صورته : من نصب حرباً لآل محمد ، فلا نصيب له في الإسلام ، فلهذا حرم نكاحهم ، قال : ومن استحلّ لعن أمير المؤمنين عليهما السلام والخروج على المسلمين وقتلهم ، حرمت منا كتحتهم؛ لأنّ فيها الالقاء بالأيدي إلى التهلكة ، ثم قال : والجهال يتوهّمون أنّ كلّ مخالف ناصب وليس كذلك<sup>(٢)</sup> انتهى .

وقال شيخنا الشهيد الثاني في كتاب النكاح من المسالك ، بعد تصريح المصنّف بالمنع من نكاح الناصب المعلن بعداوة أهل البيت ما لفظه : اعلم أنه لا يشترط في المنع من الناصب اعلانه بالعداوة ، كما ذكره المصنّف ، بل متى عرف منه البعض

(١) الوافي ٢: ٢٣٠ - ٢٣٩

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٠٨

لأهل البيت عليهما السلام فهو ناصبي وان لم يعلن به .

ثم قال : وعلى التقديرين فهذا أمر عزيز في المسلمين الآن ، لا يكاد يتفق إلا نادراً ، فلا تفتر بمن يتوهّم غير ذلك <sup>(١)</sup> انتهى .

وقال الشيخ المحدث الصالح الشیخ عبد الله بن صالح البحرياني نور الله ضريحه ، وكان ممن يذهب إلى القول بسلام المخالفين في أرجوبة المسائل الحسينية ما صورته : والناصب يطلق في أحاديثهم عليهما السلام على وجوه :

أحدها : ما ذكره الأصحاب وهو الذي نصب العداوة لأهل البيت عليهما السلام أو لأحد من أهل العصمة ، وعليه يحمل الحديث الدال على النجاسة ، وأنه أشد من المشرك ومن الكلب ، ويشهد به الخبران المتقدمان عن الكافي والتهذيب عن أبي الحسن الكاظم عليهما السلام فائتهما قد تضمنا تفسير الناصب بهذا المعنى ، مع التصریح فيهما بالنجاسة ، ويحمل عليه حديث « خذ مال الناصب حيث وجدته وادفع اليها الخمس » اذ من المعلوم أنّ أموال هؤلاء مصونة بالاسلام الظاهري لقوله عليهما السلام « من قال لا الله الا الله حقن دمه وما له » <sup>(٢)</sup> ولما تقدم من الأحاديث التي سردناها عليك ، والآلام اجتمعت أصلاً .

وانما استفدنا ذلك ما علمنا بالعلم القطعي الذي لا يختلجه وهم أنّ أئتنا صلوات الله عليهم خالطوا جماعة أهل الخلاف ، وساوروهم ، وواكلوهم ، وناكحوهم ، ولم يحكموا بنجاستهم كما ذكرناه آفناً ، مع أنهم أطلقوا عليهم الكفر والشرك والنصب ، والوجه ما ذكرناه ، ولو أنهم نصاب بالمعنى المذكور ، وهو ما يقتضي كفرهم ظاهراً المقتضي لنجاستهم وحلية مالهم ، لما صح ذلك ، فلابد من حمل الناصب الذي أمروا باجتناب سُوره وأنه أشد من الكلب الذي لم يخلق الله

(١) مسالك الأفهام للشهيد الثاني ٧ : ٤٠٤ .

(٢) راجع : أصول الكافي ٢ : ٢٤ .

أشرّ منه على المعلن بالعداوة ، أو الناصل حرباً لهم عليهم السلام كما دلّ عليه الخبران السابقان المصرحان بذلك المقتضيان للتخصيص بالتنصيص ، لا مطلق من قدم الجبّت والطاغوت .

وتحمل هذه الأخبار الدالّة على نفي النصب لمن نصب لأهل البيت ، واثباته لمن نصب لشيعتهم على وجه المبالغة ، ونفي الحصر في ذلك المعنى ، كما ورد المسلم من سلم الناس من يده ولسانه .

الثاني : أنه كلّ من قدم الجبّت والطاغوت في الخبر المروي عن الهاادي عليه السلام ومعناه ما عرفت أنه وارد على جهة المبالغة ، أو على أنه ناصل في الحقيقة والأمر الواقعي والنفس الأمري ؛ لمشاركته الناصل الحقيقي في العقاب وان كان يحكم بإسلامه ظاهراً .

الثالث : أنه كلّ من نصب للشيعة من حيث أنّهم شيعة ، وهو المروي عن الصادق عليه السلام .

الرابع : أنه يطلق على المخالف للحقّ ، كالواقة وان كان من فرق الشيعة الضالّين ، روى أبو عمرو الكشي توفي في كتاب الرجال بأسناده عن ابن أبي عمير عن حدّثه ، قال : سألت محمد بن علي الرضا عليه السلام عن هذه الآية ﴿ وجوه يومئذ خاشعة \* عاملة ناصبة ﴾<sup>(١)</sup> قال : نزلت في النصاب والزيدية ، والواقفة من النصاب (٢) . فأنّه قد جعل الواقفة من النصاب ، مع كونهم غير قائلين بتقديم الجبّت والطاغوت ، فربما يستفاد منه أنّ مطلق المخالف لأهل الحقّ ناصل .

إلى أنّ قال : والحاصل أنّ النصب يطلق على وجوه ، كما أنّ الكفر والشرك يطلق على وجوه كما تقدّم ، ولا يلزم من ذلك القول بنجاحسة كلّ مخالف للحقّ

(١) الفاشية : ٣ - ٤ .

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢ : ٧٦١ برقم : ٨٧٤ .

وأخذ ماله، كما أنه لا يلزم منه خروجه عن الاسلام ظاهراً وباطناً، والحكم بالكفر كذلك؛ لأنَّه خلاف المعلوم من الملة المحمدية والطريقة الجعفرية، بل قد يقال: إنَّ مرتکب ذلك يکاد يدعى خلاف ما علم من دین النبی ﷺ ضرورة أنَّه حکم باسلام المنافقين وايمانهم ظاهراً، مع كونهم كُفَاراً باطناً، وكذلك حکم أئمتنا طیبین علیهم السلام بالمخالفين من هذا القبيل حذو النعل بالنعل والقذة بالقذة، كما لا يخفى على الحاذق البصير والناقد الخبير<sup>(١)</sup> انتهى کلامه زيد مقامه.

وظاهر عبارت جملة من المتأخرین كلها على هذا المنوال من أنَّه المعلم بعد ادّاؤه أهل البيت طیبین علیهم السلام.

هذا والأظهر عندي في تفسير الناصب هو ما صرَّح به شيخنا الشهید الثانی في شرح الارشاد<sup>(٢)</sup>، وتبعه عليه جملة من علمائنا الأمجاد، وهو الذي يجتمع عليه أخبار أهل الذکر طیبین علیهم السلام ويلتstem على أحسن وجوه الالتمام من غير نقص يعترف بها ولا ابرام، وما عداه من الأقوال خارج عن جادة الاعتدال، كما سننشره لك ان شاء الله تعالى بأوضح بيان ومقال.

أما ما ذكره شيخنا الصدوقي رحمه الله من تفسير الناصب بمن نصب حرباً لهم طیبین علیهم السلام أو استحلَّ لعن أمير المؤمنين طیبین علیهم السلام فان كان ذلك بياناً لبعض أفراد الناصب ، وان كان أمكن ثنة وجود فرد آخر ، كما يحتمله کلامه على بعد ، فهو غير مخالف لما نذَّعه ، والا يلزم منه الحكم بالنصب على كل مخالف : لخروج الجاهلين والمستضعفين ، كما أسلفنا ذكره ، وان كان ذلك على جهة الحصر في هذين الفردین ، كما هو ظاهر کلامه ، ونفي النصب عما عداهما ، فهو باطل .

(١) أجوبة المسائل الحسينية للشيخ عبد الله بن صالح البحرياني السماهيجي ، مخطوط .  
راجع ترجمته : لؤلؤة البحرين ص ٩٦ ، وأنوار البدرين ص ١٧٠ وغيرهما .

(٢) روض الجنان ص ١٥٧ .

أماً أولاً : فلأنّ ما نقله من الخبر المرسل لا يعارض به ما اعتمدناه من الروايات المسندة الصريحة في المقصود .

وأما ثانياً : فلأنه يلزم من الحصر في هذين المعنين سلب النصب عن علم منه العداوة ، كما هو المعنى المشهور بينهم في تفسير الناصب ، وهو باطل .

وأما ثالثاً : فلأنه لا يخلو إما أن يراد بمن نصب لهم الحرب من وقع منه بالفعل ، أو من يجوز وقوعه منه ، فان كان الأول فهو لا يصدق الأعلى الفرق الثلاث الذين حاربوا علينا علیة والذين حاربوا الحسينين عليهما السلام وربما يؤيد هذا ما صرّح به المحقق في التجريد من أن محاربي علي كفراً ومخالفون فسقة<sup>(١)</sup> . وقد فسروا محاربيه بالفرق الثلاث ، حيث حكموا بکفر هؤلاء الفرق الثلاث خاصة واسلام ماعداها .

وأنت خبير بما في العمل على ذلك من بعد عن ساحة أخبار أهل العصمة سلام الله عليهم ، كما سيأتي في هذا الباب وفي الباب الثاني ، بل يقتضي جعل قتلة الأئمة عليهم المؤليين عليهم من جملة المسلمين ، وفيه من البشاعة بل الشناعة ما لا يخفى .

وان كان الثاني وهو الظاهر ، فمن المعلوم صدق ذلك على من ذكرنا من المخالفين : اذ لا يخفى أنّهم عليهم لو نصبو للحرب في طلب حقهم من الخلافة ، ونازعوا من هي في يده من أولي الجلالة ، لحاربهم المخالفون حمية على أئمتهم ونصرة لخلفائهم ، كما وقع ذلك لمن خرج منهم عليهم أولاً ، ومن خرج من أولادهم ، كزید بن علي وأبناء الحسن عليهما السلام ونحوهم .

وبالجملة فائتهم إنما سالموهم وتركوا حربيهم من حيث أنّهم عليهم أعطوا يدهم

اعطاء الذليل ، وصبروا على ما نزل بهم من البلاء جيلاً بعد جيل ، وهذا لا يخرج أولئك عن كونهم حربيين ، كما أنّ الحربي اذا قوبل بما يريد وأعطي ما يتمنى من المزيد ورفع الحرب لذلك ، لم يخرج عن كونه حربياً ، فتأمله بعين البصيرة ، وتناوله يد غير قصيرة .

وأما ما ذكره شيخنا الشهيد الثاني قَلْبُهُ فِي الْمَسَالِكَ ، ففيه أنه مناف لما صرّح به في الروض كما قدّمنا نقله عنه ، فإنّ مفاده كما دريت هو الأعمّ من البغض لهم عَلَيْهِمُ الْأَذَى ولو بطريق اللزوم أو البغض للشيعة ، بل آخر كلامه ظاهر في ترجيح جعله عبارة عن المقدم ، كما يشعر به قوله «إذا لا عداوة» وعلى هذا فكيف يكون هذا أمر عزيز في المسلمين الآن ولا يتفق الأنادراً ، وليت شعري على ماذا قتلوه؟ وقبله الشيخ محمد بن مكي الشهيد الأول وأمثالهما منّ يتهم بمجرد التشيع فضلاً عن أن يعلم به .

وبالجملة فكلامه جَلَّتْهُ في هذا المقام جرياً على ما اختاره المحقق من القول باسلام أولئك اللثام غفلة عجيبة في المقام ، كما سيتضح لك من أبحاث هذه الرسالة ، ويظهر لك منها بأوضح دلالة .

وأما ما ذكره الشيخ المحدث الصالح الشيخ عبد الله بن صالح لا زال ضريحاً منور الفيض الكريم المانع ، من التقسيم الى تلك الأقسام ، حيث يختار في هؤلاء المخالفين القول بالاسلام ، فهو ناشيء عن الواقع في مضيق الازام والتورّط في عميق الافحاص ، وهو لا يسمن ولا يغني من جوع ، كما لا يخفى على من له في الأخبار أدنى تأمل ورجوع .

ولكتّه قَلْبُهُ جَرِيَّ على القول المشهور بين متأخّري أصحابنا ، فوقع في الشطط ، وتتكلّف ما لا يغني من الواقع في السهو أو الغلط ، كما لا يخفى على من تدبّر هذه الرسالة ، وأحاط بأطراف هذه المقالة ، الاّ أنا نزيد ذلك ايضاً بِالْكَلَامِ عَلَى

كلامه ، وهدم ما شيد ونقض ابراهيم .

فنقول : اعلم أولاً أنه لا شك أننا متفقون معهم في أن الناصل هو من نصب العداوة لهم عليهما ولكتنا مختلفون معهم في مثل هؤلاء الموجودين في هذه الأيام هل يصدق عليهم ذلك أم لا ؟ فهم يمنعونه ويحكمون باسلامهم واجراء أحكام الاسلام عليهم ، ونحن ندعوه ونحكم بكفرهم واجراء أحكامه عليهم الا مع التقية ، وحينئذ فالنظر في كلامه فاته من وجوه :

الوجه الأول : قوله « ان المعلوم أن أموال هؤلاء المخالفين مصون بالاسلام الظاهري » وفيه ما يقال : ثبت العرش ثم انقض ، فأنك قد عرفت مما أسلفنا في الفائدة الأولى من فوائد المقدمة أن الاسلام الظاهري هو عبارة عن الاقرار بالشهادتين ، والقيام بجميع تلك الأعمال من غير انكار شيء مما علم ضروريته من دينه عليه السلام فإنه لا خلاف بين أصحابنا في كفر من أنكر شيئاً من الضروريات ونجاسته واستحقاقه القتل .

وما نقله من الحديث ليس على اطلاقه ، بل إنما أن يحمل على كون ذلك في صدر الاسلام قبل وقوع الأمر بالفرض والأحكام ، أو أنه يقتيد بعدم انكار شيء من الضروريات ، وقد عرفت مما حققنا سابقاً ضرورة الامامة من الدين المحمدي؛ لتواتر النص بها من الطرفين ، واستنارة برهانها من الجانبيين ، وسيأتيك ان شاء الله تعالى في هذا الباب ما يدل على ثبوت نصبهم وعداوتهم لأهل البيت عليهما السلام ومن هنا جاء الكفر ، ونفي الاسلام ، ولزم حل الدماء والأموال ، على أنه لو كفى مجرد اظهار الشهادتين في الحكم بالاسلام لوجب عليه الحكم باسلام الخوارج والنواصب بالمعنى الذي يختاره ، وغيرهم من فرق الأمة المحكوم بكفرهم بين الأصحاب ، فإن أجاب بأن هذا خارج بدليل ، فنحن نقول أيضاً كذلك كما عرفت وستعرف .

وأماماً ما ذكره من الأحاديث التي سردها مشيراً إليها إلى الأخبار المتضمنة للفرق بين الإيمان والاسلام، بدعوى أنها دالة على اسلام المخالفين، وأنهم هم المرادون بها على التعين . ففيه أنا قد بيّنا لك في الفائدة السادسة من فوائد المقدمة ، وكذا في الفائدة الأولى ، أن مصداق هذه الأخبار غير هؤلاء ، وسيأتيك مزيد بسط وبيان لذلك إن شاء الله تعالى في الباب الثاني .

الوجه الثاني : أنَّ ما استند اليه من أنَّ أئمَّتنا عليهما السلام قد خالطوا جماعة أهل  
الخلاف الى آخر ما ذكر من الأوصاف ، فهو سباد مائل ودليل باطل ، فاتهم عليهما السلام  
قد خالطوا بني أمية بعد اللصوص الثلاثة وأتباعهم ممن جاهر بعذواتهم ، وأعلن  
بسبيهم بل قتلهم وقتل شيعتهم ، وخالفوا بني العباس الذين قد ملأوا منهم السجون ،  
وضيقوا عليهم السهول والحزون ، وحيثند فالواجب بمقتضى كلامه طاب ثراه  
الحكم باسلام هؤلاء كلاً ، وظهورتهم وعدم نصبهم .

وبالجملة فما ذكره من المخالطة والمشاورة والمؤاكلة لا دليل فيه على الطهارة؛ لأنّه إنما وقع تقية، وشريعة التقية قد سوّغت ما هو أعظم من ذلك، وأطلاقهم عليهم الكفر والشرك والنصب كله جارٍ على ظاهره، وهو مقتضي لنجاستهم وحلّ دمائهم وأموالهم، وإنّما شريعة التقية والخوف منهم هي التي حظرت علينا ذلك.

ألا ترى أنه لو تسلطت الغواص - والعياذ بالله - على كافة بلاد الإسلام، وصارت هي الرؤساء والأمراء والحكام على وجه لا يمكن تجنبهم، وألجلات الضرورة إلى مخالطتهم ومشاورتهم ومؤاكلتهم، فهل يكون ذلك موجباً لظهورتهم؟ بل حكمهم هو النجاسة الثابتة لهم شرعاً، ولكن ضرورة التقية جوّزت لنا مباشرة النجاسة ورفع حكمها، كما في سائر الأحكام الجارية على وجه التقية من رفع الحظر فيها خوف الوقع في البلية . قوله الله «لو أنتم نصّاباً» الخ ،

جوابه بل هم نصاب وأي نصاب بلا شك ولا ارتياح ، ومشاورتهم على وجه التقية لا تدل على الطهارة .

وأما المناكحة ، فالذي دلت عليه الأخبار أنهم عليهم أثمة انما نكحوا في المستضعفين ، كما يستفاد من حديث زوجة الباقر وزوجة علي بن الحسين عليهم أثمة وسيأتيان في الباب الثالث مع مزيد ايضاح لمسألة النكاح ان شاء الله تعالى .

الوجه الثالث : أن ما ذكره من حمل الناصلب المأمور باجتناب سؤره الى آخره على المعلن بالعداوة مردود ، أولاً : بأنه مخالف لما صرّح به من وافقه في هذه المسألة ، من أنه عبارة عن ظهر منه ذلك وإن لم يعلن به ، كما تقدم في كلام الشهيد الثاني في المسالك .

وتانياً : أنك قد دريت من حديثي العلل والمعاني أنه لو جعل الناصلب عبارة عن ذلك لم يوجد له فرد ; لأنك لا تجد أحداً يقول ذلك ويعلن به .

الوجه الرابع : قوله « كما دل عليه الخبران السابقان » الخ ، وأشار بهما الى ما رواه في الكافي والتهذيب عن الكاظم عليه أثمه من النهي عن الفسل من ماء الحمام ، فإنه يغتسل منه الجنب وولد الزنا والناصب لنا أهل البيت <sup>(١)</sup> الحديث .

وأنت خبير بأنه ليس في هذه دلالة على ما ادعاه من حمل الناصلب على المعلن بالعداوة ، أو الناصلب لهم حرباً ، بل ليس معناه الا العدو بقول مطلق ، كما قدمنا لك بيانه في صدر الباب من تصريح أهل اللغة بأن نصب له بمعنى عاده ، وحينئذ فنستحيله بأنهما مقتضيان للتخصيص بالتنصيص ، وتطويله حيث أنه على اثباته حريص بكلام قشرى معسول لا يوصل الى مطلوب ولا مأمول .

الوجه الخامس : قوله « وتحمل هذه الأخبار الدالة على نفي الناصلب » الخ ،

---

(١) فروع الكافي ٦: ٤٩٨ ح ١٠ ، وتهذيب الأحكام ١: ٣٧٣ ح ١ .

فإنّ فيه كما أوضحتناه سابقاً أنّما نفي الناصب عمن أظهر النصب وأعلن به، بقرينة التعليل، وهو قوله «لأنك لا تجد أحداً يقول أنا أبغض محمداً وآل محمد» فمعنى قوله عليه السلام «ليس الناصب من نصب لنا» أي : من أظهر النصب وأعلن به، وحيثند فحمله الخبر على أنّ معناه نفي النصب عمن نصب لهم واثباته لمن نصب للشيعة على وجه المبالغة ، وأنّ فيه دلاله على وجود فرد آخر للناصب ، وهو من نصب للشيعة ، تعسّف ظاهر لا ضرورة تلجميء اليه ، كيف وقد تطابق كلام أهل اللغة والأخبار المتواترة على أنّ الناصب إنما هو العدو لهم عليهما السلام والعداؤ للشيعة إنما هي فرع العداوة لهم عليهما السلام كما ينادي به قوله عليهما السلام «وهو يعلم أنكم تتولونا وتبرأون من أعدائنا» ومثله في الأخبار غير عزيز .

وبالجملة فمتى أمكن حمل اللفظ على المعنى المشهور لغة وشرعاً وصحّ المعنى عليه ، فلا يجوز ارتکاب جادة التأويل ، سيما مع عدم الدليل ، ولو تمّ ما ذكره لسقط محلّ التعليل من البين ، بل لا معنى للحمل بالكلية الابتکلف ، وبه يكون الكلام متهافت من حلّ الزمام ، يجعلّ عنه كلام الامام الذي هو امام الكلام ، بل المعنى الصحيح الذي لا غبار عليه هو ما ذكرنا ، والنفي إنما توجه لظاهر العداوة والمعلن بها كما عرفت ، وحيثند ففي الحديث ردّ على من فسر الناصب بالمعلن ، كالمحقّ في الشرائع<sup>(١)</sup> وهذا الشيخ قدّس سرّهما .

الوجه السادس : قوله «الثاني أنه كلّ من قدم الجبت والطاغوت» الخ ، وإنّ فيه كما عرفت سابقاً أنّه ليس في هذا الخبر دلاله على ثبوت معنى آخر للناصب الذي هو عبارة عن العدو لهم عليهما السلام وإنما تضمن بيان مظهر تلك العداوة والدليل عليها ، ولا شكّ أنّ هذا المعنى هو المطابق لكلام أهل اللغة ، ولما ورد في أخبارهم

صلوات الله عليهم ، بل كلام جملة العلماء في اطلاقاتهم ، فأنه في جميع هذه الموضع إنما يطلق على العدو لعلي <sup>عليهم</sup> أو لأحد منهم <sup>عليهم</sup> ومهما أمكن حمل اللفظ على المعنى المستعمل فيه لغة وشرعاً وعرفاً ، فلا يجوز العدول عنه .

نعم هو مخصوص بغير الجاهلين والمستضعفين ؛ لقيام الدليل على خروجهم كما سترى ، ومورده هو من أنكر الامامة بعد معرفتها ، وقدّم غير من قدّمه الله تعالى فيها ، وإن كان عن تقليد ، كما استفاضت به الأخبار ، وستأتيك الأدلة على ثبوت هذه العداوة ان شاء الله تعالى .

الوجه السابع : قوله « انه يطلق على المخالف للحق كالواقفية » الخ ، وفيه أنه <sup>فيه</sup> فهم من الخبر الذي أورده هنا عطف الزيدية على النصاب ، وأن الآية قد نزلت فيهما معاً ، وأن الواقفة من جملة النصاب ؛ لجعل الواقفة مبتدأ ومن النصاب خبره .

وقال في حاشية له على هذا المقام : بل الظاهر أن الزيدية أيضاً منهم ؛ لأن الواقفة معطوف على الزيدية ، وإنما اقتصرنا على الأخير لكونه المحقق قطعاً أنهى . وعلى هذا الاحتمال تكون الزيدية مبتدأ عطف عليه ما بعده ، ومن النصاب خبره . وفيه دلالة على أن الآية إنما نزلت في النصاب ، وأن الزيدية والواقفة من جملة النصاب .

وأقول : قد عرفت أن كلام أهل اللغة والأخبار قد تطابقا على أن معنى النصب هو بعض على <sup>عليهم</sup> فهو المعنى الحقيقي من اللفظ ، وهو الظاهر من هذا الخبر أيضاً . وحاصل معناه : أن هذه الآية قد نزلت في النصاب من المخالفين ، وهم أعداؤهم <sup>عليهم</sup> والزيدية والواقفة ، حيث شاركوا في انكار بعض الأئمة أحقوا بهم وكانوا مثلهم ، ومنه يعلم أن اطلاق النصب عليهم وقع مجازاً للمشاركة المذكورة ، لأن لفظ الناصب يطلق عليهم حقيقة ، بحيث متى أطلق دخلوا فيه

حتى يكون هذا معنى آخر للناصب.

ويدل على ما ذكرنا صريحاً ما رواه الكشي في كتاب الرجال بسنده إلى عمر بن يزيد، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فحدثني في فضائل الشيعة، ثم قال: إن من الشيعة بعدها من هم شر من النصاب، فقلت: جعلت فداك أليس ينتحرون مودّتكم<sup>(١)</sup> ويتبّأون من عدوكم؟ قال: نعم، قال: قلت: جعلت فداك بين لنا نعرفهم، إلى أن قال: إنما هم قوم يفتتون بزید ويفتنون بموسى<sup>(٢)</sup>.

وما رواه فيه أيضاً عن الجواد عليه السلام قال: إن الزيدية والواقفة والنصاب بمنزلة واحدة<sup>(٣)</sup>.

فقد ظهر لك من هاتين الروايتين معنى ما تضمنته تلك الرواية، وأن الناصب حقيقة إنما هو العدو لعلي عليه السلام أو لهم - صلوات الله عليهم - من المخالفين المقدّمين، وأن هؤلاء ملحقون بهم. فقوله عليه السلام «انهم من النصاب» من قبيل المبالغة، كقولك زيد من الأسود، أي: شبيه بهم وملحق بهم في الشجاعة، ومثل هذا لا يثبت به معنى آخر للناصب كما توهّمه قيّر.

وحيثند فقد ظهر لك أنه لا معنى للناصب إلا للعدو لهم عليه السلام من أولئك المخالفين المقدّمين، وحيثند فحيث يطلق هذا اللفظ يجب حمله عليه، ووروده بهذا المعنى واستعماله في كلام علمائنا سلفاً وخلفاً أكثر من أن يحصى، كما لا يخفى على المتتبع.

(١) في الرجال: حبّكم.

(٢) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٥٩ برقم: ٨٦٩.

(٣) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٦١ برقم: ٨٧٣.

### المطلب الثالث

في الأدلة الدالة على نصب أولئك المخالفين  
وبغضهم وعدا وتهم لمولانا أمير المؤمنين عليه السلام بل  
جملة أئمة الدين صلوات الله عليهم أجمعين

الأول : ما هو المشاهد الآن والرأي بالعيان ، من استحلال دماء الشيعة في كل بقعة ومكان بمجرد التشيع ، واستحلال أموالهم ونسائهم واسترقاقهم لهم ، سيما ما وقع في أيامنا<sup>(١)</sup> هذه من عظام المحن الجسيمة ، وفضائع البلايا المقيمة ، وذلك حين صار سلطان العجم في نهاية الخمول والضعف ، واستولى على قلبه الخوف والرجز ، فثارت الأعداء على ملكه من كل ناحية ومكان ، واستباحوا الدماء فضلاً عن الأموال ، وهتك النسوان .

وسبوهم سب الكفر بأعظم ذلة وهو ان ، وفرقوهم في جملة الأقطار والبلدان ، يتخطف بهم من بلد الى بلد ، ومن مكان الى مكان ، يباعون فيما بينهم بأبخس الأثمان ، يخطب الخطباء لهم باباحة ذلك ، وتفتي المفتية لهم بحلّ ما هنالك ما بين شراف فاطميات وعزيزات ومخدّرات وكهول وشبان .

ولو أردنا أن نحكي ما شاهدنا وسمعنا مما يدخل في حيز هذا الباب لخرجنا بذلك إلى نهاية الاطناب ، ولا أظنّ أن أحداً من ذوي البصائر والقول يخالف في شيء من هذا المنقول .

لا يقال : يمكن أن يكون فعلهم هذه الأفعال الشنيعة بالشيعة إنما هو من حيث أنّهم يعتقدون أنّهم يسبّون مشائخهم .

لأنّا نقول : فيه أولاً أنه مع تسليم كون سبّ مشائخهم موجب لاستباحة هذه

(١) يشير الى ما وقع في البحرين من استيلاء الخارج على البلدة ، وقتلهم ونهبهم لأهاليها .

الأفعال الشنيعة ، فهو إنما يجوز على من قامت عليه البيئة الشرعية بذلك ، وتوجهت عليه الحجّة القطعية بارتكاب تلك المسالك ، لا على مجرد التهمة بالتشييع فضلاً عن العلم به ، كما هو المشاهد الآن في غير مكان .

وثانياً : أنَّ هذه الخوارج ممَّن يعلن ببعض أو لثك الخلفاء الأربع عندهم ، ويدين الله بعادتهم ، مع أنَّهم معهم في تمام الاتحاد بهم والاختلاط معهم ، وقد صرَّحوا بظهورهم وجواز مناكمتهم ، واجراء أحكام الإسلام عليهم .

وقد عرفت ما صرَّح به صاحب الكشاف وأمامهم الفخر الرازي مما قدّمنا نقله عنهما في الفائدة الخامسة من فوائد المقدمة أنَّ محنة أهل البيت طبَّهُم الله من الضروريات الدينية ، وأنَّه لا خلاف بينهم في كفر المنكر لأحد الضروريات الدينية ، وهذه الخوارج بمقتضى ذلك يجب الحكم بکفرهم ونجاستهم وقتلهم ، مع أنَّهم معهم كما وصفنا لك .

وبالجملة فالعلة الحقيقة في ارتكابهم معنا تلك البلايا والمصائب إنما هي الجبَّة التي جبت على بعض مولانا علي بن أبي طالب عليهما السلام وأبنائه الأطاب ، الحق واضح ، والنهاز فاضح ، كما هو بين يديك ونصب عينيك بين لانع .

الثاني : من الأدلة الواضحة على نسبهم - خذلهم الله تعالى - اعراضهم عن مناقب الأئمة ، وانقاض وجودهم عند سماع مدائهم ، وانكارهم لفضيلة زيارة قبورهم ، وهجرهم لمشاهدتهم ، مع عکوفهم على زيارة من لا يقاس بمعال عبيدهم من البليه والمجانين المكسوفي العورات التاركي الصلوات ، باعتقاد أنَّهم أولياء الله ، وعدم اشتمال شيء من كتبهم ومصنفاتهم على الرواية عن أحد من الأئمة المعصومين طبَّهُم الله أو من خواصهم المرتبطين بهم والملازمين ، مع ما يوهمون به ظاهراً من دعوى حبِّهم ، ويموهون به أنَّهم من أتباعهم وحزبيهم . وأعظم ذلك تيمّنهم بيوم عاشوراء ، واتخاذهم له عيداً من أكبر الأعياد ،

واظهار الزينة والفرح فيه ، ولبس الثياب الفاخرة ، واستعمال الطيب والمزاورة ، بزعم أنه كان عيداً في الجاهلية ، مع أنه لو مات لأحدهم خادم فضلاً عن ولد أو والد ، لحزن عليه وأظهر العزاء ، وإن كان في أكبر الأعياد .

قال الوزير السعيد علي بن عيسى الأربيلي توفي في كتاب كشف الغمة : وأما باقي الأئمة عليهم السلام فلا يكاد جماعة من أعيانهم وعلمائهم يعرفون أسماءهم ، ولو عرفوها ما عدوها متّسقة متّالية فضلاً عن غير ذلك ، هذا مع حرصهم على معرفة نقلة الأخبار والأشعار ، وتدوين الكتب الطويلة في ذلك ، بل معرفة أجلاف العرب ممّن قال بيّناً أو أرسل مثلاً ، بل معرفة المغنين والمعنىّات ، ومعرفة الأبعاد ، ونسبة الأصوات ، بل معرفة المخانيث والمجانين والقصاص والمعلّمين ، وغير ذلك مما لو عدّ لطال مما لا يوجب أجرًا ، ولا يخلد ذكرًا .

ويرغبون عن قوم جدهم النبي صلوات الله عليه وسلم وأبواهم الوصيّ ، وأمهem فاطمة  عليها السلام وجدّتهم خديجة ، وأخواهم الطيب والطاهر والقاسم ، وعمةهم جعفر ذو الجناحين ، وقد شهد القرآن بظهورتهم ، وحتّى الرسول صلوات الله عليه وسلم على حبّهم وموّتهم . وقد رأيت أنا في زمانِي من قضاهم ومدرسيّهم من لا يرى زيارة موسى بن جعفر عليه السلام وكانوا إذا زرناه قدعوا ظاهراً السور ينتظروننا ، ويعودون معنا ، هذا مع زيارتهم قبور القراء والصوفية ، وميلهم إلى البلة والمجانين <sup>(١)</sup> الذين لا يهتدون إلى قول ، ولا يجتنبون النجسات ؛ لكونهم على عقائدهم ومن المعدودين منهم ، ومتى نسب أحدّهم إلى محبّة أهل البيت عليهم السلام أنكروا واعتذروا <sup>(٢)</sup> ، وإذا رأى كتاباً يتضمّن أخبارهم وفضائلهم عدّه من الهذر ومزّقه شذر مذر <sup>(٣)</sup> انتهى كلامه

(١) في الكشف : المختلين .

(٢) في الكشف : أنكروا واعتذر .

(٣) كشف الغمة ١ : ٥ - ٦ .

وقال صاحب الكشكول فيما جرى لآل الرسول بعد كلام في المقام : والى يومنا هذا اذا اجتمع العوام من الجمهور في مجلس ، وتفاوضوا بينهم ، وأجروا ذكر مشائخهم والأسلافة والسوقة ومشائخ القرى والعبدات من النساء ، نشروا لهم من الفضائل والكرامات والخصائص التي يعجز عنها الأنبياء ، ثم يعظمون الله تعالى على ما أعطى مشائخ القرى والعبدات من النساء من الدلالات والكرامات والمعجزات التي تبهر البشر .

وإذا جرى عقب ذلك ذكر علي بن أبي طالب وأولاده طبھیلۃ و ما نسب اليهم من المعجزات والكرامات ، والعلوم الغامضة ، والأسرار الخفية ، تعبس الوجه ، وتزور الأعين <sup>(١)</sup> ، وتتجلجل الألسنة ، ويستنسفه المبتدئ به والمتكلّم فيه ، ويقول أحدهم : هذا رافضي وملحد ، وكل ذلك احتقاراً لآل محمد <sup>(٢)</sup> ، واستعظاماً لشأن الكفار الذين أسلموا على يد محمد وآل محمد ، إن هذا الامر لمن عظامه الأمور <sup>(٣)</sup> انتهى .

وقال شيخنا الشيخ علي بن عبد العالى - خصه الله تعالى بنفائس الموارب والمعالي - في رسالة نفحات اللاهوت ما صورته : بل أبلغ من ذلك أنك اذا تتبعـت روایاتـهم وأخبارـهم لم تجدـ فيها جزءـ من مائـة جـزءـ مرويـاً عنـ أهلـ الـبيـت طـبـھـیـلـۃـ بلـ الروـاـیـةـ عـنـهـمـ فـيـ كـتـبـهـ كـالـغـرـابـ الـأـعـصـمـ ، معـ اـنـقـاـقـ النـاسـ كـلـهـمـ عـلـىـ فـضـائـلـ أـهـلـ الـبـيـت طـبـھـیـلـۃـ وـعـلـمـهـمـ وـزـهـدـهـمـ وـتـقاـهـمـ وـتـقـدـمـهـمـ عـلـىـ غـيـرـهـمـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـفـضـائـلـ ،

(١) في الكشكول : العيون .

(٢) في الكشكول : لحال آل محمد .

(٣) الكشكول فيما جرى على آل الرسول ص ١٨٧ - ١٨٨ للعلامة الجليل السيد حيدر بن علي الحسيني الآملي من أعلام القرن الثامن الهجري .

بل لا تجد كثيراً منهم يعرف أسماء الأئمة طبیعته ولا يميز كثيراً منهم ، وهلأ جعلوهم كأبی هریرة والمغیرة بن شعبة والولید بن عقبة ، وأمثالهم ممّن اشتهرت فریتهم وأکاذیبهم وتعذیبهم الحدود .

بل لو ذكر ذاکر بلسانه أحداً من أهل البيت طبیعته رمقوه بأعینهم من كل جانب ، حتى کانه أبدى کفراً وقال هجراً ، أليس هذا عند الكامل<sup>(١)</sup> المنصف علامه الانحراف عنهم طبیعته ، والبغض منهم ، العداوة لهم ، والحیف عليهم ، ولم يرضوا أن يجعلوا الباقر الصادق طبیعته کأبی حنيفة الذي رووا أنه استتب من الكفر مررتين ، سمعت ذلك من حملة مسند الشافعی حين سماعي له على بعض مشائخهم ...

على أنه لو قال أحد منهم : قال الصادق طبیعته کذا ، بادروه بالانکار العظيم ، ونسبوا اليه البدع والضلالات ، حتى کانه غیر الدين القویم ، فما أحقهم بمقالة سیدنا الشريف المرتضى طبیعته وقد حكم بتکفیر كل من خالف الحكم الذي أشرنا اليه<sup>(٢)</sup> انتهى .

وقال سیدنا النقيب رضي الدين علي بن طاووس - نور الله مرقدہ - في كتاب الطرائف : ومن طرائف ذلك أنه لا يجرؤون أخبار علماء العترة طبیعته مجری أخبار جماعة من الصحابة والرواة الذين کفّر بعضهم بعضاً ، وسفك بعضهم دماء بعض ، واستباحوا فيما بينهم المحارم ، وارتکبوا العظام كما قدمنا .

إلى أن قال : إن هذا ظاهر عظيم بعداوة أهل بيت نبیهم ، ومعاندة هائلة نبیهم طبیعته فيما أوحى<sup>(٣)</sup> فيه وفي أهل بيته ، وتکذیب لأنفسهم فيما رووه في

(١) في النفحات : العاقل .

(٢) نفحات اللاهوت ص ١٣٦ - ١٣٧ .

(٣) في الطرائف : أوصى .

صحابهم وعن رجالهم من الوصيّة بالعترة ووجوب التلزّم بهم والتعظيم لهم<sup>(١)</sup> انتهى .

وقال الشريف القاضي نور الله الشوشتري - طيب الله ماضجه - في كتاب مصائب النواصب : ومن العجب أنَّ المتأخّرين من أهل السنة قد بالغوا في ذلك حتّى حكموا لفطر عصيّتهم وعدم ديانتهم بکفر من سبّ الشيّخين ، بعد ما زعموا أنَّ سابِّ أمير المؤمنين عليه السلام لا يخرج عن العدالة فضلاً عن الإيمان ، مع أنَّ ذلك مناقض لما تقرّر عند أسلافهم من النهي عن تكبير أهل القبلة ، وهل هذا إلاّ عدواة لأمير المؤمنين عليه السلام ، وحطّاً لمرتبة أهل بيته رسول الله عليه وآله وسالم ومخالفة الله ورسوله في قوله عليه وآله وسالم « يا علي حربك حربي وسلمك سلمي » ونحوه من الأحاديث المشهورة<sup>(٢)</sup> انتهى .

ومن أراد الوقوف على أمثل هذا الكلام من كتب علمائنا الأعلام ، فليرجع إلى الكتب المصطفة في هذا الباب ، فإنّها قد اشتملت مما نحن فيه على العجب العجاب . أقول : وروى الطبرسي روى في الاحتجاج عن الباقي عليه السلام في حديث حذفنا أوله ، يتضمن أنَّ خطابه فيه مع بعض المخالفين ، قال عليه السلام : يا عبد الله ما أكثر ظلم [كثير من]<sup>(٣)</sup> هذه الأُمّة لعلي بن أبي طالب ، وأقلَّ انصافهم له ، يمنعون علينا ما يعطونه سائر الصحابة ، وعلى أفضّلهم ، فكيف يمنعونه منزلة يعطونها غيره ؟ قيل : وكيف ذلك يابن رسول الله ؟

قال : لأنّكم تتولون محبي أبي بكر بن أبي قحافة ، وتبرأون من أعدائه كائناً من كان ، وكذلك تتولون عمر بن الخطّاب وتبرأون من أعدائه كائناً من كان ، وتتولون

(١) الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف ص ١٩٢ - ١٩٣ المطبوع بتحقيقينا سنة ١٣٩٩.

(٢) مصائب النواصب للشهيد التستري ، مخطوط .

(٣) الزيادة من الاحتجاج .

عثمان وتبرأون من أعدائه كانوا من كان ، حتى اذا صاروا الى علي بن أبي طالب قالوا : نتولى محبيه ولا نتبرأ من أعدائه .

فكيف يجوز هذا لهم ؟ ورسول الله ﷺ يقول في علي : اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، افترونـه لا يعادـي من عادـاه ؟ ولا يـخذـلـ منـ خـذـلـه ؟ ليسـ هـذاـ بـاـنـصـافـ .

ثم أخرى أنه اذا ذكر لهم ما خصّ الله به عليه عليهما السلام بدعـاء رسول الله عليهما السلام وكرامته على ربـه ، جـحدـوهـ وـهـمـ يـقـبـلـونـ ماـ يـذـكـرـ لـهـمـ فـيـ غـيرـهـ مـنـ الصـاحـابـةـ ، فـماـ الـذـيـ مـنـ عـلـيـاـ عـلـيـهـاـ مـاـ جـعـلـهـ لـسـائـرـ الصـاحـابـةـ ، إـلـىـ أـنـ قـالـ : وـلـكـنـهـ قـوـمـ لـاـ يـنـصـفـونـ بلـ يـكـابـرـونـ<sup>(١)</sup> .

الثالث : من الأدلة الدالة على ذلك : رضاهم بما وقع على أهل البيت في الضر الأول من الظلم والهضم والحروب ، وارتكابهم جادة الاعتذار عن حاربـهمـ وغضـبـهمـ وـظـلـمـهـمـ ، وـتـرـحـمـهـمـ عـلـىـ مـرـتـكـبـيـ تـلـكـ الـأـفـعـالـ الشـنـيـعـةـ وـالـمـنـاـكـرـ الـفـضـيـعـةـ ، بلـ جـعـلـهـمـ لـهـمـ مـعـتـمـدـيـ روـاتـهـمـ وـأـعـاظـمـ ثـقـاتـهـمـ ، كـمـعـاوـيـةـ ، وـعـمـرـوـ بـنـ العـاصـمـ ، وـالـمـغـيـرـةـ بـنـ شـعـبـةـ ، وـخـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ ، وـأـبـيـ مـوـسـىـ الـأـشـعـرـيـ ، وـطـلـحةـ ، وـالـزـبـيرـ وأـضـرـابـهـمـ .

وـجـعـلـهـمـ مـنـ حـارـبـ عـلـيـاـ عـلـيـهـاـ فـيـ وـقـعـيـ الجـمـلـ وـصـفـيـنـ مـنـ جـمـلـ الـمـسـلـمـينـ وـالـمـؤـمـنـينـ ، بلـ المـتـابـينـ عـلـىـ حـرـبـهـ وـالـمـأـجـورـينـ ، مـعـ حـكـمـهـ بـكـفـرـ بـنـيـ حـنـيفـةـ وـارـتـدـادـهـمـ بـمـجـرـدـ مـنـعـهـمـ أـبـاـ بـكـرـ الزـكـاـةـ ، بلـ جـعـلـهـمـ الـخـوارـجـ أـيـضاـ كـذـلـكـ .

كـمـاـ نـقـلـ عـنـ اـبـنـ الـأـثـيـرـ فـيـ نـهاـيـتـهـ فـيـ مـادـةـ دـيـنـ ، بـعـدـ ذـكـرـ الـخـبـرـ الـمـتـوـاتـرـ يـمـرـقـونـ مـنـ الـدـيـنـ ، قـالـ : قـالـ الـخـطـابـيـ : قـدـ أـجـمـعـ عـلـمـاءـ الـمـسـلـمـينـ عـلـىـ أـنـ الـخـوارـجـ عـلـىـ

ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين ، وأجازوا منا كتحتم ، وأكل ذبائحهم ، وقبول  
شهادتهم<sup>(١)</sup> .

فانظر الى صراحة هذا الكلام في رضا أولئك الطعام بسببه عليه السلام فهلاً جعلوا الشيعة كالخوارج ؟! حيث أنّ الجميع قد اشترکوا في سبّ بعض الخلفاء الأربع، وما الذي أوجب قتل الشيعة بمجرد التهمة بذلك ؟ ومعاملة الخوارج معاملة المسلمين في النكاح والطهارة والعدالة ونحوها ، مع كونهم يسبّون علياً الذي يدعونه خليفة عندهم ، فهل لذلك وجه وسبب غير بغضه عليه السلام ؟.

ألا ترى أنّهم عمدوا الى معاویة لما بالغ في عداوته وسبّه على المنابر ، فجعلوه أحد الخلفاء الراشدين ، وجعلوه خال المؤمنين ؟ وما الذي أوجب له هذا الاسم دون محمد بن أبي بكر ؟ وهو ابن الخليفة الأول الذي بزعهم عليه المعول ، وأخته عائشة المخصوصة بأمومة المؤمنين ، فهو أخصّ بهذا الاسم من معاویة الطلیق بن الطلیق ، الذي قد قضى أكثر عمره في الكفر ، لكن لما كان محمد من حزب عليه السلام وشیعیته ، بل من بطانته وخاصّته ، ضربوا عنه صفاً ، وطروا دونه كشحاً. وانظر أيضاً الى تخصیص عائشة بأمومة المؤمنين دون غيرها من زوجاته عليه السلام حيث أنها لما كانت أشدّ بغضاً على أهل البيت عليه السلام وعداؤه خصت بهذا الاسم عندهم ، فهلاً خصت به خديجة التي قد اتفق الخاصة والعامة على أنها أول من آمن به وأجاب دعوته ؟ وقد أنفقت عليه أموالها الجليلة وذخائرها الجزيلة ، وهي أمّ البعثة الزهراء سيدة نساء العالمين ، فهي أشرف نسائه ، بل هلاً سعى به غير عائشة من أولئك النسوة العديدة .

فهل لها ولماعاویة - عليهم اللعنة - مزية وفضيلة استوجبها بها هذين الاسمين ،

غير ما ذكرنا من تظاهرهم زيادة على غيرهم على أهل البيت عليه السلام بالظلم والفجور ، وأنها لا تعمي الأ بصار ولكن تعمي القلوب التي في الصدور ، ولو أتينا على ما يدخل في حيز هذا الباب لامتد الكلام إلى غاية الاطناب .  
وحيثـنـدـ فـرـضـاـ هـؤـلـاءـ الـمـوـجـودـينـ بـتـكـ الـأـمـوـرـ الـمـنـكـرـةـ أـمـرـ كـالـنـورـ عـلـىـ الطـورـ ،  
بل كالشمس في الظهور .

وعلى هذا فنقول : قد قام الدليل من الكتاب والسنة على أنّ من رضي شيئاً ،  
كان كمن أتاه وبasherه وجناه ، وقد خاطب الله سبحانه أهل الكتاب الموجودين في  
زمن النبي ﷺ في غير موضع من القرآن الكريم بما أتاه أسلافهم ونسبه إليهم ،  
وأذهمهم قبائح ما فعلته أجيالفهم ووضعه عليهم . فقال سبحانه في سورة البقرة : «  
يا بني إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم » إلى أن قال : « وادنجيناكم من  
آل فرعون يسومونكم سوء العذاب يذبحون أبناءكم ويستحiron نساءكم وفي  
ذلكم بلاء من ربكم عظيم \* وادفرقنا بكم البحر فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون  
وأنتم تنظرؤن \* وادعاًدنا موسى أربعين ليلة ثم اتّخذتم العجل من بعده وأنتم  
ظالمون »<sup>(١)</sup> « ويقتلون الأنبياء بغير حق »<sup>(٢)</sup> « وادقتلتم نفساً »<sup>(٣)</sup> « واد  
قلتم يا موسى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة »<sup>(٤)</sup> « أفكـلـماـ جاءـكـ رسـولـ بـماـ  
لا تهوى أنفسـكـ استـكـبرـتـ فـقـرـيـقاـ كـذـبـتـ وـفـرـيـقاـ تـقـتـلـونـ »<sup>(٥)</sup> « قـلـ فـلـمـ تـقـتـلـونـ

(١) البقرة : ٤٧ - ٥١ .

(٢) آل عمران : ١١٢ .

(٣) البقرة : ٧٢ .

(٤) البقرة : ٥٥ .

(٥) البقرة : ٨٧ .

أنبياء الله من قبل <sup>(١)</sup> إلى غير ذلك من الآيات.

فانظر كيف أزلتهم القتل في هذه الآيات؟ ونسب اليهم التكذيب والظلم ونحوها، مع أن ذلك إنما وقع من أسلافهم، ولكن من أجل رضاهم بما مضت عليه أسلافهم من هذه الأمور نسبها إليهم وجعل وبالها عليهم.

كما ذكره مولانا العسكري <sup>عليه السلام</sup> في تفسيره نقلًا عن السجّاد <sup>عليه السلام</sup> من أن القرآن نزل بلغة العرب، وهم يخاطبون بمثل ذلك، يقول للرجل التميمي الذي أغار قومه على بلده وقتلوا من فيها: أغرتكم على بلدكما وقتلتمن فيها، وإن لم يكن هو منهم، مع أن الأخلاف راضون بما فعل الأسلاف <sup>(٢)</sup>.

وروى العيّاشي في تفسيره عن الصادق <sup>عليه السلام</sup> في تفسير قوله تعالى ﴿فَلِمْ تقتلُنَّ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ﴾ <sup>(٣)</sup> أنه قال: إنما نزل هذا في قوم من اليهود كانوا على عهد رسول الله <sup>عليه السلام</sup> لم يقتلوا الأنبياء بأيديهم، ولا كانوا في زمانهم، وإنما قتل أوائلهم الذين كانوا من قبلهم [فنزل بهم أولئك القتلة] <sup>(٤)</sup> فجعل لهم الله منهم، وأضاف إليهم فعل أوائلهم بما تبعوهم وتولوهم <sup>(٥)</sup>.

فانظر أيديك الله تعالى إلى صراحة هذا الخبر في المراد، ووضوحة في الاستشهاد.

ويدل على ذلك أيضًا ما رواه الصدوق في عيون الأخبار أنه سئل <sup>عليه السلام</sup> ما تقول

(١) البقرة: ٩١.

(٢) تفسير الإمام الحسن العسكري <sup>عليه السلام</sup> ص ٢٧٢.

(٣) البقرة: ٩١.

(٤) ما بين المعقوفتين من التفسير.

(٥) تفسير العيّاشي ١: ٥١ ح ٧٢.

في حديث يروى<sup>(١)</sup> عن الصادق عليه السلام أنه قال: اذا خرج القائم عليه السلام قتل ذراري قتلة الحسين عليه السلام بفعال آبائهم؟ فقال عليه السلام: هو كذلك، فقيل: فقول الله عزوجل «ولا تزر وازرة وزر أخرى»<sup>(٢)</sup> ما معناه؟

قال: صدق الله في جميع أقواله، ولكن ذراري قتلة الحسين عليه السلام يرضون بفعال آبائهم ويفتخرون بها، ومن رضي شيئاً كان كمن آتاه، ولو أن رجلاً قتل بالشرق، فرضي بقتله رجل في المغرب لكان الراضي عند الله عزوجل شريك القاتل، وإنما يقتلهم القائم عليه السلام اذا خرج لرضاهم بفعال آبائهم<sup>(٣)</sup>.

وما رواه في الاحتجاج عن علي بن الحسين عليه السلام وقد قيل له: يابن رسول الله كيف يعاقب الله ويوبخ هؤلاء الأخلاف على قبائح أتاها<sup>(٤)</sup> أسلافهم وهو يقول «ولا تزر وازرة وزر أخرى» فقال عليه السلام: إن هؤلاء الأخلاف راضون بما فعل أسلافهم مصوّبون بذلك لهم، فجاز أن يقال لهم: أنتم فعلتم، أي: إذا رضيتم قبيح فعلهم<sup>(٥)</sup>.

وما رواه في الكافي بسنده فيه، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لعن الله القدرة، لعن الله الخوارج، لعن الله المرجئة، قال الراوي: فقلت: لعنت هؤلاء مرّة ولعنت هؤلاء مرّتين؟ قال: إن هؤلاء يقولون: إن قتلتنا مؤمنون، فدماؤنا متلطخة بشبابهم إلى يوم القيمة، إن الله تعالى حكى عن قوم في كتابه «لن نؤمن لرسول حتى يأتيانا بقربان تأكله النار قبل قد جاءكم رسول من قبله بالبيانات وبالذى قلتم

(١) في العيون: روی.

(٢) الأئمّة: ١٦٤.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٧٣ ح ٥.

(٤) في الاحتجاج: أتى بها.

(٥) الاحتجاج ٢: ١٣٨.

فلم قتلتكم هم ان كنتم صادقين <sup>(١)</sup> قال : كان بين القاتلين والقاتلين خمسة  
عام ، فألزمهم الله القتل برضاهما ما فعلوا <sup>(٢)</sup> .

أقول : أنظر الى حكمه عليهما أن دماءهم متلطخة بشباب من حكم بآيمان قتلهم ،  
حيث جعلهم من جملة القاتلين لهم .

والمرجئة يطلق على معنيين : أحدهما من آخر علياً عليهما عن الخلافة . والثاني  
من قال : آنه لا يضر مع الآيمان معصية ، كما لا ينفع مع الكفر طاعة ، وسموا مرحلة  
لاعتقادهم أن الله تعالى أرجأ تعذيبهم ، أي : آخره عنهم . وكلّ منها محتمل هنا .

وممّا يدخل في هذا القبيل ويؤيد ما ذكرنا من الدليل ، ما رواه في الاحتجاج  
عن الحسن عليهما في كلامه لمروان بن الحكم لعنه الله : أما أنت يا مروان فلست أنا  
سببك ولا سبب أباك ، ولكن الله عزوجل لعنك ولعن أباك ، وأهل بيتك وذرّيتك  
وما خرج من صلبك <sup>(٣)</sup> الى يوم القيمة على لسان نبيه محمد عليهما والله يا مروان  
ما تنكر أنت ولا أحد ممن حضر هذه اللعنة من رسول الله عليهما الحديث <sup>(٤)</sup> .

وما رواه في الكافي بسنته الى سدير الصيرفي ، قال : قال لي أبو جعفر عليهما : يا  
سدير بلغني عن نساء أهل الكوفة جمال وحسن تبعّل ، فابتغ لي امرأة ذات جمال  
في موضع ، فقلت : قد أصبتها جعلت فداك ، فلانة بنت محمد بن محمد بن  
الأشعث ، فقال : يا سدير إن رسول الله عليهما لعن أقواماً ، فجرت اللعنة في أعقابهم  
الي يوم القيمة ، وأنا أكره أن يصيب جسدي أحد من أهل النار <sup>(٥)</sup> .

(١) آل عمران : ١٨٣ .

(٢) أصول الكافي ٢ : ٤٠٩ ح ١ .

(٣) في الاحتجاج : صلب أبيك .

(٤) الاحتجاج ٢ : ٤٤ .

(٥) فروع الكافي ٥ : ٥٦٩ ح ٥٦ .

وما رواه الكشي في كتاب الرجال ، عن بعض أصحابنا أنَّ رجلين من ولد الأشعش استأذنا على أبي عبد الله عَلِيِّهِ الْمُكَفَّلِ فلم يأذن لهما ، فقلت له : إنَّ لهما ميل ومودة لكم ، فقال : إنَّ رسول الله عَلِيِّهِ الْمُكَفَّلَ لعن أقواماً ، فجري اللعن فيهم وفي أعقابهم إلى يوم القيمة<sup>(١)</sup> .

أقول : أنظر أيديك الله إلى جري هذا اللعن في الأعقاب لما علم سبحانه أنه يلجون معهم في ذلك الباب ، وان حسن حالهم أولاً ، إلا أنه ربما صار إلى الانقلاب ، كما أخبر به غير واحد من الأخلاء الأنجبات ، نسأل الله سبحانه حسن الخاتمة لنا ولإخواننا المؤمنين ، والموافقة بحث السادة المبامين .

وبالجملة فإذا أعطيت التأمل حقه من التحقيق والانصاف ، ظهر لك أنَّ حكم هؤلاء الأشقياء الأجلاف حكم من تبعوه وقلدوه من أولئك الأسلاف حذو النعل بالنعل والقدنة ، سيما فيما يوجبه النصب والكفر من كلّ منهم والردة .

الرابع : من الأدلة الصريحة في المقام التي لا تقبل التأويل عند أولي الأفهام ، ما أظهره الله تعالى على فلتات ألسنتهم ، وكشف به عن قبح عقيدتهم ، وفي الخبر : ما أضر أحدكم شيئاً إلا أظهره على صفحات وجهه وفلتات لسانه<sup>(٢)</sup> .

وذلك ما رواه الصدوق - طاب ثراه - في كتاب علل الشرائع بسانده إلى علي بن حشrum ، قال : كنت في مجلس أحمد بن حنبل ، فجري ذكر علي بن أبي طالب عَلِيِّهِ الْمُكَفَّلِ فقال : لا يكون الرجل سنياً<sup>(٣)</sup> حتى يبغض علياً قليلاً ، قال علي بن حشrum : فقلت : لا يكون الرجل سنياً<sup>(٤)</sup> حتى يحب علياً كثيراً ، فقال علي بن

(١) اختيار معرفة الرجال ٢ : ٧١٢ برقم : ٧٧٧.

(٢) بحار الأنوار ٦٨ : ٣١٦ ح ٤ .

(٣) في العلل : مجرماً .

(٤) في العلل : مجرماً .

حشرم : فضربيوني وطردوني من المجلس<sup>(١)</sup>.

ومثله ما نقله القاضي نور الله الشوشتري في كتاب احقاق الحق عن القاضي ابن خلّakan في كتابه وفيات الأعيان ، عند ذكر ترجمة علي بن الجهم القرشي ، وكونه منحرفاً عن علي عليهما السلام : انّ محنة علي لا تجتمع مع التسنت<sup>(٢)</sup>.

وقال في في حاشية الكتاب المذكور في موضع آخر : وأما المتسمين بالستة فهم يدينون ببعض الآل ، كما أظهر ذلك قاضيهم ورئيسهم ابن خلّakan في كتاب وفيات الأعيان ، عند ذكر أحوال علي بن الجهم القرشي الناصبي لآل الرسول ، حيث قال ما حاصله : انّ علي بن الجهم معدور ؛ لأنّ حبّ علي لا تجتمع مع التسنت .

وقال شيخنا أبو الحسن في كتاب الأربعون حديثاً بعد نقل حديث أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ مَا لَفْظُهُ : وَمَمَا يَشَهِدُ بِذَلِكَ أَنَّ الْمَذُكُورَ فِي تَوَارِيَخِهِمْ وَسِيرِهِمْ أَنَّ أَوَّلَ مَنْ سَمَّاهُمْ بِأَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَعَاوِيَةُ أَوْيَزِيدُ ابْنَهُ ، لَمَّا دَخَلَ رَأْسَ الْحُسْنَى عَلَيْهِ ، فَكَانَ كُلُّ مَنْ دَخَلَ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ سَمِّيَ سَنِيًّا . وَذَكَرَ الْعَسْكَرِيُّ مِنْ عَظَمَائِهِ وَذُوِّي الْأَمَانَةِ عِنْهُمْ أَنَّ مَعَاوِيَةَ سَمِّيَ ذَلِكَ الْعَامَ عَامَ السَّنَّةِ . وَذَكَرَ ابْنَ عَبْدِ رَبِّهِ فِي كِتَابِ الْعَقْدِ قَالَ : لَمَّا صَالَحَ الْحَسَنَ مَعَاوِيَةَ سَمِّيَ ذَلِكَ الْعَامَ عَامَ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ . أَقُولُ : إِذَا كَانَ هَذَا أَصْلُ التَّسْمِيَّةِ ، فَقَدْ صَدَقَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ فِي قَوْلِهِ « لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ السَّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ حَتَّى يَبْغُضَ عَلَيًّا » وَلِعُمْرِي أَنَّ الْفَرْعَ الْمَذُكُورَ مَعَ أَصْلِهِ مَا يَشَهِدُ عَلَيْهِمْ بِالْكُفْرِ وَالْإِلْلَاهَ ، وَيَنْادِي بِإِنْظَامِهِمْ فِي سُلْكِ أَهْلِ النَّصْبِ وَالْجَهَالَةِ<sup>(٣)</sup> انتهى كلامه زيد اكرامه .

(١) علل الشرائع ص ٤٦٨ ح ٢٥.

(٢) وفيات الأعيان ٣: ٣٥٥.

(٣) الأربعون حديثاً ص ١٠١ - ١٠٠.

ونقل القاضي نور الله عليه السلام في كتاب مصائب النواصب أنَّ أهل ماوراء النهر يشترون في التسْنِّ عداوة على عليه السلام ولو بقدر حبة شعير<sup>(١)</sup>.

وهو كما ترى مطابق لما رواه شيخنا الصدوق عن أحمد بن حنبل، ولعمري لقد أجادوا وما جادوا عما مضت عليه أسلفهم الماضون، وجرت عليهم آباؤهم الأقدمون، حشرهم الله تعالى معهم في أسفل درك الجحيم، وضاعف عليهم جميعاً العذاب الأليم.

هذا وقد قرر المحقق الطوسي عليه السلام فيما نقل عنه دليلاً على بغضهم لأهل البيت عليهم السلام هكذا : المخالفون يبغضون كلَّ من أبغض أبا بكر وعمر وعثمان كائناً من كان ، من عرف اسمه ونسبة أم لا ، وأئمَّتنا أبغضوا أبا بكر وعمر وعثمان بغضًا ظاهراً ، ونسبوا اليهم جميع الشرور والقبائح التي وقعت بين الأمة ، ينتج أنهم مبغضون أئمَّتنا عليهم السلام ، والأولى قطعية ، والثانية متواترة وان أنكرها الخصم ، فإنَّ الحق لا يخرج بالإنكار عن كونه حقاً<sup>(٢)</sup> انتهى .

الخامس : من الأدلة الدالة على صحة تلك الدعوى منهم من لعن يزيد - عليه وعلى والديه ومن مهد الأمر إليه من عظام اللعن ما يربو ويزيد - حتى صرَّح جملة من علمائهم أنه أمام وخليفة بالحق : لانعقاد الاجماع عليه بعد قتل الحسين عليه السلام ولأخذ أبيه له البيعة في أيام حياته ، وتأولوا قتله الحسين عليه السلام تارة بأنه صار عن خطأ في الاجتهاد ، وبوجهه يكون مأجوراً ، لأنَّ المخطيء في الاجتهاد عندهم يكون مأجوراً . وتارة بمنع رضاه وانكاره أمره .

وأنَّه ليعجبني هنا أن أنقل كلاماً للغزالى الذي هو حجة اسلامهم ، لطلع بذلك على خبث سرائرهم وقبح مرامهم ، نقل ابن خلگان في كتابه وفيات الأعيان : أنه

(١) الأربعون حدیثاً للشيخ سليمان البحرياني ص ١٠١

(٢) الأربعون حدیثاً للبحرياني ص ٩٩ عنه .

سئل الغزالى عمن صرّح بلعن يزيد هل يحكم بفسقه ؟ أم هل يكون ذلك مرخصاً له ؟ وهل كان مریداً قتل الحسين أم كان قصده الدفع ؟ وهل يسوغ الترحم عليه أم السكوت عنه أفضل ؟ ينعم بازالة الاشتباه مأجوراً مثاباً .

فأجاب : لا يجوز لعن المسلم أصلاً ، ومن لعن مسلماً فهو الملعون ، وقد قال رسول الله ﷺ : المسلم ليس بلعنة . ولا يجوز لعن البهائم ، وقد ورد النهي عن ذلك ، وحرمة المسلم أعظم من حرمة الكعبة بنصّ النبي ﷺ ، ويزيد صحة اسلامه وما صحّ قتله الحسين ، ولا أمره ولا رضاه بذلك ، ومهما لم يصحّ ذلك منه لا يجوز أن يظنّ ذلك به ، فانّ اساءة الظنّ بالمسلم حرام .

ومن زعم أنّ يزيد أمر بقتل الحسين أو رضي به ، فينبغي أن يعلم أنّ به غاية الحماقة ، فانّ من قتل من الأكابر والوزراء والسلطانين في عصره لو أراد أن يعلمحقيقة من الذي أمر بقتله ومن الذي رضي به ومن الذي كرهه لم يقدر على ذلك ، وإن كان قد قتل في جواهه وزمانه وهو يشاهد ، فكيف لو كان في بلد بعيد وزمان [قديم قد انقضى ، فكيف يعلم ذلك فيما انقضى عليه قريب من أربعين سنة في مكان ]<sup>(١)</sup> بعيد ؟.

وقد تطرق التعصب في الواقعه ، فكثرت فيها الأحاديث من الجوانب ، فهذا أمر لا تعرف حقيقته أصلاً ، واذا لم يعرف وجب احسان الظنّ بكلّ مسلم يمكن احسان الظنّ به ، ومع هذا فلو ثبت على مسلم أنه قتل مسلماً ، فمذهب أهل الحقّ أنه ليس بكافر ، والقتل ليس بکفر ، بل هو معصية ، وإن مات القاتل فربما مات بعد التوبة <sup>﴿</sup> وهو الذي يقبل التوبة عن عباده <sup>﴾</sup> فاذن لا يجوز لعن أحد من مات من المسلمين ، ومن لعنه كان فاسقاً عاصياً لله تعالى .

---

(١) ما بين المعقوقتين ساقطة من النسخة المخطوطة ، وأضفناها من الوفيات .

ولو جاز لعنه فسكت عنه لم يكن عاصياً، بل لو لم يكن يلعن ابليس طول عمره لا يقال له في يوم القيمة : لم لا تلعن ابليس ؟ ويقال للاعن : لم لعنت ؟ ومن أين عرفت آنه مطرود ملعون ؟ والملعون هو المبعد عن رحمة الله عزوجلّ ، وهو غيب لا يعرف الآفي من مات كافراً، فان ذلك علم بالشرع .

وأما الترحم عليه فهو جائز بل هو مستحبّ ، بل داخل في قولنا في كلّ صلاة : اللهم اغفر للمؤمنين والمؤمنات ، فانه كان مؤمناً ، والله أعلم . كتبه الفرزالي<sup>(١)</sup> . انتهى .

فسرّح بريد نظرك في أطراف هذا الكلام الذي هو كلام امام أولئك الثناء ، وحجّة اسلام تلك الطغام ، وانظر الى هذا التعصّب الشديد الذي ليس عليه من مزيد ، والانتصار لذلك الطاغي العنيد ، جزاء الله تعالى بما ارتكبه من هذه الزندقة والالحاد جزاء قوم ثمود وعاد ، بل ضاعف عليه أضعاف عذاب جميع العباد .

هذا وقد خالف في ذلك بعض من علمائهم ، فصرّح بکفر يزيد لعنه الله ، حتى صنف ابن الجوزي الحنبلي كتاباً سماه الردّ على المتعصّب العنيد المانع من لعن يزيد<sup>(٢)</sup> ، وأكثر فيه من الأدلة والشواهد على كفره لعنه الله .

ولقد أجرى الله تعالى الحقّ على لسان علامتهم الفتازاني ، حيث صرّح بوجه العذر عن لعن ذلك الرجس ابن الزوانى ، قال عليه ما يستحقه في شرح المقاصد : وانّ ما جرى من الظلم على أهل بيته عليهم السلام من الظهور ، بحيث لا مجال فيه للإخفاء ، ومن الشناعة بحيث لا اشتباه فيه على الآراء ، وتشهد به الجماد والعجماء ، ويبكي له الأرض والسماء ، وتنهدم منه الجبال ، وتنشقّ منه الصخور ، ويبقى عمله على كث الشهور ومرّ الدهور ، فلعلة الله على من باشر أو رضي ، أو

(١) وفيات الأعيان ٣ : ٢٨٨ - ٢٨٩ .

(٢) وقد طبع هذه الرسالة أخيراً على أحسن حال .

سيعى ، ولعذاب الآخرة أشد وأبقى .

ثم قال : فان قيل : من علماء المذهب من لا يجوز اللعن على يزيد ، مع علمهم  
بأنه يستحق ما يربو على ذلك ويزيد .

قلنا : تحامياً عن أن يرتقى إلى الأعلى فالأعلى ، كما هو شعار الروافض ، على  
ما يروى في أدعيتهم ويحشر في أنديتهم ، فرأى المعتنون بأمر الدين الجام العوام  
بالكلية طريقةً إلى الاقتصاد في الاعتقاد ، بحيث لا تزل الأقدام عن السواء ، ولا  
تضل الأفهام بالأهواء ، والآفمن يخفى عليه الاستحقاق ، وكيف لا يقع عليه  
الاتفاق ؟ وهو السر فيما نقل عن السلف من المبالغة في مجانية أهل الضلال ، وسدّ  
طريق من لا يؤمن أن ينجر إلى الغواية في المال ، مع علمهم بحقيقة الحال وجلية  
المقال <sup>(١)</sup> إلى آخر كلامه ، سلبه الله تعالى فيوض اكرامه .

فاظظر - هداك الله تعالى - إلى هذا الاعتذار الفاضح ، وتأمل في هذا العثار  
الواضح ، فإنه كما ترى يعطي أنهم أنما سكتوا عن التصریح بجواز لعن يزيد - لعنة  
الله - والافتاء بكفره ، من حيث أنهم علموا أن مفاسده الموجبة للعنة تنجرّ بطريق  
الآخرة إلى أصنامهم الثلاثة ، وذلك فانّ ولايته من قبل أبيه ، وقد كان عارفاً بما  
هو عليه في حياته من الكفر والفحور ، ومع هذا أخذ له البيعة على المسلمين ،  
وولاية أبيه من قبل عمر وعثمان العالمين بما عمله من الجور والطغيان ، فلو أنهم  
أفتوا بلعن يزيد وكفره لانجر ذلك إلى اظهار القدر في أصنامهم ؛ لأنّهم المؤسّسون  
لهذه المفاسد ، والموطّون لهذه المقاصد .

ولقد أنصف التفتازاني في ذلك تمام الانصاف على رغم أنه ، وفي المثل  
المشهور « حامل حتفه بكفه » وقد ظنّ أن التستر بهذه الأعذار يطفئ عنهم ناثرة

---

(١) شرح المقاصد للتفتازاني ٥ : ٣١١ الطبعة الأولى .

العار والشمار ، ولم يدر أَنْ عوراتهم لعظم قبائحها قد بلغت في الاشتئار إلى حدّ لا تقبل الانكار ، وعذراً لهم لنتن روايتها ، قد بلغت في الانتشار إلى مقام لا يقبل الاستثار .

فقد روى البلاذري من أجل علمائهم على ما نقله عنه غير واحد من علمائنا ، منهم العلامة تقي الدين في كتاب كشف الحق ونهج الصدق ، وابن طاووس في الطرائف ، قال : لما قتل الحسين عليه السلام كتب عبد الله بن عمر إلى يزيد بن معاوية : أمّا بعد فقد عظمت الرزية ، وجلّت المصيبة ، وحدث في الإسلام حادث عظيم ، ولا يوم كيوم الحسين .

فكتب إليه يزيد : أمّا بعد يا أحمق ، فاتّنا جتنا إلى بيوت مجددة ، وفرش ممهدة ، ووسائل منضدة ، فقاتلنا فيها ، فإن يكن الحق لنا فعن الحق<sup>(١)</sup> فاتلنا ، وإن كان الحق لغيرنا فأبوك أول من سنّ هذا الأمر ، واستأثر بالحق على أهله<sup>(٢)</sup> انتهى .  
وكتاب عمر بن الخطاب المتضمن لوصيته إلى معاوية - لعنهم الله جميعاً -  
مروي مشهور وفي الكتب مسطور<sup>(٣)</sup> .

السادس : من الأدلة الدالة على نصيبيهم - صبّ الله تعالى عليهم صبب عذابه - الأخبار الدالة على أنّ حبّتهم<sup>عليهم السلام</sup> لا يجتمع مع حبّ أعدائهم في قلب واحد ، والوجه في ذلك أنّ عداوة عدو الصديق شرط أو شطر في محبة ذلك الصديق ، وذلك أمر وجداني نجزم به من أنفسنا ، فاتّنا إذا أحبنا حبيبنا<sup>أبغضنا</sup> مبغضه .  
فاتّنا لتنا أحبينا أثمننا - صلوات الله عليهم - أبغضنا جبلاً وطبيعة كلّ من

(١) في الكشف والطرائف : حقّنا .

(٢) نهج الحق وكشف الصدق ص ٣٥٦ ، والطرائف في معرفة مذاهب الطوائف ص ٢٤٧.

(٣) رواه العلامة المجلسي بطوله في كتاب بحار الأنوار ٣٠ : ٢٨٧ - ٣٠٠ .

خالفهم ، والله يعلم أَنَا لَا نحْتَمُ ، وَلَا نلُومُهُم إِلَّا يَحْتَبُونَا ، وَعَلَى قَدْرِ ذَلِكَ الْحَبَّ  
لِلْحَبِيبِ يَكُونُ الْبَغْضُ لِعَدُوِّهِ ، قَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ الْقُرْآنُ الْعَزِيزُ ، قَالَ سَبَّحَانَهُ : ﴿ لَا  
تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يَوَادُونَ مِنْ حَادَّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ  
أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُم ﴾<sup>(١)</sup> وَالْمُحَاذَةُ : الْمُخَالَفَةُ ، وَنُطْقُ بِذَلِكَ لِسَانُ الْعَرَبِ ، فَقَالَ  
شَاعِرُهُمْ :

تُوَدُّ عَدُوِّي ثُمَّ تَزَعَّمُ أَنْتِي      صَدِيقُكَ أَنَّ الرَّأْيَ مِنْكَ لِعَازِبٍ  
وَبِالآلِيَّةِ اسْتَدَلُّوا عَلَى أَنَّ مَعَادَةَ أَعْدَاءِ اللَّهِ تَعَالَى جُزْءٌ مِّنَ الْإِيمَانِ بِهِ تَعَالَى ،  
وَمِنْ جَعْلِ ذَلِكَ أَيْضًا مَنَاطِ الْإِسْلَامِ بِهَذِهِ الْكَلْمَةِ ، أَعْنِي : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، الْمُتَضَمِّنَةُ  
لِثَبَوتِ الْأَلْهَمَةِ لِهِ سَبَّحَانَهُ مَعَ نَفِيَّهَا عَمَّا سَوَاهُ ، وَمِنْ ذَلِكَ الزَّامُ مِنْ دُخُلِّ فِي دِينِ  
الْإِسْلَامِ مِنْ أَهْلِ الْمُلْلَلِ بَعْدِ التَّلَفُظِ بِالشَّهَادَتَيْنِ بِالْبَرَاءَةِ مِنْ كُلِّ دِينٍ مُخَالِفٍ لِدِينِ  
الْإِسْلَامِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَدْلَلَةِ وَالشَّوَاهِدِ الَّتِي يَطْوُلُ بِنَقْلِهَا الْكَلَامُ .  
إِذَا عَرَفْتَ ذَلِكَ فَمِنَ الْمُقْطُوعِ بِهِ وَالْمُجْزُومُ ، وَإِنْكَرْتَهَا بِظَاهِرِهَا الْخُصُومُ ،  
بَعْضُ أَنْتَنَا صَلْوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ لَا تَنْتَهُمُ الْفَجْرَةُ ، فَالنَّوَاصِبُ حِيثُ أَقْتَلَ الْشَّيْطَانَ فِي  
قُلُوبِهِمْ حَبَّ أُولَئِكَ الْأَشْقِيَاءِ ، اقْتَضَتْ جَبَلَتَهُمْ وَطَبَعَتَهُمْ بَعْضُ الْأَئْمَةِ النَّجَابَاءِ .  
وَيَدِلُّ عَلَى ذَلِكَ مَا رُوِيَ بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنْهُمْ طَبَّلَتْهُمْ أَنْهُمْ قَالُوا : لَا يَجْتَمِعُ حَبَّنَا  
مَعَ حَبَّ أَعْدَائِنَا فِي قَلْبٍ وَاحِدٍ .

وَمَا رَوَاهُ الثَّقَةُ الْجَلِيلُ عَلِيُّ بْنُ ابْرَاهِيمَ الْقَمِّيُّ فِي تَفْسِيرِهِ بِسِنْدِهِ عَنْ أَمِيرِ  
الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الْأَكْبَارِ أَنَّهُ قَالَ : لَا يَجْتَمِعُ حَبَّنَا وَحَبَّ عَدُوِّنَا فِي جَوْفِ انسَانٍ ، إِنَّ اللَّهَ لَمْ  
يُجْعَلْ لِرَجُلٍ مِّنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ ، فَيَحْبَّ بِهَذَا وَيَبْغُضُ بِهَذَا . إِلَى أَنْ قَالَ : مَنْ أَرَادَ  
أَنْ يَعْلَمَ حَبَّنَا ، فَلِيَمْتَحِنْ قَلْبَهُ ، فَإِنْ شَارَكَ فِي حَبَّنَا حَبَّ عَدُوِّنَا ، فَلِيَسْ مَنًا وَلِسَنا

(١) منه

وما رواه في المجمع عن الصادق عليه السلام قال : ما جعل الله لرجل من قلبين في جوفه ، يحبّ بهذا قوماً ، ويحبّ بهذا أعداءهم (٢) .

وما رواه الصدوق في الأمالى ، عن أمير المؤمنين عليه السلام في حديث طويل ، قال : من سره أن يعلم أحبابنا أميًّاً ببغض فليمتحن قلبه ، فإن كان يحبّ وليناً لنا فليس ببغض ، وإن كان يبغض وليناً لنا فليس بمحبّ لنا ، إن الله تعالى أخذ الميثاق لمحبّينا بعوْدتنا ، وكتب في الذكر اسم مبغضينا (٣) .

أقول : وفي هذا الحديث كما ترى دلالة واضحة على بعض المخالفين العارفين بهم الغير القائلين بamacتهم ، وأنهم مكتوبون في عالم الأزل ، موسومون بالبغض والعداوة لا مفرّ لهم ولا محول ، وفيه ردّ على من قدّمنا نقل الخلاف عنه في ذلك . ومثل هذا الخبر في الدلالة على ذلك أيضاً ما رواه في المحسن بسنده إلى أبي بصير ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : إن الله خلق خلقه ، فخلق قوماً لحبّنا لو أن أحد هم خرج من هذا الرأي لردة الله إليه ، وإن رغم أنه ، وخلق خلقاً لبغضنا فلا يحبّوننا أبداً (٤) .

وما رواه فيه أيضاً بسنده إلى أبي جعفر عليه السلام قال : لا تخاصموا الناس ، فإن الناس لو استطاعوا أن يحبّونا لأحبوانا ، إن الله أخذ ميثاق الناس ، فلا يزيد فيهم أحد ولا ينقص منهم أحد (٥) .

(١) تفسير علي بن ابراهيم القمي ٢: ١٧١ - ١٧٢ .

(٢) مجمع البيان ٤: ٣٣٦ .

(٣) بحار الأنوار ٢٧: ٥٣ ح ٦ .

(٤) المحسن للبرقي ٢: ٤١٣ ح ٤٣٦ المطبوع بتحقيقنا .

(٥) المحسن ١: ٢٢٩ ح ١٨ .

وفي الحديث المشار إليه أولاً أيضاً دلالة على أنّ محبة شيعتهم محبتهم طهيرتهم وبغضهم بغضهم طهيرتهم، كما هو مدلول حديثي العلل والمعاني على ما قدّمنا ذكره، فالنصب للشيعة من حيث التشريع نصب لهم طهيرتهم.

ويدلّ على ذلك صريحاً أيضاً ما رواه الصدوق تأثراً في كتاب صفات الشيعة بسنته فيه عن أبي الحسن طهيرتهم أنه قال: من عادى شيعتنا فقد عادانا، ومن والاهم فقد والانا؛ لأنّهم خلقوا من طينتنا، ومن أحبتهم فهو منا ، ومن أبغضهم فليس منا<sup>(١)</sup>.

وبالجملة فالمستفاد من الأخبار أنّ محبتهم طهيرتهم إنما هي عبارة عن القول بما يحبّهم ، وجعلهم في مرتبهم ، وأنّ اعتقاد تأخيرهم عن تلك المرتبة وتقديم غيرهم عليهم بعض وعداؤه لهم صلوات الله عليهم ، فما يدعّيه بعض المخالفين من المحبة ، أو يدعّيه بعض أصحابنا لهم ، دعوى لا دليل لها ولا برهان ، بل الدليل على خلافها واضح البيان ، كما دريته من أمثال هذه الأخبار الحسان.

ويؤكّد ذلك زيادة على ما تقدّم ما رواه الشيخ في التهذيب في الصحيح ، عن اسماعيل الجعفي أنه قال : قلت لأبي عبد الله طهيرتهم : رجل يحبّ أمير المؤمنين طهيرتهم ولا يتبرأ من عدوّه ، ويقول : هو أحبّ إلى متن خالفه ، فقال : هذا مخلط وهو عدوّ ولا تصلّ خلفه ولا كرامة ، إلاّ أن تنتهي<sup>(٢)</sup> .

وهو مع صحة سنته صريح الدلالة في أنّ من لا يتبرأ من عدوّه طهيرتهم وان أظهر محبته طهيرتهم ورجحه فيها على غيره فهو عدوّ ، ودعواه المحبة باطل ، ووجهه ما أسلفنا لك بيانه .

ومثله ما ورد في الخبر أنّ رجلاً قال لأمير المؤمنين طهيرتهم : أنا أحبّك وأتوالى

(١) صفات الشيعة ص ٤٥ ح ٥.

(٢) تهذيب الأحكام ٣: ٢٨ ح ٩.

عثمان ، فقال : أَمَّا الْآنْ فَأَنْتُ أَعُورُ ، فَإِمَّا أَنْ تَعْمِي ، وَإِمَّا أَنْ تَبْصِرَ<sup>(١)</sup> .  
 وما رواه ابن ادريس - طاب ثراه - في مستطرفات السرائر من كتاب أنس  
 العالم للصفواني ، روی فيه آنه قيل للصادق علیه السلام : انّ فلاناً يوالیکم الآنه یضعف  
 عن البراءة من عدوکم ، قال : هیهات کذب من ادعی محبتنا ولم یتبّراً من عدوّنا .  
 ثمّ قال الصفواني : واعلم يا بنی آنه لا تتمّ الولاية ، ولا تخلص المحبة ، وتبثت  
 المودّة لآل محمد علیهم السلام الا بالبراءة من عدوّهم ، قریباً كان منك أو بعيداً ، فلا  
 تأخذك به رأفة ، فانّ الله عزّ وجلّ يقول : ﴿لَا تَجِدُ قوماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ  
 يَوْمَ الدِّينِ﴾ الآية<sup>(٢)</sup> .

وروى في الكافي بسنده الى أبي حمزة الثمالي ، قال : سمعت أبا جعفر علیه السلام يقول : انّ الله خلقنا من أعلا علیین ، وخلق قلوب شيعتنا مما خلقنا منه ، وخلق  
 أبدانهم من دون ذلك ، وقلوبهم تهوي اليها لأنّها خلقت مما خلقنا منه ، ثمّ تلا هذه  
 الآية ﴿كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْأَبْرَارِ لَفِي عَلِيهِنَّ﴾<sup>(٣)</sup> ثمّ قال : وخلق عدوّنا من سجين ،  
 وخلق قلوب شيعتهم مما خلقهم منه ، وأبدانهم من دون ذلك ، وقلوبهم تهوي اليهم :  
 لأنّها خلقت مما خلقوا منه ، ثمّ تلا هذه الآية ﴿إِنَّ كِتَابَ الْفَجَّارِ لَفِي سَجِينٍ﴾ الى  
 آخر الآية<sup>(٤)</sup> .

وانه ليعجبني هنا التعرّض لنقل أبيات لبعض النصّاب قد أردفها شيخنا  
 البهائي عزيز بالجواب مناسبة للمقام ، وان طال بها زمام الكلام ، وفقت عليها في

(١) السرائر ٣ : ٦٣٩ - ٦٤٠ .

(٢) السرائر ٣ : ٦٤٠ .

(٣) المطّففين : ١٩ .

(٤) أصول الكافي ٢ : ٤ ح ٤ .

جملة مسائل الشيخ الورع الصالح الشیخ صالح بن الحسن الجزائري<sup>(١)</sup> ، التي أرسلها لخدمة شیخنا المشار اليه یلتمس الجواب عنها ، ومن جملتها :

مسألة : سیدی وسندي ومن عليه بعد الله وأهل البيت معتمدی ، هذه الآیات بعض النواصی - تبر الله أعمارهم وأخرب دیارهم - فالمامول من أنفاسکم الطاهرة وألطافکم الظاهرة أن تشرّفوا خادمکم بجواب منظوم عن هذه الآیات ، تكسر به سورۃ هذا الناصلب وأمثاله من الطغاة ، نصر الله بکم الاسلام بمحمد وآلہ الكرام ، وهي هذه :

أرضی بسب أبي بکر ولا عمرا بنت النبي رسول الله قد کفرا يوم القيمة من عذر اذا اعتذرا	أھوی علیاً أمیر المؤمنین ولا ولا أقول اذا لم يعطیا فدکاً الله أعلم ماذا يأتيان به
--	---

الجواب : الثقة بالله وحده ، التمسـت أيـها الأـخ الأـفضل الـوفي الـأـمعـي الذـکـي ، أطـال الله بـقـاك وـأـدـام فـي مـعـارـج العـزـ اـرـتقـاـك ، الـاجـابـة عـمـا هـدـرـ بـه هـذـا المـخـذـول ، فـقاـبـلت التـماـسـك بـالـقـبـول وـطـفـقـت أـقـول :

تسـمح بـسب أبي بـکـر ولا عـمـرا  
 تـبـتـ يـداـك سـتـصلـى فـي غـدـ سـقـرا  
 أـرـاك فـي سـبـ من عـادـاه مـفـتـکـرا  
 فـابـرـء إـلـى الله مـمـن خـانـ أو غـدـرا  
 وـقـالـ انـ رـسـول الله قد هـجـرا  
 أـتـحـسـبـ الـأـمـرـ بـالـتـمـوـيـهـ مـسـتـراـ  
 سـيـقـلـ العـذـرـ مـمـن جاءـ مـعـتـذـراـ

يا أيـها المـدـعـي حـبـ الوـصـيـ وـلـمـ  
 كـذـبـتـ وـالـلهـ فـي دـعـوـيـ مـحـبـتـهـ  
 وـكـيـفـ تـهـوـيـ أمـيرـ المؤـمـنـينـ وـقـدـ  
 فـانـ تـكـنـ صـادـقاـ فـيـماـ نـطـقـتـ بـهـ  
 وـأـنـكـرـ النـصـ فـيـ خـمـ وـبـيـعـتـهـ  
 أـتـيـتـ تـبـغـيـ قـيـامـ العـذـرـ فـيـ فـدـکـ  
 انـ کـانـ فـيـ غـصـبـ حـقـ الـطـهـرـ فـاطـمـةـ

وكلّ ظلم يرى في الحشر مغتبرا  
في سبّ شيخكم قد ضلّ أو كفرا  
عسى يكون له عذر اذا اعتذرا  
والأمر متضح كالصبح اذ ظهرها  
لكنَّ ابليس أغواكم وصَرِّيَّركم<sup>(١)</sup>  
انتهى كلامه رفعت الى أعلى مراتب القدس أعلامه . ولقد أجاد في هذا المجال  
من قال : لعمري ما ودك من توالي ضدك ، ولا أحبك من صوب غاصبك ، ولا  
أكرمك مكرم من هضمك ، ولا عظّمك معظّم من ظلمك ، ولا أطاع الله فيك مفضل  
أعداتك ، ولا اهتدى اليك مضلّل مواليك النهار فاضح والمنار واضح .

السابع : من الأدلة الدالة على نصبهم - خذلهم الله تعالى - وفيه تأكيد لسابقه  
تصريح الأخبار الواردة عنهم صلوات الله عليهم ببغضهم لهم .

فمن ذلك ما رواه في الكافي بسنده الى عنبرة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال :  
ايتاكم وذكر على وفاطمة عليهما السلام ، فإنَّ الناس ليس شيء أبغض اليهم من علي  
وفاطمة<sup>(٢)</sup> .

أقول : وهذا الحديث مما أيدَه الوجدان وأكَّدَه البيان ، كما شافهنا وسمعنا في  
غير مكان ، وقد تقدَّم بذلك شهادة جملة من علمائنا .

وفي أيضاً عن عبد الله بن أبي يعفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : اتقوا على  
دينكم فاحجبوه بالتقية ، فإنه لا إيمان لمن لا تقية له ، إنما أنتم في الناس كالنحل  
في الطير ، لو أنَّ الطير يعلم ما في أجوف النحل ما بقي منها شيء إلا أكلته ، ولو أنَّ  
الناس عرفوا ما في أجوفكم أنكم تحبونا أهل البيت لا كلوكم بالسنتهم ، ولتحلوكم

(١) كشكول الشيخ البهائي ١: ٣١٧ ، وكشكول الشيخ يوسف البحرياني ٢: ١٩ - ٢٠ .

(٢) روضة الكافي ٨: ١٥٩ ح ١٥٦ .

في السر والعلانية ، رحم الله عبداً منكم كان على ولايتنا<sup>(١)</sup> .

فانظر - أيدك الله تعالى - ما تضمنه هذا الخبر الشريف من كون النصب والعداوة للشيعة إنما هو من حيث حبهم لأهل البيت عليهما السلام وقولهم بما مأتمهم .

ومثله في ذلك قوله عليهما السلام في الرسالة التي كتبها لاصحابه ، وأمرهم بدرسها وتعاهدها ، رواها الكليني في روضة الكافي بطرق ثلاثة ، بعد أن ذكر عليهما السلام الحث على التقية من المخالفين ، قال عليهما السلام : اياكم أن تظهو وهم على أصول دين الله ، فإنهم ان سمعوا منكم فيه شيئاً عادوكم عليه ، ورفعوه عليكم ، وجهدوا على هلاكم ، واستقبلوك بما تكرهون ، ولم يكن لكم النصفة منهم في دول الفجّار ، فاعرفوا منزلتكم فيما بينكم وبين أهل الباطل . الى أن قال : فلا تجعلوا الله تعالى - وله المثل الأعلى - واماكم ودينكم الذي تدينون به عرضة لأهل الباطل ، فتضبووا الله عليكم الى آخره<sup>(٢)</sup> .

وممّا يدلّ على أصل المقصود أيضاً ما رواه في روضة الكافي أيضاً في آخر هذه الرسالة ، حيث قال عليهما السلام : والله لا يطيع الله عبداً لا أدخل الله عليه في طاعته اتّبعنا ، ولا والله لا يتبعنا عبد لا أحبه الله ، والله لا يدع أحد اتّبعنا إلاّ أبغضنا ، ولا والله لا يبغضنا أحداً إلاّ عصى الله<sup>(٣)</sup> الحديث .

وما رواه في الكافي بسنده الى ابراهيم ابن أخي شبل ، قال : قال أبو عبد الله عليهما السلام : أحببتمونا وأبغضنا الناس ، وصدقتمونا وكذبنا الناس ، ووصلتمونا وجفانا الناس ، فجعل الله محياناً ومماتكم مماتنا الحديث<sup>(٤)</sup> .

(١) أصول الكافي ٢: ٢١٨ ح ٥.

(٢) روضة الكافي ٨: ١٢ ح .

(٣) روضة الكافي ٨: ١٤ ح ١.

(٤) روضة الكافي ٨: ٢٣٦ ح ٣١٦ .

وما رواه الصدوق في الاعتقادات أنه قيل للصادق عليه السلام : يابن رسول الله أنا نرى في المسجد رجلاً يعلن بسب أعدائكم ، فقال : ما له لعنه الله يعرض بنا ، قال الله عزوجل ﷺ ولا تسبووا الذين يدعون من دون الله فليس بوا الله عدواً بغير علم ﴿١﴾ .

وما رواه العياشي عنه عليه السلام في تفسير هذه الآية أنه سُئل عن ذلك ، فقال : أرأيت أحداً يسب الله ؟ فقيل : لا ، وكيف ؟ فقال : من سب ولی الله فقد سب الله ﴿٢﴾ .

وما رواه في الاعتقادات أيضاً عن الصادق عليه السلام قال : لا تسبووا فلانهم فليس بوا عليكم ﴿٣﴾ .

وما رواه في الخصال بسنده عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن جده عليه السلام قال : ستة عشر صنفاً من أمة جدي عليه السلام لا يحبوننا ولا يحبوننا الى الناس ، ويبغضوننا ولا يتولوننا ، ويخذلوننا ويخذلون الناس عنا ، فهم أعداؤنا حقاً ، لهم نار جهنم ولهم عذاب الحريق ، قلت : يبنهم لي يا أبه ، فيبين عليه السلام أصنافاً يطول بذكرهم الكلام .

إلى أن قال : وأهل مدينة تدعى سجستان هم لنا أهل عداوة ونصب ، وهم شرّ الخلق والخلية ، عليهم من العذاب ما على فرعون وهامان وقارون . وأهل مدينة تدعى الري هم أعداء الله وأعداء رسوله وأهل بيته ، يرون حرب أهل بيت رسول الله عليه السلام جهاداً وما لهم مغنى ، فلهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا وفي الآخرة ولهم عذاب مقيم . وأهل مدينة تدعى الموصل هم شرّ من على وجه الأرض .

(١) الأئمّة : ١٠٨ .

(٢) الاعتقادات ص ١٠٢ باب الاعتقاد في التقية .

(٣) تفسير العياشي ١ : ٣٧٣ - ٣٧٤ .

(٤) الاعتقادات ص ١٠٧ .

وأهل مدينة تدعى الزوراء تبني في آخر الزمان ، يستشفون بدمائنا ، ويتقرّبون ببغضنا ، يوالون في عداوتنا ، ويرون حربنا فرضاً ، وقتلنا حتماً ، يابني فاحذر هؤلاء ثم احذرهم ، فأنه لا يخلو اثنان منهم بأحد من أهل بيتك الا هموا بقتله<sup>(١)</sup> . وما رواه في الكافي عن مروان بن عمار ، قال : حدثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول : منكم والله يقبل ولكم يغفر ، الى أن قال : آلة اذا كان ذلك واحتضر حضره رسول الله عليه السلام وعلى عليه السلام وجبرئيل وملك الموت ، فيدنو منه على عليه السلام فيقول : يا رسول الله ان هذا كان يحبّنا أهل البيت فأحبه ، ويقول رسول الله عليه السلام : يا جبرئيل ان هذا كان يحبّ الله ورسوله وأهل بيته رسوله فأحبه .

الى أن قال : اذا احتضر الكافر حضره رسول الله عليه السلام وعلى عليه السلام وجبرئيل وملك الموت ، فيدنو منه على عليه السلام فيقول : يا رسول الله ان هذا كان يبغضنا أهل البيت فأبغضه ، فيقول جبرئيل : يا ملك الموت ان هذا كان يبغض الله وأهل بيته رسوله فأبغضه واعنف عليه ، فيدنو منه ملك الموت ، فيقول : يا عبد الله أخذت فكاك رهانك وأخذت أمان براءتك ، تمسّكت بالعصمة الكبرى في الحياة الدنيا ، فيقول : لا ، فيقول : أبشر يا عدو الله الحديث<sup>(٢)</sup> .

والمراد بالكافر هنا هو المخالف ، كما هو ظاهر من سياق الخبر ، ولاتهم لا يحضرون عند سائر الكفار ، وهذا كما ترى صريح في كون بغضهم عليه السلام بغض الله تعالى ولرسوله ، كما تدلّ عليه بعض الأخبار الآتية أيضاً .

ورواه الشيخ في الجزء الرابع من الأمالي عن النبي عليه السلام في حديث قال فيه لابن عباس : يابن عباس يبغضه قوم يزعمون أنهم من أمتى ، لم يجعل الله لهم في

(١) الخصال ص ٥٠٦ - ٥٠٧ ح ٤

(٢) فروع الكافي ٣ : ١٣١ - ١٣٢ ح ٤

الاسلام نصيباً، ثم قال: انَّ من علامة بغضه تفضيلهم من هو دونه<sup>(١)</sup>.  
فانظر الى صراحة هذا الحديث في المدعى.

وما رواه في الخصال عن أمير المؤمنين عليه السلام في جملة مناقبه أنَّ رسول الله عليه السلام قال: انَّ الله عزوجل رسخ حتى وحْبَك في قلوب المؤمنين، ورسخ بغضي وبغضك في قلوب المنافقين، فلا يحبك الا مؤمن تقىي، ولا يبغضك الا منافق كافر<sup>(٢)</sup>.

وما رواه في الأمالى بسنده الى ميثم التمار، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: ليس من عبد امتحن الله قلبه للايمان الا أصبح يجد مودتنا على قلبه ، ولا أصبح عبد ممَّن سخط الله عليه الا أصبح يجد بغضنا على قلبه ، فأصبحنا نفرح بحب المحب لنا ، ونعرف بعض البعض لنا ، فأصبح محبتنا معتبراً بمحبتنا برحمة الله يتظاهر كل يوم ، وأصبح بغضنا يؤسس بنيانه على شفا جرف هارٍ ، فكان ذلك الشفا قد انهار به في نار جهنم<sup>(٣)</sup>.

أقول : وما أدرى ما يقول من يدعى محبة أولئك المخالفين وعدم بغضهم ونصبهم للسادة المiamيين ؟ والفرق بين المجتهدين منهم والمقلدين في هذه الروايات ؟ وبم يجيب عن واضح هذه الدلالات التي لا تقبل الاحتمالات ولا التأويلات ؟ ولكتهم لقصور التتبع في الأخبار ، والجمود على مجرد الخيالات الناقصة العيار ، ارتكبوا جادة الاعداد لأولئك الفجّار ، كما لا يخفى على من جاس خلال هذه الديار ، واقتطف من جنى هذه الشمار .

وممَّا يدخل في حيز هذا المقام ما رواه الصدوق في كتاب عيون الأخبار

(١) أمالى الشيخ الطوسي ص ١٠٦ ح ١٥ المجلس الرابع .

(٢) الخصال ص ٥٧٧ .

(٣) بحار الأنوار ٢٧ : ٨٣ ح ٢٤ .

بسنده فيه الى ابراهيم بن أبي محمود في حديث طويل عن الرضا عليه السلام قال فيه :  
يابن أبي محمود ان مخالفينا وضعوا أخباراً في فضائلنا وجعلوها على أقسام  
ثلاثة : أحدها الغلوّ ، وثانيها التقصير في أمرنا ، وثالثها التصریع بمثالب أعدائنا ،  
فإذا سمع الناس الغلوّ فينا كفروا شيعتنا ، ونسبوه الى القول بربوبيتنا ، وإذا سمعوا  
القصير اعتقادوه فينا ، وإذا سمعوا مثالب أعدائنا بأسمائهم ثلبوна بأسمائنا ، وقد  
قال الله عزوجل : ﴿ ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغیر  
علم ﴾ (١) الحديث (٢) .

وممّا يؤكد هذا المقام ويدخل في سلك هذا النظام ، ما رواه الصدوق عليه السلام في  
كتاب علل الشرائع والأحكام ، بسانده عن المفضل بن عمر ، قال : قلت لأبي عبد  
الله عليه السلام : لم صار علي بن أبي طالب عليهما السلام قسيم الجنة والنار ؟ قال : لأن حبه ايمان  
وبغضه كفر ، وإنما خلقت الجنة لأهل الإيمان ، وخلقت النار لأهل الكفر ، فهو عليهما السلام  
قسيم الجنة والنار لهذه العلة ، فالجنة لا يدخلها إلا أهل محبته ، والنار لا يدخلها  
الآهل بغضه الحديث (٣) .

وما رواه في المجمع والأمامي عن النبي عليهما السلام قال : اذا كان يوم القيمة يقول الله  
لي ولعلي : ألقى في النار من أبغضكما ، وأدخلها الجنة من أحبّكما ، وذلك قوله  
تعالى ﴿ ألقى في جهنّم كلّ كفار عنيد ﴾ (٤) (٥) .

وما رواه الشيخ أبو الفتح الكراجكي من أصحابنا في الجزء الثالث من كتاب

(١) الأنعام : ١٠٨ .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١ : ٣٠٤ ح ٦٣ .

(٣) علل الشرائع ص ١٦٢ ح ١ .

(٤) ق : ٢٤ .

(٥) مجمع البيان ٥ : ١٤٧ .

كنز الفوائد ، بسنده فيه عن سلمان الفارسي ، عن رسول الله ﷺ في حديث قال فيه : فقال جبرئيل : يا محمد انَّ الله يقرؤك السلام ويقول لك : أخبر علياً أنِّي عنه راضٍ ، واتَّى آليت على نفسي ألا يحبه عبد الآحبيته ، ومن أحبيته لم أعدبه بناري ، ولا يبغضه عبد الآبغضته ، ومن أغضبه ما له في الجنة من نصيب . الى أن قال : فمرأتك بحبه ، فمن أحبه فبحتي وحبك أحبه ، ومن أغضه فيبغضي وبغضك أبغضه الحديث <sup>(١)</sup> .

وفيه كما ترى دلالة على أنَّ حبَّه مُسبِّب عن حبِّ الله ورسوله ، وبغضه مُسبِّب عن بغض الله ورسوله ، ومن ثمَّ كان حبَّه حسنة لا يضرُّ معها سيئة ، وبغضه سيئة لا تنفع معها حسنة ، كما في الحديث المنقول بين الفريقين ، فكان حبَّه موجباً لدخول الجنة ، وبغضه موجباً لدخول النار ، كما تقدَّم في الأخبار ، فليختر القائل باسلام المخالفين من مجتهدين أو مقلَّدين ، وكونهم من المحظيين دون المبغضين ، أحد الفردين ، فان قال بكونهم من المحظيين ، فليلق بوجوب دخولهم الجنة أجمعين ، والآن لزم أن يكونوا من المبغضين ، وبه يثبت النصب والكفر لأولئك الملحدين .

## المطلب الرابع

### في جملة من الأخبار المشتملة على ذكر الناصب لتعرف ما المعنى المراد منها والمناسب

روى شيخ الطائفة ثقة في أماليه بسنده الى أبي اسحاق الليثي ، عن أبي جعفر الباقر عليهما السلام ورواه الصدوق عليهما السلام في كتاب العلل أيضاً باسناده عن الليثي أيضاً

الشهاب الثاقب ..... ١٥٤  
 بأدني تفاوت لا يخل بالمقصود ، قال : قلت للإمام الباقي عليه السلام : يا بن رسول الله أخبرني عن المؤمن من شيعة أمير المؤمنين صلوات الله عليه اذا بلغ وكمل في المعرفة هل يزني ؟ قال : لا ، قلت : فليوط ؟ قال : لا ، قلت : فيسرق ؟ قال : لا ، قلت : فيشرب الخمر ؟ قال : لا ، قلت : فيذنب ذنباً ؟ قال : لا .

قال الراوي : فتحيرت من ذلك وكثير تعجبني منه ، قلت : يا بن رسول الله أني أجد من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام ومن مواليك من يشرب الخمر ، ويأكل الربا ، ويزني ويلوط ، ويتهان بالصلوة والزكاة والحجّ والجهاد وأبواب البر ، حتى أنّ أخاه المؤمن يأتيه في حاجة يسيرة فلا يقضيها له ، فكيف هذا يا بن رسول الله ؟ ومن أي شيء هذا ؟

فتبعّس الإمام عليه السلام وقال : يا أبا اسحاق هل عندك شيء غير ما ذكرت ؟ قلت : نعم يا بن رسول الله ، فأنّي أجد الناصب الذي لا أشك في كفره يتورّع من هذه الأشياء لا يستحلّ الخمر ، ولا يستحلّ درهماً لمسلم ، ولا يتهاون بالصلوة والزكاة والصوم والجهاد ويقوم بحوائج المؤمن والمسلمين الله وفي الله تعالى فكيف هذا ؟ ولم هذا ؟ .

فقال عليه السلام : يا ابراهيم لهذا أمر باطن ، وهو سرّ مكتون وباب مغلق ، وقد خفي عليك وعلى كثير من أمثالك وأصحابك ، وان الله عزوجل لم يأذن أن يخرج سره وغيه إلى من يحتمله وهو أهله .

قلت : يا بن رسول الله أني والله أتحمّل من أسراركم ولست بمعاند ولا ناصب .  
 فقال عليه السلام : يا ابراهيم نعم أنت كذلك ، ولكن علمنا صعب مستصعب ، لا يحتمله إلا ملوك مقرب ، أو نبي مرسلا ، أو مؤمن امتحن الله قلبه للايمان ، وان التقيّة من ديننا ودين آبائنا ، ومن لا تقيّة له لا دين له .

يا ابراهيم لو قلت لك ان تارك التقيّة تارك الصلاة لكتت صادقاً ، يا ابراهيم ان

من حديثنا وسرّنا وباطن علمنا ما لا يحتمله ملك مقرب ، ولا نبيّ مرسلا ، ولا مؤمن ممتحن .

قلت : يا سيدِي ومولاي فمن يحتمله اذاً ؟

قال : من شاء الله وشئنا ، ألا من أذاع سرّنا الآلى أهله فليس متّا - ثلاثة - ألا من أذاع سرّنا أذاقه الله حزّالحاديـد .

فقال : يا ابراهيم خذ ما سألتني علمًا باطنًا مخزوناً في علم الله الذي حبى الله جلّ جلاله به رسوله ﷺ وحبى به رسول الله ﷺ وصيّه أمير المؤمنين صلوـات الله عليه ، ثمّ قرأ هذه الآية ﴿ عالم الغيب فلا يظهر على غيه أحداً \* الآ من ارتضى من رسول ﴾<sup>(١)</sup> .

ويحك يا ابراهيم انك قد سألتني عن المؤمنين من شيعة مولانا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ظليلة وعن زهاد الناصبية وعبادهم ، من ها هنا قال الله عزّوجلّ ﴿ وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً ﴾<sup>(٢)</sup> ومن هنا قال الله عزّوجلّ ﴿ عاملة ناصبة \* تصلى ناراً حامية \* تسقى من عين آنية ﴾<sup>(٣)</sup> .

وهذا الناصب قد جبل على بغضنا وردّ فضلنا ، ويبطل خلافة أبيينا أمير المؤمنين صلوـات الله عليه ، ويثبت خلافة معاوية وبني أمية ، ويزعم أنّهم خلفاء الله في أرضه ، ويزعم من خرج عليهم وجـب عليه القتل ، ويروي في ذلك كذباً وزوراً ، ويروي أنّ الصلاة جائزة خلف من غالب وإن كان خارجيـاً ظالماً ، ويروي أنّ الإمام الحسين بن علي صلوـات الله عليهما كان خارجيـاً خرج على يزيد بن معاوية عليهما اللعنة ، ويزعم أنه يجب على كلّ مسلم أن يدفع زكاة ماله إلى

(١) الجن : ٢٦ - ٢٧ .

(٢) الفرقان : ٢٣ .

(٣) الغاشية : ٣ - ٥ .

السلطان وان كان ظالماً .

يا ابراهيم هذا كله رد على الله عزوجل وعلى رسوله عليهما السلام ، سبحان الله قد افتروا على الله الكذب ، وتقولوا على رسول الله عليهما السلام الباطل ، وخالفوا الله ورسوله وخلفاءه .

يا ابراهيم لأشرحن لك هذا من كتاب الله الذي لا يستطيعون له انكاراً ولا منه فراراً ، ومن رد حرفاً من كتاب الله فقد كفر بالله ورسوله .

فقلت : يابن رسول الله ان الذي سألك في كتاب الله ؟

قال : نعم هذا الذي سألتني في أمر شيعة أمير المؤمنين صلوات الله عليه وأمر عدوه الناصب في كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد .

يا ابراهيم اقرأ هذه الآية ﴿ الذين يجتربون كبار الاتم والفواحش الا اللهم ان ربكم واسع المغفرة هو أعلم بكم اذا نشأتم من الأرض ﴾<sup>(١)</sup> أتدرى ما هذه الأرض ؟ قلت : لا .

قال عليهما السلام : اعلم أن الله عزوجل خلق أرضاً طيبة ظاهرة وفجر فيها ماءً عذباً زلاً سائغاً ، فعرض عليها ولأيتنا أهل البيت ، فقبلتها ، فأجرى عليها ذلك الماء سبعة أيام ، ثم نصب عنها ذلك الماء بعد السابع ، فأخذ من صفة ذلك الطين طيناً ، فجعله طين الأئمة عليهما السلام ثم أخذ جلاله ثقل ذلك الطين فخلق منه شيئاً ومحبّونا من فضل طينتنا ، فلو ترك طينتكم يا ابراهيم كما ترك طينتنا لكتنم أنتم ونحن سواء .

قلت : يابن رسول الله ما صنع لطينتنا ؟ قال : مزج طينتكم ولم يمزج طينتنا .

قلت : يا بن رسول الله وبماذا مزج طينتنا ؟ قال عليه السلام : خلق الله عزوجل أرضاً سبخة خبيثة منتنة ، وفجر فيها الماء أجاجاً مالحاً آسناً ، ثم عرض عليها جلت عظمته ولاية أمير المؤمنين - صلوات الله عليه - فلم تقبلها ، وأجرى عليها ذلك الماء سبعة أيام ، ثم نصب ذلك الماء عنها ، ثم أخذ من دوره ذلك الطين المنتن الخبث ، وخلق أئمة الكفر والطغاة والفجرة ، ثم عمد إلى بقية ذلك الطين فمزجه بطينتكم ، ولو ترك طينتهم على حالها ولم يمزج بطينتكم ما عملوا أبداً عملاً صالحأً ، ولا أدوا أمانة إلى أحد ، ولا شهدوا الشهادتين ، ولا صاموا ، ولا صلوا ، ولا زكوا ، ولا حجوا ، ولا أشبهوكم في الصور أيضاً .

يا ابراهيم ليس شيء أعظم على المؤمن أن يرى صورة حسنة في عدو من أعداء الله عزوجل ، والمؤمن لا يعلم أن تلك الصورة من طين المؤمن ومزاجه .

يا ابراهيم ثم مزج الطينتين بالماء الأول والماء الثاني ، فما تراه من شيعتنا ومحبينا من زنا ولو اوط وخيانة وشرب خمر وترك صلاة وصيام وحج وجهاد ، فهي كلها من عدونا الناصب وسنخه ومزاجه الذي مزج بطينته ، وما رأيته في هذا العدو الناصب من الزهد والعبادة والمواظبة على الصلاة وأداء الزكاة والصوم والحج و الجهاد وأعمال البر والخير ، فذلك كلها من طين المؤمن وسنخه ومزاجه .

فإذا عرض أعمال المؤمن وأعمال الناصب على الله يقول الله عزوجل : أنا عدل لا أجور ، ومنصف لا أظلم ، وعزتي وجلالي وارتفاع مكاني ما أظلم مؤمناً بذنب مرتكب من سنخ الناصب وطينته ومزاجه ، هذه الأعمال الصالحة كلها من طين المؤمن ومزاجه ، والأعمال الرديئة التي كانت من المؤمن من طين العدو الناصب ، ويلزم الله كل واحد منهم ما هو أصله وجوهره وطينته ، وهو أعلم بعباده من الخلائق كلهم .

أفترى هنا يا ابراهيم ظلماً أو جوراً أو عدواً ، ثم قرأ عليه السلام ﴿ معاذ الله أن

نأخذ الآمن وجدنا متابعاً عنده أنا إذا ظالمون ﴿١﴾.

يا إبراهيم إن الشمس إذا طلعت ، فبدأ شعاعها في البلدان كلّها أهواه بين من القرص أم هو متصل بها؟ شعاعها يصل إلى الدنيا في المشرق والمغرب ، حتى إذا غابت يعود الشعاع ويرجع إليها أليس ذلك كذلك؟ قلت : بلى يا بن رسول الله .

قال : فكذلك كلّ شيء يرجع إلى أصله وجوهره وعنصره ، فإذا كان يوم القيمة نزع الله تعالى من العدو الناصب سُنْخَ المؤمن ومزاجه وطينته وجوهره وعنصره مع جميع أعماله الصالحة ويرده إلى المؤمن ، ونزع الله تعالى من المؤمن سُنْخَ الناصب ومزاجه وطينته وعنصره مع جميع أعمال السيئة الرديئة ويرده إلى الناصب عدلاً منه جل جلاله وتقديست أسماؤه ، ويقول للناصب : لا ظلم عليك هذه الأعمال الخبيثة من طينتك ومزاجك وأنت أولى بها ، وهذه الأعمال الصالحة من طين المؤمن ومزاجه وهو أولى بها ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسِبَتْ لَا ظُلْمٌ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ﴿٢﴾ أفترى هنا ظلماً وجوراً؟

قلت : لا يا بن رسول الله ، بل أرى حكمة باللغة فاضلة وعدلاً بيّناً واضحاً .

ثم قال عليه السلام : أزي يدك بياناً في هذا المعنى من القرآن؟

قلت : بلى يا بن رسول الله .

قال عليه السلام : أليس الله عزوجل يقول : ﴿الْخَيَّثَاتُ لِلْخَيَّثِينَ وَالْخَيَّثُونَ لِلْخَيَّثَاتِ وَالْطَّيَّبَاتُ لِلْطَّيَّبِينَ وَالْطَّيَّبُونُ لِلْطَّيَّبَاتِ أُولَئِكَ مَبْرُؤُونَ مَا يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ ﴿٣﴾ وقال عزوجل : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يَحْشُرُونَ \* لِيُعِيزَ اللَّهُ الْخَيْثُ مِنَ الطَّيْبِ وَيَجْعَلُ الْخَيْثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَيُرْكَمَهُ جَمِيعاً فَيَجْعَلُهُ﴾

(١) يوسف : ٧٩.

(٢) غافر : ١٧.

(٣) النور : ٢٦.

في جهنم أولئك هم الخاسرون <sup>(١)</sup>.

فقلت : سبحان الله العظيم ما أوضح ذلك لمن فهمه ، وما أعمى قلوب هذا الخلق المنكوس عن معرفته .

فقال عليهما : يا ابراهيم من هذا قال الله تعالى ﴿ ان هم الّذين أضلوا سبيلاً <sup>(٢)</sup> ما رضي الله تعالى أن يشبههم بالحمير والبقر والكلاب حتى زادهم ، فقال ﴿ بل هم أضل سبيلاً <sup>(٣)</sup> .

يا ابراهيم قال الله عزوجل في أعدائنا الناصبة ﴿ وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباءً منثوراً <sup>(٤)</sup> وقال عزوجل ﴿ يحسبون أنهم يحسنون صنعاً <sup>(٥)</sup> وقال جل جلاله ﴿ يحسبون أنهم على شيء إلا أنهم هم الكافرون <sup>(٦)</sup> وقال جل وعز ﴿ والذين كفروا أعمالهم كسراب بقيعة يحسبه الظمان ماءً حتى اذا جاءه لم يجده شيئاً <sup>(٧)</sup> كذلك الناصب يحسب ما قدّمه من عمل نافعة حتى اذا جاءه لم يجده شيئاً .

ثم ضرب مثلاً <sup>(٨)</sup> أو كظلمات في بحر لجي يغشاها موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض اذا أخرج يده لم يكد يراها ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور <sup>(٩)</sup> .

(١) الأنفال : ٣٦ - ٣٧.

(٢) الفرقان : ٤٤.

(٣) الفرقان : ٢٣.

(٤) الكهف : ١٠٤.

(٥) المجادلة : ١٨.

(٦) النور : ٣٩.

(٧) النور : ٤٠.

ثمَّ قالَ عَلِيُّهُ : يا إبراهيم أَزِيدْكَ فِي هَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْقُرْآنِ ؟

قَلْتَ : بَلِّي يَا بْنَ رَسُولِ اللهِ .

فَقَالَ عَلِيُّهُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾<sup>(١)</sup> يَبْدَلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ شَيْعَتْنَا حَسَنَاتٍ ، وَحَسَنَاتٍ أَعْدَانَا سَيِّئَاتٍ ، يَفْعُلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ، وَيَحْكُمُ مَا يَرِيدُ ، لَا مَعْقَبٌ لِحُكْمِهِ ، وَلَا رَادٌّ لِقَضَائِهِ ، لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعُلُ وَهُمْ يَسْأَلُونَ ، هَذَا يَا إبراهيم مِنْ بَاطِنِ عِلْمِ اللَّهِ الْمُكْتُونِ فِي سَرِّهِ الْمَخْزُونِ ، أَلَا أَزِيدْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ شَيْئًا فِي الصُّدُورِ ؟

قَلْتَ : بَلِّي يَا بْنَ رَسُولِ اللهِ .

قَالَ عَلِيُّهُ : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا سَيِّلَنَا وَلَنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاكُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ \* وَلَيَحْمَلُنَّ أَنْقَالَهُمْ وَأَنْقَالًا مِنْ أَنْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ »<sup>(٢)</sup> وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَالْقَ الْأَصْبَاحُ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَقَدْ أَخْبَرْتَكَ بِالْحَقِّ وَأَنْبَأْتَكَ بِالصَّدْقِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ<sup>(٣)</sup> .

أقول : أُنْظِرْ - أَيْدِكَ اللَّهُ تَعَالَى - إِلَى صِرَاطِهِ هَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمَرَادِ ، وَدَلَالَتِهِ بِأَوْضَعِ دَلَالَةِ لَا يَتَطَرَّقُ إِلَيْهَا الْإِيْرَادُ ، حِيثُ أَنَّهُ دَلَّ عَلَى أَنَّ كُلَّ مِنْ خَلْقِهِ مِنِ الْمُخَالِفِينَ مِنْ بَقِيَّةِ تَلْكَ الطِّينَةِ الْخَبِيَّةِ الْمُنْتَةِ بَعْدِ مَزْجِهَا بِبَقِيَّةِ الطِّينَةِ الطَّيِّبَةِ ، فَهُوَ نَاصِبُ عَدُوٍّ ، مَعَ تَأْكِيدِ ذَلِكَ بِمَا تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ مِنَ التَّعْبِيرِ عَنِ ذَلِكَ الْمُخَالِفِ بِالْعَدُوِّ وَالنَّاصِبِ ، وَتَصْرِيفِ صَدْرِ الْخَبْرِ بِأَنَّهُ جَبَلٌ عَلَى بَغْضِهِمْ عَلِيَّهُ .

(١) الفرقان : ٧٠.

(٢) العنکبوت : ١٢ - ١٣ .

(٣) علل الشرائع ص ٦٠٦ - ٦١٠ ، ورواه في بحار الأنوار ٥ : ٢٢٨ - ٢٣٣ عن علل الشرائع ، والحديث غير مذكور في أمالى الشيخ الطوسي .

وروى في الكافي بسنده فيه عن الصادق عليه السلام في حديث طويل قال فيه : الطيّبات ثلاثة : طيّنة الأنبياء ، والمؤمن من تلك الطيّنة ، إلا أنَّ الأنبياء هم من صفوتها ، هم الأصل ولهم فضلهم ، والمؤمنون الفرع ، من طين لازب ، كذلك لا يفرق الله بينهم وبين شيعتهم ، وطيّنة الناصب من حماء مسنون ، وأماماً المستضعفون فمن تراب ، لا يتحول مؤمن عن إيمانه ولا ناصب عن نصبه والله المشيئة فيهم <sup>(١)</sup> .

وروى في تفسير العسكري عن السجّاد عليه السلام قال : قال رسول الله عليه السلام : ما من عبد ولا أمة زال عن ولايتنا ، وخالف طريقتنا ، وسمى غيرنا بأسمائنا وأسماء خيار أهلهنا الذي اختاره الله للقيام بدينه ودنياه ، ولقبهم بألقابهم <sup>(٢)</sup> ، وهو كذلك يلقبه معتقداً ، لا يحمله على ذلك تقية خوف ، ولا تدبير مصلحة دين ، إلا بعثه الله يوم القيمة ومن كان قد اتّخذه من دون الله ولیاً ، وحشر إليه الشياطين الذين كانوا يغونه .

فقال له : يا عبدي أربأ معنِّي هؤلاء كنت تعبد ؟ وايّاهم كنت تتطلّب ؟ فمنهم فاطلب ثواب ما كنت تعمل ، لك معهم عقاب اجرامك .

ثم يأمر الله تعالى أن يحشر الشيعة الموالون لمحمد وعلى عليه السلام ممن كان في تقية لا يظهر معتقده <sup>(٣)</sup> ، وممَّن لم يكن عليه تقية وكان يظهر ما يعتقد ، فيقول الله تعالى : انظروا حسنات شيعة محمد وعلى فضاعفوها ، قال : فتضاعف حسناتهم أضعافاً مضاعفة .

ثم يقول الله تعالى : انظروا ذنوب شيعة محمد وعلى ، فينظرون ، فمنهم من قلت ذنبه ، فكانت معمورة في طاعاته ، فهؤلاء السعداء مع الأولياء والأوصياء ،

(١) أصول الكافي ٢ : ٣ ح ٢ .

(٢) في التفسير : بألقابنا .

(٣) في التفسير : ما يعتقد .

ومنهم من كثرت ذنوبه وعظمت ، يقول الله تعالى : قدّموا الذين كان<sup>(١)</sup> لا تقية عليهم من أولياء محمد وعلي ، فيقدّمون ، فيقول الله تعالى : أنظروا حسنات عبادي هؤلاء النصاب الذين أخذوا الأنداد من دون محمد وعلي ومن دون خلفائهم ، فاجعلوها لهؤلاء المؤمنين ، لما كان من اغتيالهم لهم بوقعيتهم فيهم ، وقصدهم الى أذاهم ، فيفعلون ذلك ، فتصير حسنات النواصب لشيعتنا الذين لم يكن عليهم تقية .

ثم يقول : أنظروا الى حسنات شيعة محمد وعلي ، فان بقيت لهم على أولئك<sup>(٢)</sup> النصاب بوقعيتهم فيهم زيادات ، فاحملوها على هؤلاء<sup>(٣)</sup> النصاب بقدرها من الذنوب التي لهؤلاء الشيعة ، فيفعل ذلك .

ثم يقول الله عز وجل : انزوا بالشيعة المتقين لخوف الأعداء ، فافعلوا في حسناتهم وسيّاتهم وحسنات هؤلاء النصاب وسيّاتهم ما فعلتم بالأولئك ، فيقول النواصب : يا رب هؤلاء كانوا معنا في مشاهدنا حاضرين ، وبأقوالينا قائلين ، ولماهينا معتقدين .

فيقال : كلا والله يا أيتها النصاب ما كانوا المذاهبون ، بل كانوا بقلوبهم لكم الى الله مخالفين ، وان كانوا بأقوالكم قائلين ، وبأعمالكم عاملين للتقىة منكم معاشر الكافرين ، قد اعتدنا لهم بأقوالهم وأفأعيلهم اعتدانا بأقوال المطعين وأفأعيل المحسنين ، اذ كانوا بأمرنا عاملين .

قال رسول الله ﷺ : فعند ذلك تعظم حسرات النصاب ؛ اذا رأوا حسناتهم في موازين شيعتنا أهل البيت ، ورأوا سيّات شيعتنا على ظهور معاشر النصاب ، فذلك

(١) في التفسير : كانوا .

(٢) في التفسير : هؤلاء .

(٣) في التفسير : أولئك .

قوله عزّوجلّ « كذلك نريهم أعمالهم حسرات عليهم »<sup>(١)</sup>.

والتقريب في هذا الخبر ما تقدّم ، وانظر ما تضمنته من تعليل أخذ حسنات النصاب واعطائها الشيعة الذين لم يكونوا في تقية بل مظهرين التشيع ، بكون ذلك عوض ما وصل اليهم من ضرر أولئك النصاب واغتيالهم لهم وقصدهم بالأذى ، وفيه دلالة واضحة على أنّ بعض المخالفين النصاب وعداوتهم للشيعة من حيث التشيع أمر مجزوم وطريق معلوم .

وروى الصدوق في الخصال بسنده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال : أشدّ العمى من عمى عن فضلنا ، وناصينا العداوة بلا ذنب سبق اليه منا ، الاّ أنا دعوناه الى الحق ودعاه من سوانا الى الفتنة والدنيا ، فأتاهم ونصب البراءة منا والعداوة لنا<sup>(٢)</sup> .

وهو صريح في المقام بما لا يحوم حوله نقض ولا ابرام .

وروى في الكافي عن الباقر عليهما السلام أنه قيل له : انّ لنا جاراً ينتهك المحارم كلّها حتّى أنه ليترك الصلاة فضلاً عن غيرها ، فقال : سبحان الله وأعظم ذلك لا أخبركم بما هو شرّ منه ؟ قيل : بلى ، قال : الناصب لنا شرّ منه ، أما أنه ليس من عبد يذكر عنده أهل البيت ، فيرق لذكرنا الآمسحت الملائكة ظهره ، وغفر له ذنبه كلّها ، الاّ أن يجيء بذنب يخرجه من الإيمان ، وان الشفاعة لمقبولة ، وما قبل في ناصب<sup>(٣)</sup> .

وروى الثقة الجليل علي بن ابراهيم القمي في تفسيره عن الصادق عليه السلام قال : انّ في النار لناراً تتبعّذ منها أهل النار ، وما خلقت الاّ لكلّ متکبر جبار ، وكلّ

(١) تفسير الإمام الحسن العسكري عليه السلام ص ٥٧٩ - ٥٨٠ ، والآية في سورة البقرة : ١٦٩

(٢) الخصال ص ٦٣٣

(٣) روضة الكافي ٨: ١٠١ ح ٧٢

ناصب لآل محمد الحديث <sup>(١)</sup>.

وروى فيه أيضاً عنه عليه السلام في قوله تعالى ﴿فَإِنْ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً﴾ <sup>(٢)</sup> قال: هي والله للنصاب، قيل: قد نراهم في دهرهم الأطول في كفاية حتى ماتوا، قال: ذلك والله في الرجعة يأكلون العذرة <sup>(٣)</sup>.

وروى في ثواب الأعمال قال عليه السلام: مدمن الخمر كعبد الوثن، والناصب لآل محمد عليهما السلام شرّ منه، قيل: ومن أشرّ من عابد الوثن؟ فقال: إن شارب الخمر تدركه الشفاعة يوم القيمة، وإن الناصب لو شفع فيه أهل السماوات والأرض لم يشفعوا <sup>(٤)</sup>.

وروى في الأمالي عنه عليهما السلام أنه قال: يا علي إن ربّي جلّ وعزّ ملکني الشفاعة في أهل التوحيد من أمتّي، وحضر ذلك عن ناصبك وناصب ولدك من بعده <sup>(٥)</sup>.  
وروى الصدوق في العلل بسند صحيح عن جماعة منهم عمر بن أذينة، عن الصادق عليهما السلام أنّهم حضروه، فقال: يا عمر بن أذينة ما تروي هذه الناصبة في آذانهم واقامتهم وصلواتهم الحديث <sup>(٦)</sup>.

وروى في الكافي عنه عليهما السلام قال: لا يبالي الناصب صلى الله عليه وسلم زنا وهذه الآية نزلت فيهم ﴿عَامِلَةٌ نَاصِبَةٌ \* تَصْلِي نَاراً حَامِيَةٍ﴾ <sup>(٧)</sup>.

(١) بحار الأنوار ٨: ٢٩٥ ح ٤٤ عن تفسير علي بن ابراهيم القمي.

(٢) طه: ١٢٤.

(٣) تفسير علي بن ابراهيم القمي ٢: ٦٥.

(٤) عقاب الأعمال ص ٢٤٦ ح ١.

(٥) أمالى الشيخ الطوسي ص ٤٥٥ ح ١٠١٧.

(٦) علل الشرائع ص ٣١٢ ح ١.

(٧) روضة الكافي ٨: ١٦١ - ١٦٠ ح ١٦٢.

وروى في المجالس والمجمع عنه عليه السلام قال : كلّ ناصلب وان تعبد واجتهد ، فهو منسوب الى هذه الآية ﴿ عاملة ناصبة ﴾ الآية<sup>(١)</sup>.

وروى الشيخ الثقة النجاشي صاحب كتاب الرجال في ترجمة محمد بن الحسن بن شمرون بسنده اليه ، قال : ورد داود الرقي البصرة بعقب اجتياز أبي الحسن موسى عليهما السلام بها في سنة تسع وسبعين ومائة ، فصار بي أبي اليه وسألته عنهما ، فقال : سمعت أبا عبد الله عليهما السلام يقول : سواء على الناصلب صلى الله عليهما السلام أم زنا<sup>(٢)</sup>. والله در شيخنا أبي الحسن سليمان بن عبد الله البحرياني قدس الله لطيفه ، حيث نظم ذلك وقال :

فصلاحهم وزناهم سیان  
آل النبيّ الصفوة الایمان<sup>(٣)</sup>

خلع النواصب ربة الایمان  
قد جاء ذا في واضح الآثار عن  
وقال الخليفة الناصر العباسى :

والراقصات وسعينهـ الى منى  
كتبت على جبهات أولاد الزنا  
من لم يوال في البرية حيدراً<sup>(٤)</sup>  
سيان عند الله صلى الله عليه وسلم

وروى علي بن أبي حمزة ، قال : سأله عن الرجل يحجّ ويغتر ويصلّى ويصوم ويتصدق عن والديه وذوي قرابته ، قال : لا بأس به يوحر فيما يصنع وله أجر آخر بصلة قرابته ، قلت : لا يرى ما أرى وهو ناصلب ، قال : يخفّ عنه بعض ما هو فيه<sup>(٤)</sup>.

(١) مجمع البيان ٥: ٤٧٩.

(٢) رجال النجاشي ص ٣٣٦ - ٣٣٧.

(٣) راجع : مقدمة الأربعون حديثاً للبحرياني ص ١٧.

(٤) راجع : أصول الكافي ٢: ١٦٢.

وروى الشيخ الجليل أحمد بن أبي طالب الطبرسي في كتاب الاحتجاج، قال :  
 قال جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام : علماء شيعتنا مرابطون في الشغر الذي يلي  
 أليس وعفاريته ، يمنعونهم من ضعفاء شيعتنا ، وعن أن يتسلط عليهم ابليس  
 وشيعته النواصب ، ألا فمن انتصب لذلك من شيعتنا كان أفضل ممّن جاهد  
 الروم <sup>(١)</sup> .

إلى غير ذلك من الأخبار التي يطول بناقلها الكلام الوارد شطر منها في عدم  
 جواز الاتمام بهم من غير تقية ، وشطر منها في عدم لحق الشفاعة لهم ، وشطر قد  
 تضمن مجاهدهم بالاحتجاجات والمحافظة على ضعفاء الشيعة منهم ، وشطر منها  
 في عدم جواز اعطائهم من الزكاة ، بل من مطلق الصدقة ، وشطر منها في بيان  
 الطينة .

ومن المعلوم أنّ ورودها على ما عرفت من الاستفاضة في الأحكام والتعداد  
 إنما هو في بيان فرد هو أعظم الأفراد وأكثرها انتشاراً في كلّ بقعة وواد ، لا ما  
 يدعونه من أخصيّة الناصب من مطلق المخالف وأنّه فرد نادر ، كما يفهم من كلام  
 شيخنا الشهيد الثاني في المسالك مما تقدّم نقله عنه .

لا يقال : يمكن الجواب بحمل الناصب فيها على مجرّد المخالف ان لم يكن  
 عدوّاً ، كما ادعاه بعضهم .

لأنّا نقول : هذا باطل من وجوه :

أحدها : أنّ ما ادعوه من كون الناصب بمعنى المخالف لا دليل عليه : لأنّك قد  
 عرفت أنّ معنى النصب لغة هو العدواة ، ثم اختصّ عرفاً أو مجازاً مشهوراً بعدواة  
 علي عليهما السلام ودلّ بعض الأخبار على شموله لعداوة أحد منهم عليهما السلام وما توهمه

بعضهم من دلالة حديث السرائر على ذلك ، فقد أوضحتنا بطلانه ، ومن حمله على ذلك المعنى أنما الجاء إليه الواقع في مضيق الایراد لما اعتقاد اسلام أولئك الأوغاد ، وحيثند فاذا لم يرد هذا المعنى للناصب بالكلية كيف يصح العمل عليه ؟ ومن أين يسوع الاعتماد عليه ؟

وثانياً : أنك قد عرفت مما أسلفنا من الأدلة سيما الدليل الأخير بعض أولئك المخالفين ، فيثبت لهم النصب على اليقين .

وثالثاً : أنّ حديث الطينة التي منها خلقت أولئك المخالفون دلّ على ثبوت النصب والعداوة لكلّ من خلق من تلك الطينة .

وبالجملة فتبادر هذا المعنى الذي ذكرنا من لفظ الناصب حينما ذكر مما لا شك فيه ، ولا مرية تعريه لغة وعرفاً وشرعاً ، فيجب العمل عليه ، وسيأتي لك بعد هذا الباب ما يرفع نقاب الإبهام ، ويكشف حجاب الارتياح .

### الباب الثاني<sup>(١)</sup>

وهو يشمل أيضاً على مطالب :

### المطلب الأول في بيان معنى الكفر

اعلم أنّ الكفر قد ورد في نصوص أهل الخصوم على وجوه :  
أحدها : كفر الجحود ، ومنه قوله سبحانه ﴿ و كانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا فلما جاءهم ما عرموا كفروا فلعن الله على الكافرين ﴾<sup>(٢)</sup> .

(١) عنوان الباب بياض في النسخة .

(٢) البقرة : ٨٩ .

و ثانيها : كفر النعمة ، ومنه قوله سبحانه ﴿ لِيَلْبُونَنِي أَشْكُرْ أَمْ أَكْفُرْ وَمَنْ شَكَرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرْ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرْ فَإِنَّ رَبَّيْ غَنِيْ كَرِيمٌ ﴾<sup>(١)</sup> .

و ثالثها : الكفر بترك ما أمر الله ، ومنه قوله تعالى ﴿ وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّةُ الْبَيْتِ مِنْ اسْتِطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ ﴾<sup>(٢)</sup> ومنه ما ورد أنَّ تارك الزكاة كافر ، وتارك الصوم كافر ، وتارك الحجَّ كافر .

ورابعها : كفر البراءة ، كقوله سبحانه حكاية عن إبراهيم عليه السلام ﴿ كَفَرْنَا بِكُمْ ﴾<sup>(٣)</sup> أي : تبرأنا منكم ، وقوله سبحانه حكاية عن أبليس و تبرئه من أوليائه من الإنس يوم القيمة ﴿ أَنَّى كَفَرْتَ بِمَا أَشْرَكْتُمُونَ مِنْ قَبْلِ ﴾<sup>(٤)</sup> أي : تبرأت .

إذا عرفت ذلك فاعلم أنَّ الكفر الذي ورد في الأخبار في حق هؤلاء الفجّار هو القسم الأول من هذه الأقسام ، وهو كفر الجحود ، حيث أنَّهم قد جحدوا أضرّ ضروريّات الدين المحمدي ، وأنكروه كما هو على صفحات وجوههم واضح جليّ ، وهو الولاية وحبّ أهل بيته العصمة والهدایة ، كما دريته من الأبحاث السابقة ، وسيتضح لك أيضًا من المقامات اللاحقة ، والقائلون باسلام المخالفين قد حملوا الكفر الوارد في حقّهم على كفر الترك .

قال الشيخ المحدث الصالح الشيخ عبد الله بن صالح البحرياني رحمه الله<sup>(٥)</sup> في بعض رسائله وكان ممّن يذهب إلى هذا المذهب ، ويطعن في من إلى خلافه ذهب ، وقد

(١) النمل : ٤٠ .

(٢) آل عمران : ٩٧ .

(٣) المحتagna : ٤ .

(٤) إبراهيم ، ٢٢ .

(٥) هو العلامة المحقق المتتبع الجليل الشيخ عبد الله بن صالح السماهيجي البحرياني ، وله ترجمة مبسوطة في أكثر المعاجم الرجالية ، راجع : أنوار البدرين ص ١٧٠ - ١٧٥ .

استند في القول باسلامهم الى الأخبار الواردة في مقام الفرق بين الايمان والاسلام ، وقد أحببنا نقل كلامه في المقام والكلام عليه بما يزيل عن المسألة نقاب الابهام .

قال **تَيْمَةُ** : والذي استفادته من الأخبار الصريحة وتحقّقه بعد الخوض في غيابها وبذل الجهد في كشف حجابها ورفع نقابها ، أنَّ كُلَّ مَقْرَرٍ بِالشَّهادَتَيْنِ وَمَخَالَفِ الْأَهْلِ الْحَقَّ مِنَ الْفَرْقَةِ النَّاجِيَةِ مُسْلِمٌ فِي الظَّاهِرِ ، كَافِرٌ فِي الْوَاقِعِ ، بَلْ قَدْ يُطْلَقُ عَلَيْهِمْ فِي الْأَخْبَارِ الْكَثِيرَةِ الشَّرْكُ بِاللهِ ، فَيُعَامَلُ فِي الدُّنْيَا مَعْالَمَ الْمُسْلِمِينَ مُطْلَقاً ، وَفِي الْآخِرَةِ حُكْمُ الْكَافِرِينَ مِنَ التَّخْلِيدِ فِي نَارِ الْجَحِيمِ ، عَدَا الْأَصْنَافَ الْمُتَلِّثِةَ ، فَإِنَّهُمْ كُفَّارٌ ظَاهِرًا وَبِاَطِنًا ، فَإِنَّهُمْ خَارِجُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ : لَا نَكَارُهُمْ مَا هُوَ مَعْلُومٌ مِنَ الدِّينِ ضَرُورَةٌ ، وَيَدْلِلُ عَلَيْهِ رِوَايَاتٌ مِنْهَا :

ما رواه ثقة الاسلام في الكافي ، عن القاسم الصيرفي ، قال : سمعت أبا عبد الله عطية يقول : الاسلام يحقن به الدم ، وتوئى به الأمانة ، و تستحل به الفروج ، والثواب على الايمان <sup>(١)</sup> .

ومنها : صحيحه جميل ، قال : سألت أبا عبد الله عطية عن قول الله عزوجل **﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمِنًا قَلْ لَمْ تَؤْمِنُوا وَلَكُنْ قَوْلُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِكُمْ﴾** فقال لي : ألا ترى أن الايمان غير الاسلام <sup>(٢)</sup> .

ومنها : ما رواه عن سفيان بن السسط ، قال : سألت <sup>(٤)</sup> أبا عبد الله عطية عن الاسلام والايام ما الفرق بينهما ؟ الى أن قال : فقال : الاسلام هو الظاهر الذي

(١) أصول الكافي ٢ : ٢٤ ح ١ و ح ٦ .

(٢) الحجرات : ١٤ .

(٣) أصول الكافي ٢ : ٢٤ ح ٣ .

(٤) في الكافي : سأّل رجل .

عليه الناس ، شهادة أن لا إله إلا الله ، وأنَّ محمداً رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> واقام الصلاة ، وايتاء الزكاة ، وحجَّ البيت ، وصيام شهر رمضان ، فهذا الاسلام ، وقال : الايمان معرفة هذا الأمر مع هذا ، فان مات ولم يعرف هذا الأمر كان مسلماً وكان ضالاً<sup>(٢)</sup> .

ومنها : ما رواه في الموتى عن أبي بصير ، عن أبي جعفر ع<sup>ل</sup> قال : سمعته يقول « قالت الأعراب آمناً قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا » فمن زعم أنهم آمنوا فقد كفر ، ومن زعم أنهم لم يسلموا فقد كذب<sup>(٣)</sup> .

ومنها : ما رواه في موثقة سماعة ، قال : قلت لأبي عبد الله ع<sup>ل</sup> : أخبرني عن الاسلام والايمان أهما مختلفان ؟ فقال : إنَّ الايمان يشارك الاسلام ، والاسلام لا يشارك الايمان ، فقلت : فصفهما لي ، فقال : الاسلام شهادة أن لا إله إلا الله ، والتصديق برسول الله ع<sup>ل</sup> به حقت الدماء ، وعليه جرت المنازع والمواريث ، وعلى ظاهره جماعة الناس ، والايمان الهدى وما يثبت في القلوب الحديث<sup>(٤)</sup> .

ومنها : ما رواه في حسنة الفضيل بن يسار ، قال : سمعت أبا عبد الله ع<sup>ل</sup> يقول : إنَّ الايمان يشارك الاسلام ولا يشاركه الاسلام ، إنَّ الايمان ما وقر في القلوب ، والاسلام ما عليه المنازع والمواريث وحقن الدماء الحديث<sup>(٥)</sup> .

ومنها : ما رواه في صحيحه حمران بن أعين ، عن أبي جعفر ع<sup>ل</sup> قال : سمعته يقول : الايمان ما استقرَّ في القلب ، وأفضى به الى الله عزوجل ، وصدقه العمل

(١) في الكافي : وأنَّ محمداً عبده ورسوله .

(٢) أصول الكافي : ٢ : ٢٤ - ٢٥ ح ٤ .

(٣) أصول الكافي : ٢ : ٢٥ ح ٥ .

(٤) أصول الكافي : ٢ : ٢٥ ح ١ .

(٥) أصول الكافي : ٢ : ٢٦ ح ٣ .

بالطاعة لله والتسليم لأمره ، والاسلام ما ظهر من قول أو فعل ، وهو الذي عليه جماعة الناس من الفرق كلّها ، وبه حقت الدماء ، وعليه جرت المواريث وجاز النكاح ، واجتمعوا على الصلاة والزكاة والصوم والحجّ ، فخرجوا بذلك من الكفر الحديث<sup>(١)</sup> .

ومنها : ما رواه عن زرارة عن أبي جعفر ع قال : قلت له : ما تقول في مناكحة الناس ، إلى آخر الحديث المذكور في باب الضلال<sup>(٢)</sup> . وفيه تصريح بجواز مناكحة المخالفين ، وثبتت الاسلام لهم ظاهراً مع كونهم ضللاً ، والأخبار في ذلك كثيرة لا يمكن احصاؤها الآن ، ناطقة صريحاً بثبتوت الاسلام لسائر الفرق من المخالفين وخروجهما من الكفر ، كما هو صريح حديث حمran ، والمراد به الكفر الظاهري ، كما سترفه .

ثم نقل شطرًا من الأحاديث المصححة بکفرهم ، وقال بعدها : والأخبار في ذلك كثيرة جداً ، لا يمكن احصاؤها ولا يتيسّر استقصاؤها ، فالوجه الجامع بينها ما قلناه ، والأَنْفُلو حملناها على الكفر الحقيقي ، لزم اطراح تلك الأخبار الدالة على الاسلام ، وهي صريحة لا يمكن تأويلاً لها ، فوجب الجمع بوجه يرفع مادة التعارض ، ويقطع أسباب موهمات التناقض ، على أنّ الكفر في الأخبار قد ورد على وجوه ، ثم نقل الوجوه التي قدّمناها في معاني الكفر من الكافي من حديث أبي عمرو الزبيري<sup>(٣)</sup> .

وقال بعد تمام الحديث : فعلى هذا يجوز أن يراد بالکفر في الأخبار الواردة في هذا الباب معنى ترك ما أمر الله ، كما ورد أنّ تارك الصلاة كافر ، وتارك الزكاة

(١) أصول الكافي ٢: ٢٦ ح ٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٤٠ ح ٢.

(٣) أصول الكافي ٢: ٤٠ ح ١.

كافر، وتارك الحجّ كافر، ومرتكب الكبائر كافر.

إلى أن قال : وبهذا التحقيق ظهر لك أنّ معتقد تقدم اللصوص الثلاثة المتمرّدين على مولانا أمير المؤمنين عليه السلام كافر بالمعنى الحقيقي الواقعي في نفس الأمر ، مسلم بالمعنى الظاهري ، وأنّه ظاهر الجسد غير نجس العين ، كالمنافقين فأنّهم كفّار في نفس الأمر ، بل أشدّ من الكفار ، مع كونهم مسلمين بل مؤمنين في الظاهر ، بمعنى أنّهم محكوم بآيمانهم ظاهراً ، ومشاركين لأهل الإيمان في الأحكام الشرعية ، من جواز المناكحة والموارنة والمعاملة ، وحقن الدماء والأموال والطهارة وغير ذلك ؛ لأنّ الأحكام الشرعية إنما جرت على الظاهر لا الواقع ، والثواب والعقاب على الباطن .

وبالجملة فالحكم عندي قطعي الدليل ، واضح السبيل ، على أنه قد حصل لنا العلم القطعي والدليل الشرعي من سيرة أهل البيت عليهما السلام أنّهم كانوا مختلطين بالمخالفين أشدّ اختلاط ، ومبashرين لهم أشدّ مباشرة ، ومساورين لهم في طعامهم وشرابهم أعظم مساورة ، وكذا خواصّ شيعتهم من غير نكير ، ولم يأت عنهم خبر واحد يشهد بنجاستهم ، مع ما ورد من ذمّهم وثبلهم والطعن فيهم ، والحكم بکفرهم ، وبطلان أعمالهم وغير ذلك :

على أنّ في ذلك لزوم الحرج وتبوتضرر ، المنفيين بالآية<sup>(١)</sup> والرواية<sup>(٢)</sup> ، ولو كان كذلك كذلك أيضاً لسقط فرض الحجّ عن المكلفين قطعاً؛ إذ لا يمكن أحد من الناس من زمان أمير المؤمنين إلى زماننا هذا ، بل إلى زمان خروج صاحب الزمان - عليه وعلى آباءه السلام - أن يحجّ بدون مباشرة لأهل الخلاف في المياه والطهارة ، وقد ثبت بالدليل كما حققناه في كتاب منية الممارسين نجاسة الماء

(١) قوله تعالى «ما جعل عليكم في الدين من حرج» .

(٢) قوله عليه السلام «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام» .

. القليل بالملقاء .

وبه يلزم سقوط الصلاة عن الحاج ، مع أنها أعظم من الحجّ ، ولما جاز الصلاة في المسجد الحرام : لكونه لا ينفك من النجاسة على قول من التزم ، ولتعطلت أحكام كثيرة من أحكام المسلمين ، وهو ظاهر الفساد ، مع أنّ أحكام هذه الشريعة المطهرة إنما جرت على التوسيعة والسهولة لا على المشقة والصعوبة ، ولهذا افتخر عليه السلام فقال : بعثت بالحنفية السمحاء السهلة انتهى كلامه أعلا الله مقامه . وإنما أطلنا الكلام بنقل كلامه لتضمنه الاحاطة بأطراف المقال ، واستقصائه الغاية في تنقيح الحال بما لم يسبق إليه سابق في ذلك المجال ، على وجه لا يعتريه كما زعمه فيه شبهة ولا إشكال ، وهذا نحن بتوفيق ذي الجلال نوضح لك ما اشتمل عليه من الخلل والاختلال على وجه التفصيل دون الأجمال .

فنقول : كلامه - نور الله ضريحه - منظور فيه من وجوه :

الوجه الأول : أنّ ما استند إليه من تلك الأخبار التي سردها وأطالت نقلها وعدّدها ، مجاب عنه من وجهين : أجمالي وتفصيلي . أمّا الأول فمن وجوه : أحدها : أنّ مورد تلك الأخبار إنما هو بالنسبة إلى من لا يعتقد الإمامة من الجاهلين بها ، وهم أكثر الناس في ذلك الوقت ، كما شرحته في الفائدة الأولى من فوائد المقدمة ، وستأتيك الأخبار الدالة عليه في هذا الباب صريحة في ذلك ، لا بالنسبة إلى من يعتقد عدمها من أولئك الجاحدين بها والمنكري لها .

ومنشأ الشبهة عند من حكم بسلام المخالفين حتى استدلّ على إسلامهم بهذه الأخبار ، عدم التفطن لثبت هذا الفرد في الناس ، بل الناس عنده : إنّما مؤمن وهو المقرب بالإمام ، أو مسلم مخالف وهو المنكر للإمام ، أو ناصب عدو وهو المعلن بالعداوة لأهل البيت عليهم السلام وإنّ جلّ الموجودين في عصر الأئمة عليهم السلام الذين خرجت هذه الأخبار في شأنهم هم أهل القسم الثاني ، وأنّه لا فرق بينهم في ذلك

الوقت ولا في هذا الوقت ، فكما حكم الأئمة عليهم السلام باسلام أولئك مع علمهم بانكارهم الامامة فهو لاء مثلكم .

ونحن قد أوضحنا لك المقام ، وأزلنا عنه نقاب الايهام ، وسيكشف لك في هذا الباب ما في هذا الكلام من القصور ، ويزداد به ما ذهبنا اليه نوراً على نور .

وثانية : أنك قد عرفت مما حققناه في الباب الأول نصب هؤلاء المخالفين وبغضهم للأئمة المعصومين ، ومتى ثبت ذلك انتفى عنهم الاسلام الموجب لاجراء تلك الأحكام .

وثالثها : أن هذه الأخبار قد تضمنت جواز نكاح هؤلاء المسلمين المرادين منها ، مع أن أخبارنا قد استفاضت بالمنع من نكاح المخالفين ، واليه ذهب معظم من أصحابنا ، وإنما خالف فيه الشاذ النادر منهم ، كما سيتبين لك من هذا الباب ، وستأتيك هذه المسألة ان شاء الله تعالى في الباب الثالث منقحة الدليل واضحة السبيل ، وبمقتضى ذلك لا يصح جعل هؤلاء المخالفين من جملة المعنيين بهذه الأخبار والمرادين .

وأما الجواب التفصيلي ، فنقول : أمّا عن الرواية الأولى ، فإنّ قصارى ما تدلّ عليه أنّ الاسلام ما ترتب عليه تلك الأحكام من حقن الدم ، وأداء الأمانة ، واستحلال الفروج ، ونحن لا نخالف فيه ، بل نقول : إنّه لابدّ من اثبات الاسلام أو لا لنرتب عليه تلك الأحكام ، فإذا ثبت عندنا اسلام شخص أو طائفة ، أجرينا عليه هذه الأحكام .

ولا يصح أن يؤخذ ذلك معرفاً للإسلام ، والا لزم الدور في المقام : لأنّ اجراء هذه الأحكام تابع ومترافق على الحكم بالاسلام ، كما هو ظاهر عند سائر الأنماط فضلاً عن ذوي الأفهام ، فهي متأخرة عنه ، ولو أخذت في تعريفه وقلنا الاسلام هو ما حقن به الدم ... الخ ، لزم تقدمها عليه ، ضرورة تقدم الأجزاء على الكلّ ، ولزم

منه توقف كلّ منهما على الآخر المؤدي إلى توقف الشيء على نفسه ، وحينئذ فلا دلالة في هذا الخبر على اسلام أولئك المخالفين .

وأماماً عن الرواية الثانية ، فبأنّ غاية ما يستفاد منها بيان المغايرة بين الایمان والاسلام ، بدليل أنه جلّ شأنه نفي الایمان الذي هو التصديق عن الأعراب ، وأثبتت لهم الاسلام الذي هو عبارة عن مجرد الاقرار باللسان ، وهذا محتمل لمعنيين :

أحدهما : أن يكون اسلامهم من قبيل اسلام المنافقين المقربين ظاهراً مع الانكار باطناً ، والظاهر أنه ليس هو المراد في الآية .

وثانيهما : أن يكون من قبيل اسلام الشكّاك ، وهم من أقرّ بالشهادتين مع عدم التصديق باطناً ، كما تقدم في المؤلفة ، والظاهر أنه هو المراد . وعلى أيهما حمل فاسلام المخالفين ليس من قبيل ذلك ، انّ اسلام المخالفين عنده مشتمل على الاقرار والعمل والتصديق بجميع ذلك ، فلا يكونون من قبيل الأعراب المذكورين في الآية ، وحينئذ فلا دليل في الحديث المذكور .

ولعلّ هذا الخبر مع الخبر الرابع ، وهو موثقة أبي بصير ، وردّاً في مقام الردّ على العامة ، حيث أنّ المنقول عنهم ما صرّح به جماعة منهم صاحب نوافض الروافض ، اتحاد معنى الایمان والاسلام ، فلا يصحّ أن يقال : هذا مؤمن غير مسلم ، ولا هذا مسلم غير مؤمن ، ونقل على ذلك اتفاق أهل السنة والجماعة ، قال : ويستدلّون بأنّ المنقول عن السلف وفي القرآن ما يدلّ عليه ، كقوله تعالى ﴿فَأَخْرَجْنَا مِنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ \* فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتِ الْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(١)</sup> إلى آخر كلامه أذاقه الله تعالى شديد انتقامته .

وبالجملة فهذا الخبران إنما وردان في بيان معنى هذه الآية الشريفة ، ومن المعلوم أن مصداقها إنما هو بالنسبة إلى زمانه عليه السلام من حيث حصول الاقرار بدون تصديق في ذلك الوقت ، فلا تكون شاملة لهؤلاء المخالفين الموجودين .

وأثنا عن الرواية الثالثة ، فيما أشرنا إليه في الفائدة السادسة من فوائد المقدمة ، من أنها بالدلالة على ما ندعّيه أنسُب ، والى ما نقوله في ذلك أقرب .

وأثنا عن الرابعة ، فيما عرفت في جواب الثانية .

وأثنا عن الخامسة ، فبانّها بحسب ظاهرها من العموم ، والحكم بسلام من شهد الشهادتين وإن كان مع التصديق لا يمكن العمل بها ، لتناولها لمثل الخوارج والتواصب بالمعنى الذي يدعّيه ، وهو لا يقول به ، فلابدّ من تخصيصها بدليل من خارج ، وليس المخصوص الذي اعتمدوه دليلاً على اخراج ذينك الفردين أصلح سندًا ولا أكثر عدداً ، ولا أصرح دلالة من المخصوص الذي ندعّيه على خروج أولئك المخالفين ، وهو من الأدلة الدالة على نسبهم ، والأدلة الدالة على كفرهم ، وستأتيك في هذا الباب ان شاء الله تعالى ، فالواجب حينئذ بمقتضي ذلك حمل هذه الرواية وأمثالها على ماعداهم من أولئك الجاهلين بالامامة لغير المنكرين . ولكن بعض أصحابنا حيث لم يهتد لهذا الفرد ، مع أنه أعظم الأفراد ، وقعوا فيما وقعوا فيه من حمل هذه الأخبار على هؤلاء المخالفين الجاحدين .

فغاية ما أمكنهم الجمع به بين الأخبار ، بعد أن حملوا هذه الأخبار على أن المراد بها أولئك المخالفون ، وحكموا عليهم بسلام ، لذلك حمل أخبار الكفر على أنّ المراد به الكفر الحقيقي النفس الأمري دون الظاهري كالمنافقين ، فهو لاء المخالفون عندهم مسلمون ظاهراً كفار باطناً ، فجعلوا للکفر معنيين ، ولا أثر له في النصوص ولا عين .

نعم ذلك موجود في عصر النبي عليه السلام في المنافقين ، حيث كانوا مظهرين

لمتابعته وموافقته والقيام بما جاء به من غير تصديق، وأمّا بعد وفاته عليه السلام وظهور ما ظهر ممّا فطر العقول وبهـ، أنكروا الامامة التي هي الأصل الأعظم من أصول الاسلام والدين التي هي محل النبوة في وقتها على اليقين، وقدّد الأخلاف الأسلامـ ، فكثر التعصّب فيهاـ ، وفشـى الفساد والخلافـ ، صارت هي الميزان في الأمةـ ، مثل النبوةـ في وقتهاـ ، فمن قال بهاـ فهو مؤمنـ ، ومن أنكـرهاـ فهو كافـرـ ، ومن لم ينـكرـ فهو مسلمـ ، كما هو مدلـولـ الحديثـ المتواتـرـ بينـ الفريـقـيـنـ «أنتـ متـىـ بـمنـزـلـةـ هارـونـ موـ موسـىـ الاـ آـنـهـ لاـ نـبـيـ بـعـديـ»<sup>(١)</sup> فـكـماـ أـنـ الكـافـرـ بـنـبـوـةـ هـارـونـ كـافـرـ بـنـبـوـةـ مـوسـىـ ، فـكـذـلـكـ الكـافـرـ بـوـلـاـيـةـ عـلـيـ عـلـيـلـهـ كـافـرـ بـنـبـوـةـ مـحـمـدـ عليه السلامـ كماـ سـيـأـتـيـ التـصـرـيـعـ بـهـ ، بلـ أـشـدـ كـفـراـ .

كما ورد عن الصادق عليه السلام قال : الناصبي شرّ من اليهودي ، فقيل : وكيف ذلك  
يابن رسول الله ؟ فقال : لأنّ الناصبي منع لطف الامامة وهو عام ، واليهودي منع  
لطف النبوة وهو خاص .<sup>(٢)</sup>

وبالجملة فلا فرق في ذلك بين النبوة والامامة ، الا أنّ النبوة كانت في وقت الدعوة اليها ، معتقدة بالجيوش والعساكر والسيف المشهور على رأس كل مناصب ومكاناب ، فدخل الناس فيها بين راهب وراغب ، وصادق وكاذب .

وأما الإمامة، فكانت على العكس من ذلك، حيث ازدادت بايراد كلٍّ من قال بها موارد المهالك، فمن ثم صار النفاق في جانب النبوة دون الإمامة، وتوارت الأخبار بارتفاع الناس في ذلك الوقت، فهذا الفرد لا وجود له إلا في ذلك الوقت خاصة.

(١) خديث متواتر بين الفريقيين ، رواه جمع من أعلام القوم ، راجع مصادر الحديث الى احقيقاة الحقة، المجلد ١٦: ٩٧-١٦ ، وغيره .

(٢) لم أعن على نصّ الحديث في مظانه ، راجع بحار الأنوار ٢٧ : ٢٣٨ .

وأمّا باقي الأفراد من كفر أو إسلام أو إيمان ، فهـما بالنسبة إلى النبوة والإمامـة واحد ، فـإن الناس في وقتـه عليه السلام : إما مؤمن وهو المصدق به ، أو كافر به غير مـقر بـنبـوته بالـكـلـيـة كالـيهـود والنـصـارـى ، أو مـسـلـم كـالمـؤـلـفـة قـلـوبـهـمـ منـ الشـكـاكـ ، وـحـكمـ الأوـلـ فيـ الـآخـرـةـ الجـنـةـ ، والـثـانـيـ النـارـ ، والـثـالـثـ منـ المرـجـينـ .

وأمـاـ بالنسبةـ إـلـىـ الإـيـامـةـ ، فـهـذـهـ الأـقـسـامـ أـيـضـاـ بـعـينـهـاـ ، فـمـنـ صـدـقـ بـهـاـ فـهـوـ مـؤـمـنـ ، وـمـنـ جـحـدـهـاـ وـأـنـكـرـهـاـ فـهـوـ كـافـرـ ، وـمـنـ جـهـلـهـاـ أوـ شـكـ فـيـهـاـ ، فـهـوـ مـسـلـمـ ضـالـ ، وـفـيـ الـآخـرـةـ حـكـمـ الجـمـيعـ مـاـ تـقـدـمـ .

وأـمـاـ عنـ الرـوـاـيـةـ السـادـسـةـ ، فـبـعـينـ مـاـ تـقـدـمـ عنـ الرـوـاـيـةـ الـأـولـىـ ، فـلـاـ نـعـيـدـهـ .  
وأـمـاـ عنـ الرـوـاـيـةـ السـابـعـةـ ، فـقـدـ تـقـدـمـ الـكـلـامـ فـيـهـاـ مـشـرـوـحاـ فيـ الـفـائـدـةـ السـادـسـةـ ، وـأـيـدـهـ اـيـضـاـ وـبـيـانـاـ مـاـ أـطـلـنـاـ بـهـ الـكـلـامـ فـيـ جـوـابـ الرـوـاـيـةـ الـخـامـسـةـ .  
وأـمـاـ عنـ الرـوـاـيـةـ الثـامـنـةـ ، فـلـيـسـ فـيـهـ دـلـالـةـ عـلـىـ مـاـ اـدـعـاهـ ، بـلـ هـيـ بـالـدـلـالـةـ عـلـىـ  
الـعـكـسـ أـشـبـهـ ، وـسـيـأـتـيـكـ فـيـ جـمـلـةـ الرـوـاـيـاتـ الدـالـلـةـ عـلـىـ اـنـقـسـامـ النـاسـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ  
الـإـيـامـةـ إـلـىـ أـقـسـامـ ثـلـاثـةـ .

وـمـاـ ذـكـرـهـ مـنـ أـنـ فـيـهـ تـصـرـيـحـاـ بـجـواـزـ مـناـكـحةـ الـمـخـالـفـينـ وـثـبـوتـ الـإـسـلـامـ لـهـمـ  
ظـاهـراـ ... الخـ ، فـهـوـ دـلـيلـ مـاـ قـدـمـنـاـ لـكـ ذـكـرـهـ مـنـ حـمـلـهـمـ مـورـدـ هـذـهـ الـأـخـبـارـ عـلـىـ  
هـؤـلـاءـ الـمـخـالـفـينـ ، لـغـفـلـتـهـمـ عـنـ ذـلـكـ الـفـردـ الـذـيـ هـوـ مـورـدـهـاـ وـاقـعاـ ، فـإـنـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ  
أـنـمـاـ صـرـحـتـ بـجـواـزـ نـكـاحـ الـمـسـتـضـعـفـينـ ، وـأـنـهـمـ هـمـ الـمـسـلـمـونـ ، وـهـمـ الـمـرـادـونـ بـأـهـلـ  
الـضـلـالـ ، دـوـنـ الـمـخـالـفـينـ لـلـإـيـامـةـ الـذـيـنـ هـمـ مـحـلـ النـزـاعـ ، وـسـتـأـتـيـكـ الرـوـاـيـةـ - انـ  
شـاءـ اللهـ تـعـالـىـ - عـنـ قـرـيبـ مـذـيـلـةـ مـاـ يـرـيـكـ مـنـ مـعـنـاهـاـ العـجـبـ العـجـيبـ .

الـوـجـهـ الثـانـيـ : مـنـ وـجـوهـ النـظـرـ فـيـ كـلـامـهـ قـلـبيـهـ قـوـلـهـ «ـ وـالـأـخـبـارـ فـيـ ذـلـكـ كـثـيرـةـ ...  
الـخـ »ـ فـإـنـ كـثـرـتـهـاـ مـعـ كـوـنـهـاـ عـلـىـ مـاـ عـرـفـتـ لـاـ تـجـدـيـ نـفـعـاـ فـيـ الـمـقـامـ .ـ وـمـاـ اـدـعـاهـ فـيـهـ  
مـنـ الـبـيـانـ وـالـصـرـاـحةـ ، فـقـدـ عـرـفـتـ مـاـ فـيـهـ مـنـ الـبـعـدـ عـنـ تـلـكـ السـاحـةـ .

الوجه الثالث : أنّ ما ادّعاه من أنّ المراد بالكفر في حديث حمران هو الكفر الظاهري مردوّد ، بأنّه لم يقم لنا دليل على انقسام الكفر الى هذين القسمين في غير زمانه عليهما السلام ، والقول به يحتاج الى الدليل ، وارتكابه بمجرّد دعوى الاسلام لأولئك المخالفين خروج عن نهج السبيل : اذ من المعلوم أنّ المتّبادر من اطلاق الكفر حيث يذكر هو ما يكون مبائناً للإسلام ، ومضاداً له في جميع الأحكام ؛ اذ هو المعنى الحقيقي من اللفظ .

وهكذا كل لفظ أطلق ، فانّ المتّبادر منه هو معناه الحقيقي ، والحمل على غيره يحتاج الى دليل واضح وبرهان لا يح ، فالقول يجعل بعض أفراد الكفر داخلاً في الاسلام ومشاركاً له في بعض الأحكام من غير دليل قاطع في المقام ، لا يخفى ما فيه على ذوي الأفهام .

الوجه الرابع : قوله « والآفلو حملناها على الكفر ... » الخ ، فانّ فيه أنا نحملها على الكفر بالمعنى المتّبادر من حاق اللفظ ، ولا معارض لها في ذلك ، وما توهمه من لزوم اطراح تلك الأخبار باعتبار توهمه منها الدلالة على اسلام أولئك المخالفين ليس في محلّه ، فانّ موردها فرد آخر غيرهم ، كما عرفته غير مرّة ، وستعرفه بأوضح بيان ، فلا منافاة بحمد الله سبحانه .

الوجه الخامس : حمله الكفر الوارد في شأن هولاء الفجرة على الكفر بترك أمر الله ، فاته من مثله تهْيَّأ عجيب غريب ، ولكن التورّط في ضيق الازام يفحّم الليسب ، والوقوع في ضنك الاصحاح يخرب الأريب ؛ اذ لا يخفى على ناظر في الأخبار ومن جاس خلال تلك الديار أنّ الترك لشيء من تلك الأمور ان كان عن جحود وانكار ، فهو داخل في كفر الجحود ، وهو القسم الأول الذي لا يجوز اطلاق الاسلام على المتّصف به بالكلية ، بل هو معامل معاملة الكفار دنيا وآخرة . وان كان الترك عن تهاؤن واستخفاف وهو القسم الثالث ، فهذا لا يخرج صاحبه عن

الشهاب الثاقب ..... الشهاب الثاقب ..... الايمان الذي هو عليه .

فحينئذ فان كان هذا الترک الذي نسبه لهؤلاء المخالفين وجعلهم من الكافرين ، ترك جحود وانكار ، فصاحبہ لا شك من الكفار في هذه الدار وفي دار القرار . وان كان عن مجرد تهاون واستخفاف ، فهو لا يخرج صاحبه عن أصل الايمان ، كترك الصلاة ونحوها استخفافاً ، فليختر هذا القائل أحد الشقين ، ولا ثالث لهما في البین .

فإِمَّا أَنْ يَقُولُ بِكُوْنِ كُفُّرِهِمْ كُفُّرَ جَحْدَوْ ، فَيُتَرَّبَ عَلَيْهِ أَحْكَامُهُ ، أَوْ يَقُولُ بِكُوْنِهِ  
كُفُّرَ اسْتَخْفَافَ ، فَيُحَكِّمُ بِأَيْمَانِهِمْ فَضْلًا عَنِ اسْلَامِهِمْ ، عَلَى أَنَّ هُؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ لَمْ  
يَتَرَكُوا شَيْئًا مِّنَ الضرورِيَّاتِ الدينيَّةِ ، بِحِيثُ يُمْكِنُ أَنْ يُسَنِّدَ إِلَيْهِمُ الْكُفُّرُ بِسَبِيلِ الْأَمَامَةِ ، وَمِنَ الْمُعْلُومِ أَنَّ تَرْكَهُمْ لَهَا تَرْكَ جَحْدَوْ وَانْكَارَ وَتَعْنَتَ وَاسْتَكْبَارَ ، وَبِذَلِكَ  
يَعْلَمُ كُوْنَهُمْ مِّنَ الْقَسْمِ الْأَوَّلِ مِنْ تَلْكَ الْأَقْسَامِ ، كَمَا سَتَأْتِيكَ بِهِ الْأَخْبَارُ نِيرَةُ  
الْأَعْلَامِ .

الوجه السادس : قوله « وبهذا التحقيق ظهر لك ... » الخ ، فانّ فيه أنّ الظاهر كما حَقَّقْنَا لَكَ خَلَافَهُ ، وَقِيَاسَهُ هُؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ عَلَى أَوْلَئِكَ الْمُنَافِقِينَ قِيَاسَ مَعَ الْفَارَقِ ، وَحُكْمُ لِلنَّصْوصِ الْمَعْصُومِيَّةِ غَيْرُ مَطَابِقٍ .

وَمَا أَطَالَ بِهِ شَيْءٌ مِّنَ الْمُنَافِقِينَ مِنْ كُوْنِهِمْ مُشَارِكِينَ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْمُنَاكِحةِ  
وَالْمَوَارِثَةِ إِلَى آخِرِهِ ، فَصَحِيحٌ وَلَا يَحْتَاجُ فِيهِ إِلَى هَذَا التَّطْوِيلِ ؛ لِقِيَامِ الْبَرْهَانِ عَلَيْهِ  
وَالدَّلِيلِ . وَأَمَّا الْمُخَالِفُونَ ، فَلَيْسُوا كَذَلِكَ ؛ لِظُهُورِ الْفَرْقِ فِيمَا هُنَالِكُ .

الوجه السابع : قوله « عَلَى أَنَّهُ قد حَصَلَ لَنَا الْعِلْمُ الْقَطْعِيُّ مِنْ سِيرَةِ أَهْلِ  
الْبَيْتِ طَاهِرَيْهِ ... إِلَى آخِرِهِ ، فَانَّ فِيهِ أَهْلَ الْبَيْتِ طَاهِرَيْهِ كَانَ غَالِبٌ مُبَاشِرِهِمْ  
وَمُعَاشِرِهِمْ وَمُخَالِطِهِمْ وَمُسَاوِرِهِمْ لِلْمُخَالِفِينَ أَنَّمَا هُوَ لِلْخَلْفَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْرَاءِ  
وَالْكُبَرَاءِ وَالْوُزَرَاءِ مِنَ الْأُمُوَّةِ وَالْعَبَاسِيَّةِ مَمَّنْ هُوَ فِي النَّصْبِ لَهُمْ طَاهِرَيْهِ رَؤُوسُ غَيْرٍ

أذناب ، وممَّن لا يشكُّ في كفرهم ولا يرتاب ، ولا سيما في الصدر الأول ، وما وقع فيه من اتّباع ابن الخطاب .

فهل يحتاج هذا الشيْخ عليه السلام إلى دليل يدلّ على نجاستهم زيادة على ما ورد من نجاسة النصاب ؟ وأنّهم أشدّ في النجاسة من الكلاب ، أو أنّه عليه السلام يمنع نصبهم وعداوتهم للأئمّة الأطياب ، حتّى ينكر آنّه لم يأت خبر واحد عنهم يشهد بنجاستهم في هذا الباب ، ما هذا الا عجب عجاب ، وغفله بلا ارتياش .

نعم يبقى الكلام في الجمع بين النجاسة وبين جواز مخالفتهم ومساورتهم ، حيث أنّ كلا الأمرين قد وضح فصار نصب العين ، والوجه فيه ليس سوى التقية والخوف من تفاقم تلك البلية ، كما هو جاري في جميع الأحكام ، وعام في كلّ مقام .

وبهذا يظهر لك الجواب عمّا جرى به قلمه رحمة الله تعالى من التطويل ، وأطال به من التسجيل ، فإنّ الجواب في تلك الموضع كلّها من ذلك القبيل ، والله الهادي إلى سوء السبيل .

## المطلب الثاني

### [في تقسيم الناس باعتبار الإمامة]

اعلم آنّه قد استفاضت النصوص عن أهل الخصوص - سلام الله عليهم - بأنّ الناس بالنسبة إلى الإمامة على ثلاثة أقسام ، كما هو بالنسبة إلى النبوة في تلك الأيام :

أحدها : من دان بها وتمسّك بوثيق عروتها ، وهم المؤمنون الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

وتنانها : من أنكرها وجحدها ، وقدم من اختاره الشيطان له فيها ، وهم النصاب

الكافرون الذين الى جهنم يحشرون .

وثالثها : من لم يعرف ولم ينكر ، وهم الجاهلون بها ، والمستضعفون الذين هم لأمر الله مرجون .

فروى الكليني في الكافي بسنده عن هشام صاحب البريد ، قال : كنت أنا ومحمد بن مسلم وأبو الخطاب مجتمعين ، فقال أبو الخطاب : ما تقولون في من لم يعرف هذا الأمر ؟ فقلت : من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر ، فقال أبو الخطاب : ليس بكافر حتى تقوم عليه الحجّة ، فإذا قامت عليه الحجّة فلم يعرف فهو كافر ، فقال له محمد بن مسلم : سبحان الله ما له اذا لم يعرف ولم يجحد يكفر ؟ ليس بكافر اذا لم يجحد .

قال : فلما حججت دخلت على أبي عبد الله عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةَ فأخبرته بذلك ، فقال : إنك قد حضرت وغابا ، ولكن موعدكم الليلة جمرة الوسطى يعني .

فلما كانت الليلة اجتمعنا عنده وأبو الخطاب ومحمد بن مسلم ، فتناول وسادة فوضعها في صدره ، ثم قال لنا : ما تقولون في خدمكم ونسائكم وأهليكم ؟ أليس يشهدون أن لا إله إلا الله ؟ قلت : بلـى ، قال : أليس يشهدون أنَّ محمداً رسول الله عَلَيْهِ الْمُصَدَّقَةَ ؟ قلت : بلـى ، قال : أليس يصلّون ويصومون ويحجّون ؟ قلت : بلـى ، قال : فيعرفون ما أنتم عليه ؟ قلت : لا ، قال : فماهم عندكم ؟ قلت : من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر .

قال : سبحان الله أما رأيت أهل الطريق وأهل المياه ؟ قلت : بلـى ، قال : أليس يصلّون ويصومون ويحجّون ؟ أليس يشهدون أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً رسول الله ؟ قلت : بلـى ، قال : فيعرفون ما أنتم عليه ؟ قلت : لا ، قال : فماهم عندكم ؟ قلت : من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر .

قال : سبحان الله أما رأيت الكعبة والطواف وأهل اليمن وتعلّقهم بأستار

الكعبة؟ قلت: بلى، قال: أليس يشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويصلّون ويصومون ويحجّون؟ قلت: بلى، قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا، قال: فما يقولون فيهم؟ قلت: من لم يعرف فهو كافر.

قال: سبحان الله هذا قول الخوارج، ثم قال: إن شئتم أخبرتكم؟ فقلت أنا: لا، فقال: أما انه شرّ عليكم أن تقولوا بشيء ما لم تسمعواه منا، قال: فظننت أنه يدبرنا على قول محمد بن مسلم<sup>(١)</sup>.

أقول: أنظر أيّدك الله تعالى بعين البصيرة إلى ما تضمنه هذا الخبر من كون جمهور الناس في ذلك الوقت من الجاهلين بأمر الامامة لا معرفة لهم بها، ولم يسمعوا بذكرها وصيبيها، سعياً سكان البوادي وأصحاب البلدان البعيدة، وأصحاب الحرف والصناعات، ومن شغلته الدنيا عن النظر في أمر الآخرة، والبله من النساء والرجال.

والسبب في ذلك هو ما شرحناه لك في الفائدة الأولى من فوائد المقدمة، فكلّ من نشأ في تلك الحال، ورأى الأمر على هذا المنوال، ولم يبادر بالفحص عن الحقيقة والسؤال، ولم تقم عليه الحجة بوجود الأئمّة الأبرار، فهو من الجاهلين والمستضعفين المشار إليهم بأهل الضلال، كما استفاضت به أخبار العترة الأبرار. قال الفاضل الشارح ملاً محمد صالح المازندراني في شرحه على الكافي، بعد ذكر هذا الحديث ما هذا لفظه: الفرق بين هذه الأقوال الثلاثة أنه ذهب صاحب البريد إلى أنّ غير العارف كافر، سواء قامت عليه الحجة أم لم تقم، سواء جحد أم لم يجحد، وعلى هذا لا واسط بين المؤمن والكافر.

وذهب أبو الخطاب إلى أنه كافر إن قامت عليه الحجة، سواء جحد أم لم

يُجحد، وعلى هذا بينهما واسطة، وهي غير العارف قبل قيام الحجّة عليه، ولكن يلزم أن لا يكون قبله مع الانكار أيضاً كافراً وليس كذلك.

وذهب محمد بن مسلم إلى أنه كافر إذا جحد، وبدون الجحد ليس بكافر، وعلى هذا بينهما واسطة، وهي من لم يعرف ولم يجحد، ويسمى مستضعفاً وضالاً. والمراد بالضال في هذا الباب هو هذا المعنى، وإن كان يطلق كثيراً على المعنى الأعم منه، وهو من لم يتمسّك بالحقّ وخرج عن سبيله، فإنه يصدق على جميع أرباب المذاهب الباطلة.

والظاهر أنّ مرادهم بالكافر هنا من يجري عليه أحکام الكفر في الدنيا، مثل النجاستة وعدم جواز المباشرة والمناكحة وغيرها، كما هو مذهب بعض العلماء، والأفلا خلاف في استحقاق العقوبة وخلود بعضهم في النار<sup>(١)</sup> انتهى.

وروى الثقة الجليل على بن جعفر في كتابه، وهو من الأصول المعتمدة المشهورة إلى الآن، عن أخيه موسى عليهما السلام قال: سأله عن نبي الله عليهما السلام هل كان يقول على الله شيءٌ قطّ، أو ينطق عن هوئٍ أو يتكلّف؟ فقال: لا، فقال: ما رأيك قوله تعالى عليهما السلام: من كنت مولاً له فعليه مولاً الله أمره به؟ قال: نعم، قلت: فأبرا إلى الله ممّن أنكر ذلك منذ يوم أمر به رسول الله عليهما السلام؟ قال: نعم، قلت: هل أسلم الناس حتى يعرفوا بذلك؟ قال: لا «الـ المستضعفـين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً»<sup>(٢)</sup>.

قلت: من هو؟ قال: أرأيتم خدمكم ونساءكم ممّن لا يعرف ذلك أتقتلون خدمكم وهم مقرّون لكم؟ وقال: من عرض ذلك عليه، فأنكره فأبعده الله

(١) شرح أصول الكافي ١٠ : ٩٠ - ٩١.

(٢) في المسائل: يسلم.

(٣) الأحزاب: ٩٨.

واستخفه لا خير فيه الحديث<sup>(١)</sup>.

فانظر الى نفيه عليه اللهم عنمن لا يعرف ذلك ، واستثنائه المستضعفين من البين ، وفي آخره اشارة الى جواز القتل ، كما سيأتي تحقيقه في الباب الثالث ان شاء الله تعالى .

واما احتمال أن يكون السلم من السلامة لا من الاسلام ، فهو مدفوع بما يدل عليه آخر الحديث من قوله « أتقتلون خدمكم ؟ » .

وروى أيضاً في الكافي في الصحيح عن زراة ، قال : دخلت أنا وحمران وبكير على أبي جعفر عليهما السلام قال : فقلنا له : إنما نمد المطمئن ، قال : وما المطمئن ؟ قلت : التر ، فمن وافقنا من علوى وغيره توليناه ، ومن خالفنا من علوى وغيره برئنا منه ، فقال لي : يا زراة قول الله تعالى أصدق من قولك ، فأين الذين قال الله تعالى ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً﴾ أين المرجون لأمر الله ؟ أين الذين خلطوا عملاً صالحاً وأخر سيتاً ؟ أين أصحاب الأعراف ؟ أين المؤلفة قلوبهم ؟ الحديث<sup>(٢)</sup> .

وروى في الصحيح عن زراة عنه عليهما السلام أيضاً ، قال : عليك بالبله من النساء التي لا تنصب والمستضعفات<sup>(٣)</sup> .

وروى الشيخ في الصحيح عن زراة ، قال : قلت لأبي عبد الله عليهما السلام : أتزوج مرجة أو حرورية ؟ قال : عليك بالبله من النساء ، قال زراة : فقلت : والله ما هي إلا مؤمنة أو كافرة ، فقال أبو عبد الله عليهما السلام : فأين أهل تنوى الله قول الله عزوجل أصدق من قولك ﴿ إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون

(١) مسائل علي بن جعفر ص ١٤٥ - ١٤٦ ح ١٧٥ .

(٢) أصول الكافي ٢: ٣٨٢ - ٣٨٣ ح ٣ .

(٣) فروع الكافي ٥: ٣٤٨ ح ٢ ، وتهذيب الأحكام ٧: ٣٠٤ ح ٢٦ .

حيلة ولا يهتدون سبيلاً<sup>(١)</sup>.

وروى في الكافي في الصحيح عن زراة ، قال : قلت لأبي جعفر عَلَيْهِ الْكَفَافُ : أتّى  
أخشى أن لا يحلّ لي أن أتزوج من لم تكن على أمري ، فقال : ما يمنعك من البله  
من النساء ، فقلت : وما البله ؟ فقال : هنّ المستضعفات اللاتي لا ينصنون ولا يعرفن  
ما أنتم عليه<sup>(٢)</sup> .

وروى في الفقيه في الموثق ، عن حمران بن أعين ، وكان بعض أهله يريد  
التزويج ، فلم يجد امرأة يرضها ، فذكر ذلك لأبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ ، فقال : أين أنت  
من البهاء واللواتي لا يعرفن شيئاً ؟ قلت : أئّما يقول : إنّ الناس على وجهين كافر  
ومؤمن ، فقال : فأين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيتاً ؟ وأين المرجون لأمر  
الله ؟ أئّما عفو الله<sup>(٣)</sup> .

ورواه في الكافي بطريق موثقة أيضاً بأدّنى تفاوت لا يخلّ بالمقصود<sup>(٤)</sup> .

وروى في الكافي في الصحيح عن عمر بن أبان ، قال : سألت أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَافُ  
عن المستضعفين ، فقال : هم أهل الولاية ، فقالت : أئّما ولاية ؟ فقال : أما أنها ليست  
بالولاية في الدين ، ولكتها الولاية في المناكحة والموارنة والمغالطة ، وهم ليسوا  
بالمؤمنين ولا بالكافر ، وهم المرجون لأمر الله عزّوجلّ<sup>(٥)</sup> .

وروى في الكافي أيضاً عن زراة ، عن أبي جعفر عَلَيْهِ الْكَفَافُ قال : قلت له : ما تقول  
في مناكحة الناس ، فـأـتـيـ قد بلـغـتـ ما تـرـىـ وـمـاـ تـزـوـجـتـ قـطـ ؟ قال : وما يمنعك من

(١) تهذيب الأحكام ٧: ٣٠٤ ح ٢٥.

(٢) فروع الكافي ٥: ٣٤٩ ح ٧.

(٣) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٠٨ برقم: ٤٤٢٧.

(٤) فروع الكافي ٥: ٣٤٩ ح ٩.

(٥) أصول الكافي ٢: ٤٠٥ ح ٥.

ذلك ؟ قلت : ما يعنی الآية أخشى أن لا يحلّ لي مناكم فما تأمرني ؟  
إلى أن قال : قلت : أصلحك الله فما تأمرني أنطلق فأتزوج بأمرك ؟ فقال لي : إن  
كنت فاعلاً فعليك بالبلهاء من النساء ، قلت : وما البلهاء ؟ قال : ذوات الخدور  
العفائف ، قلت : من هي على دين سالم بن أبي حفصة ؟ قال : لا ، قلت : من هي  
على دين ربيعة الرأي ؟ قال : لا ، ولكن العوائق الالاتي لا ينصب كفراً ، ولا يعرفن  
ما تعرفون .

قلت : فهل تعدو أن تكون مؤمنة أو كافرة ؟ قال : تصوم وتصلّي وتنقّي الله ولا  
تدرّي ما أمركم ، فقلت : قد قال الله تعالى ﴿ هو الذي خلقكم فمنكم كافر ومنكم  
مؤمن ﴾<sup>(١)</sup> ، والله لا يكون أحد من الناس ليس بمؤمن ولا كافر .

قال : فقال أبو جعفر عليه السلام : قول الله تعالى أصدق من قولك يا زرار ، أرأيت  
قول الله تعالى ﴿ خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيئاً عسى الله أن يتوب عليهم ﴾<sup>(٢)</sup>  
فلما قال عسى ؟ قلت : ما هم الآئمة المؤمنين أو الكافرين .

قال : فقال : ما تقولون في قول الله تعالى ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفُينَ مِنَ الرِّجَالِ  
وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدَانِ لَا يُسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ إلى اليمان ، فقلت : ما  
هم الآئمة المؤمنين أو الكافرين ، فقال : والله ما هم بمؤمنين ولا كافرين .

ثم أقبل عليّ فقال : ما تقول في أصحاب الأعراف ؟ فقلت : ما هم الآئمة المؤمنين  
أو الكافرين ان دخلوا الجنة فهم مؤمنون ، وان دخلوا النار فهم كافرون ، فقال : والله  
ما هم بمؤمنين ولا كافرين ، ولو كانوا مؤمنين لدخلوا الجنة كما دخلها المؤمنون ،  
ولو كانوا كافرين لدخلوا النار كما دخلها الكافرون ، ولكنهم قوم استوت  
حسناهم وسيئاتهم ، فقصرت بهم الأعمال ، وأنهم للكما قال الله تعالى .

(١) التغابن : ٢ .

(٢) التوبية : ١٠٣ .

فقلت : أمن أهل الجنة هم أم من أهل النار ؟ فقال : أتركمهم من حيث تركهم الله تعالى ، قلت : أفترجنهما ؟ قال : نعم أرجنهما كما أرجأهم الله تعالى الحديث<sup>(١)</sup> . وأنت خبير بأنّه يستفاد من هذه الأخبار أمور :

الأول : أنّ زارة كان ممّن يقول بالثنية ، وإنّ الناس عنده بالنسبة إلى الامامة إما مؤمن ، أو كافر تجري عليه أحكام الكفر من النجاسة وعدم جواز المناكحة ، ولهذا امتنع من مناكمتهم ، والامام عليه قد قرر على ذلك فيما عدا تلك الأفراد التي عدّها له من البليه والمستضعفين ، وأمثالهم ممّن اشتملت عليه تلك الأخبار ، وأمره بالنكاح في هؤلاء خاصة .

وهو كما ترى دليل واضح على ما ادعينا من التقسيم ، وصريح في كفر أولئك المخالفين الغير الجاهلين ولا المستضعفين كفراً حقيقةً ظاهراً وباطناً ، مانعاً من جواز نكاحهم ، كما قرر الإمام عليه قد قرر على ذلك الكفر في هذه الأخبار على هؤلاء المخالفين وإن وقع في كلام السائل ، ولكنه عليه قد قرر علىه ، وتقريره عليه حجة قوله وفعله ، كما قرر في محله ، ولم يزد عليه إلا في تعيمه الكفر لمثل أولئك المستضعفين .

الثاني : أنه يستفاد منها أنّ المسلمين الذين تجري عليهم أحكام الإسلام في تلك الأيام وفي هذه الأيام ، وهم المرادون من تلك الأخبار المتقدمة في بيان الفرق بين الإيمان والإسلام ، إنّهم أهل الضلال المشار إليهم هاهنا من المستضعفين والبليه والجاهلين ، دون المخالفين الذين هم موضوع البحث ؛ لأنّ هذه الأخبار كما ترى صريحة في المنع من مناكمتهم ، وممتنع جواز مناكمتهم امتنع اجراء سائر أحكام الإسلام عليهم ؛ لأنّ الأخبار المتقدمة التي قد استندوا

(١) أصول الكافي ٢: ٤٠٣ - ٤٠٢ ح ٢.

اليها في القول باسلام أولئك المخالفين ، قد دلت على أنه متى حكم بالاسلام على أحد وجوب اجراء تلك الأحكام عليه من النكاح والطهارة ونحوهما .

وحيثند فلما صرّحت الأخبار بکفر هؤلاء الفجّار كفراً يمنع من جواز مناکحتهم ، علمنا يقيناً أنّهم خارجون عن جادة الاسلام بكلّ معنیه ، داخلون في الكفر الموجب للنجاسة وعدم جواز المناکحة ونحوهما ، وعلمنا أنّ المراد بالمسلمين في تلك الأخبار المتقدمة الذين حكم بجواز مناکحتهم وموارثتهم هم هؤلاء المشار إليهم في هذه الأخبار ، وهم البليه والمستضعفون والجاهلون .

ويرشدك الى ذلك صريحاً صحيحة عمر بن أبيان المتقدمة<sup>(١)</sup> ، حيث صرّحت بأنّ المستضعفين هم أهل الولاية دون غيرهم ، والمراد بالولاية يعني في المناکحة والموارثة والمخالطة ، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكافرين ، بل من المرجّحين لأمر الله تعالى .

الثالث : أنه يستفاد منها - كما تكرر في مضامينها - أنّ هؤلاء الضلال المحكوم باسلامهم من المرجّحين لأمر الله ، بل صريح صحيحة زراره وهي الأولى من روایاته أنّهم من أهل الجنة ، حيث زاد في آخرها على ما نقله في الكافي ، قال : وزاد حمّاد في حديثه ، قال : فارتفع صوت أبي جعفر وصوتي حتى كان يسمعه من على باب الدار ، وزاد فيه جميل عن زراره : فلما كثر الكلام بيني وبينه ، قال لي : يا زراراً حقاً على الله تعالى أن يدخل الضلال الجنة<sup>(٢)</sup> .

وحيثند فلا يسوغ حمل الضلال في هذه الأخبار على أولئك المخالفين الذين هم محل البحث ، المحكوم بخلودهم في النار عند من عدّهم من المسلمين ، كما توهّمه الشیخ الصالح تلميذ فيما مضى من كلامه ، حيث قال في ذيل الرواية

(١) أصول الكافي ٢: ٤٠٥ ح ٥.

(٢) أصول الكافي ٢: ٣٨٣ ح ٣.

الأُخْرِيَّة، وَهِيَ رَوَايَةُ زَرَارَةِ مَا لَفْظُهُ : وَفِيهِ تَصْرِيفٌ بِجُوازِ مَنَاكِحَةِ الْمُخَالِفِينَ ،  
وَثَبُوتِ الْإِسْلَامِ لَهُمْ ظَاهِرًاً مَعَ كُونِهِمْ ضَلَالًاً أَنْتَهِيَ .

فَانْهَى كَمَا تَرَى حَمْلَ الضَّلَالِ الْمُحْكُومَ بِاسْلَامِهِمْ وَجُوازِ مَنَاكِحَتِهِمْ عَلَى مُتَّلِّ  
هُؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ ، مَعَ أَنَّ هَذِهِ الْأَخْبَارَ كَمَا رُوِيَتْ صَرِيقَةً فِي كُونِهِمْ مِنَ الْمَرْجِئِينَ ،  
بَلْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، كَمَا سَمِعْتُ مِنْ صَحِيفَةِ زَرَارَةٍ ، بَلْ غَيْرَهُ أَيْضًاً ، كَمَا سَيَأْتِيَ إِنْ  
شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ، وَهُوَ يَحْكُمُ بِكُونِ هُؤُلَاءِ الْمُخَالِفِينَ مِنَ الْمُخْلَدِينَ فِي النَّارِ ، فَكِيفَ  
يَتَمَّ لِهِ مَا ذَكَرَهُ ، مَا هَذَا إِلَّا سُهُوبٌ عَجِيبٌ مِنْ مُتَّلِّ هَذِهِ الْمَحَدَّثَةِ الْأَرِيبِ !! .

الرَّابِعُ : الظَّاهِرُ أَنَّ الْعَرَادَ مِنَ الْمُسْتَضْعِفِ فِي هَذِهِ الْأَخْبَارِ مَا هُوَ أَعْمَمُ مِنَ الْجَاهِلِ  
بِالْإِمَامَةِ ؛ لِغَيْرِ سَمَاعِهِ بِهَا بِالْكُلِّيَّةِ ، أَوْ لِقَوْسُورِ عَقْلِهِ وَنَقْصَانِ فَهْمِهِ مِنْ ادْرَاكِ ذَلِكَ ،  
وَإِنْ كَانَ الظَّاهِرُ مِنَ الْلَّفْظِ هُوَ الْمَعْنَى الثَّانِي ، وَقَدْ صَرَّحَ بِتَفْسِيرِهِ بِالْمَعْنَى الْأَعْمَّ  
مَوْلَانَا مُحَسِّنُ الْكَاشَانِيَّ فِيمَا يَأْتِي مِنْ كَلَامِهِ .

وَأَشَارَ إِلَيْهِ الشَّارِحُ الْمَازِنْدَرَانِيُّ فِي مَطَاوِيِّ كَلَامِهِ ، حِيثُ قَالَ فِي شَرْحِ حَدِيثِ  
زَرَارَةِ الْأَخِيرِ عِنْدِ قَوْلِهِ زَرَارَةً « فَقَلْتُ : قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ هُوَ الَّذِي  
خَلَقَكُمْ ... ﴾ » مَا لَفْظُهُ : اسْتَدَلَّ عَلَى مَذَهِبِ الْبَاطِلِ بِهَذِهِ الْآيَةِ ، وَلَيْسَ نَصًّا فِيهِ :  
لَأَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْإِقْرَارُ ، وَالْكُفْرَ هُوَ الْإِنْكَارُ ، وَبَيْنِهِمَا وَاسْطَةٌ هِيَ عَدْمُهُمَا ،  
وَيُسَمُّونَ الْمُتَّصِفُ بِهَا تَارِةً غَيْرَ عَارِفٍ ، وَتَارَةً مُسْتَضْعِفًا ، وَتَارَةً ضَالًّاً إِلَى آخر  
كَلَامِهِ رَحْمَهُ اللَّهُ (١) .

وَبِالْجَمْلَةِ فَانْكَ قَدْ عَرَفْتَ مِنْ حَدِيثِ صَاحِبِ الْبَرِيدِ أَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ كَانُوا  
مِنَ الْجَاهِلِينَ بِالْإِمَامَةِ ، وَسَيَأْتِي فِي الْأَخْبَارِ الْآتِيَّةِ فِي الْمَطْلُبِ الْثَّالِثِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
تَعَالَى أَنَّ الْجَاهِلَ بِالْإِمَامَةِ يُسَمَّى ضَالًّاً ، وَهُوَ مُسْلِمٌ وَمِنْ أَهْلِ الْمُشَيَّةِ ، وَهَذِهِ

(١) شَرْحُ أَصْوَلِ الْكَافِيِّ لِلْفَاضِلِ الْمَازِنْدَرَانِيِّ ١٠ : ٩٥ .

الأخبار قد اشتملت على تعداد أفراد المسلمين ، وهو لم يذكر في عدادها صريحاً ، ولنقط المستضعفين يشمله ؛ لأنّ المراد به كما في بعض الأخبار من لم يعرف اختلاف الناس ، وفي بعض آخر من لا يستطيع أن يؤمن ، ولا يستطيع أن يكفر ، وعدم معرفة الاختلاف ، وعدم الاستطاعة للايمان والكفر كما يكون ناشئاً عن قصور العقل وضعفه ، يكون ناشئاً أيضاً عن عدم العلم بما يوجب ذلك بالكلية .

الخامس : أنه يستفاد من هذه الأخبار أنّ المستضعف في زمنهم عليه السلام موجود ، بل هو أكثر أفراد الناس ، كما شرحناه في الفائدة الأولى من فوائد المقدمة ، وحيثئذ فما ورد في حديث سفيان بن السسط قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : ما تقول في المستضعفين ؟ فقال لي شبيهاً بالفزع : فتركتم أحداً يكون مستضعفاً ؟ وأين المستضعفون ؟ فوالله لقد مشى بأمركم هذه العواتق الى العواتق في خدورهنّ ، وتحدثت به السقايات في طريق المدينة<sup>(١)</sup> . فهو محمول على الانكار ، كما يشهد به سياقه .

قال الشارح المازندراني بعد نقل الحديث : ولعلّ فزعه عليه السلام باعتبار أنّ سفيان كان من أهل الاذاعة لهذا الأمر ، فلذلك قال عليه السلام على سبيل الانكار : فتركتم أحداً يكون مستضعفاً ، يعني : أنّ المستضعف من لا يكون عالماً بالحقّ والباطل ، وما تركتم أحداً على هذا الوصف ؟ لافشائكم أمرنا حتى تتحدث به النساء والجواري في خدورهنّ ، والسقايات في طريق المدينة ، وأنّما خص العواتق بالذكر وهي الجارية أول ما أدركـت ؛ لأنّهنّ اذا علمـن مع كمال استثارـهنّ ، فعلمـ غيرـهنّ به أولى<sup>(٢)</sup> انتهـى .

وحيثـ فلا ينافي ما قدـمنا من الأخـبار .

(١) أصول الكافي ٢ : ٤٠٤ - ٤٠٥ ح ٤ .

(٢) شرح أصول الكافي للمولى المازندراني ١٠ : ١٠٢ .

وممّا يدلّ على ما ذكرنا من التقسيم أيضًا ما رواه في الكافي عن حمزة بن الطيار، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : الناس على سُتْ فرق ، يقولون كلّهم إلى ثلات فرق : الإيمان والكفر والضلال ، وهم أهل الوعيدين<sup>(١)</sup> الذين وعدهم الله تعالى الجنة والنار ، والمؤمنون والكافرون والمستضعفون والمرجون لأمر الله إِنَّمَا يعذّبهم إِنَّمَا يتوب عليهم ، والمعترفون بذنبهم خلطوا عملاً صالحًا وآخر سيّئًا ، وأهل الأعراف<sup>(٢)</sup> .

قال في الوافي بعد ايراد هذا الحديث : يعني إنّ الناس ينقسمون أولاً إلى ثلات فرق بحسب الإيمان والكفر والضلال ، ثمّ أهل الضلال ينقسمون إلى أربع ، فيصير المجموع سُتْ فرق :

الأولى : أهل الوعد بالجنة وهم المؤمنون ، وأريد بهم من آمن بالله وبالرسول وبجميع ما جاء به الرسول بلسانه وقلبه ، وأطاع الله بجوارحه .

والثانية : أهل الوعيد بالنار وهم الكافرون ، وأريد بهم من كفر بالله أو برسوله أو بشيء ممّا جاء به الرسول : إِنَّمَا بقلبه ، أو بلسانه ، أو خالف الله في شيء من كيائـر الفرائض استخفافاً .

والثالثة : المستضعفون ، وهم الذين لا يهتدون إلى الإيمان سبيلاً لعدم استطاعتهم ، كالصبيان والمجانين والبله ، ومن لم تصل إليه الدعوة .

والرابعة : المرجون لأمر الله ، وهم المؤخر حكمهم إلى يوم القيمة ، من الارجاء بمعنى التأخير ، يعني لم يأت لهم وعد ولا وعيد في الدنيا ، وإنما آخر أمرهم إلى مشيئة الله فيهم : إِنَّمَا يعذّبهم ، إِنَّمَا يتوب عليهم ، وهم الذين تابوا من الكفر ودخلوا في الإسلام ، الآأنَّ الإسلام لم يتقرر في قلوبهم ولم يطمئنوا إليه بعد ،

(١) في الكافي : الوعيدين .

(٢) أصول الكافي ٢ : ٣٨١ - ٣٨٢ ح ٢ .

ومنهم المؤلفة قلوبهم ومن يعبد الله على حرف قبل أن يستقر على الإيمان أو الكفر، وهذا التفسير للمرجئين بحسب هذا التقسيم الذي في الحديث ، والآفأهل

الضلال كلّهم مرجون لأمر الله ، كما ستأتي الاشارة اليه في حديث آخر .

والخامسة : فساق المؤمنين الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيتاً ثم اعترفوا بذنبهم ، فعسى الله أن يتوب عليهم .

والسادسة : أصحاب الأعراف ، وهم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم لا يرجعون احدا هما على الأخرى ليدخلوا به الجنة أو النار ، فيكونون على الأعراف حتى ترجمح أحد الأمرين بمشيئة الله سبحانه .

وهذا التفسير بالتفصيل يظهر من الأخبار الآتية ان شاء الله تعالى <sup>(١)</sup> انتهى .  
وما رواه في الكتاب المشار اليه عن سليم بن قيس ، قال : سمعت علياً عليه السلام يقول وأتاه رجل ، فقال له : ما أدنى ما يكون به العبد مؤمناً ، وأدنى ما يكون به العبد كافراً ، وأدنى ما يكون به العبد ضالاً ؟

فقال له : قد سألت فافهم الجواب : أما أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أن يعرفه الله نفسه ، فيقرر له بالطاعة ، ويعرفه نبيه عليه السلام فيقرر له بالطاعة ، ويعرفه امامه وحجته في أرضه وشاهده على خلقه ، فيقرر له بالطاعة .

قلت له : يا أمير المؤمنين وان جهل جميع الأشياء الا ما وصفت ؟  
قال : نعم اذا أمر أطاع ، وإذا نهي انتهى . وأدنى ما يكون به العبد كافراً من زعم أن شيئاً نهى الله تعالى عنه أن الله أمر به ونصبه ديناً يتولى عليه ، ويزعم أنه يعبد الذي أمره به ، وأنما يعبد الشيطان .

وأدنى ما يكون به العبد ضالاً أن لا يعرف حجة الله وشاهده على عباده الذي

أمر الله بطاعته وفرض ولايته الحديث<sup>(١)</sup>.

قال الشارح المازندراني للله بعد قوله « وأدْنِي مَا يَكُونُ بِالْعَبْدِ كَافِرًا » ما لفظه : يشمل الأصول والفروع ، ومن ذلك أن يتّخذ الطاغوت إماماً وولياً ، والله تعالى أمره أن يكفر بالطاغوت .

وقال بعد قوله « وأدْنِي مَا يَكُونُ الْعَبْدِ ضَالًّا ... إِنَّمَا صُورَتِهُ : عَدْمُ مَعْرِفَةِ الْحَجَّةِ وَإِنْ كَانَ أَعْمَمُ مِنَ الاعْتِقَادِ بِعَدْمِ كُوْنِهِ حَجَّةً ، وَمِنْ عَدْمِ الاعْتِقَادِ مُطْلَقاً ، لِكُنْ الْمَرَادُ هُنَا هُوَ الثَّانِي : لِأَنَّ الْأَوَّلَ كُفُرٌ وَمِنْ قَدْمِ الطَّاغُوتِ عَلَى الْحَجَّةِ فَهُوَ دَاخِلٌ فِي الْأَوَّلِ ؛ اذ يُصَدِّقُ عَلَيْهِ أَنَّهُ أَنْكَرَ الْحَجَّةَ فِي الْجَمْلَةِ ، وَفِي الْكَلَامِ السَّابِقِ اشْعَارُهُ فَلِيَتَأْمُلْ<sup>(٢)</sup> انتهي .

### المطلب الثالث

#### [في تفسير الإيمان]

قد دللت هذه الأخبار المتقدمة على أنّ ماعدا أهل الوعيدين ليسوا من المؤمنين ، وهو بناءً على ما هو المشهور بين الأصحاب من تفسير الإيمان بأنه عبارة عن التصديق القلبي ، أو بإضافة الاقرار اللساني ، محلّ اشكال . أمّا على مذهب من فسّره بإضافة الأعمال إلى ما تقدم من التصديق والاقرار ، فلا اشكال فيه ، وهذا هو الذي اخترناه ، وكتبنا فيه رسالة مفردة ، واليه ذهب جملة من علمائنا ، منهم ملا محسن في الوافي ، كما هو صريح كلامه المتقدّم ، وشيخنا المفيد والصدقون ، ومن فسّر الإيمان بالمعنى المشهور تفصي عن الاشكال المذكور بحمل المؤمن على الفرد الأكمل منه ، وهم الذين يدخلون الجنة بغير

(١) أصول الكافي ٢: ٤١٤ - ٤١٥ ح ١.

(٢) شرح أصول الكافي للعملى المازندراني ١٠: ١١٧ - ١١٨ .

عذاب بالكلية ، وهذا معنى أنهم أهل الوعد بالجنة ، وأولئك على من قصرت به أعماله من دخول الجنة بغير عذاب .

هذا ومن جملة الأخبار الدالة على ما أدعينا من اقسام الناس الى تلك الثلاثة الأقسام ، الأخبار الواردة في الصلاة على الميت ، من أنه ان كان مؤمناً دعي له بكذا ، وان كان مستضعفاً دعي له بكذا ، وان كان منافقاً دعي له بكذا<sup>(١)</sup> .

والمراد بالمنافق هنا هو الناصب ، أو ما هو أعمّ منه ومن المعنى المشهور ، لا المنافق بالمعنى المشهور خاصة ، وقد فسّره بذلك جماعة من أصحابنا ، منهم الشهيد في الذكرى<sup>(٢)</sup> ، وملا محسن في الوافي .

وهو صريح الكليني أيضاً في الكافي ، حيث قال : باب الصلاة على الناصب ، ثم نقل حسنة الحلبـي المتضمنة لصلاة النبي ﷺ على عبد الله بن أبي المنافق ، وبعدها رواية عامر بن السبط المتضمنة لصلاة الحسين عـلـيـهـ الـأـلـلـاـلـ .

ثم نقل حسنة أخرى للحـلبـي ، وفيها : اذا صـلـيـتـ عـلـىـ عـدـوـ اللهـ فـقـلـ ... الخـ .

ثم حسنة محمد بن مسلم ، وفيها : ان كان جـاـهـداـ لـلـحـقـ فـقـلـ ... الخـ<sup>(٣)</sup> .

وأنت خـيـرـ بـأـنـ فيـ اـيـرـادـ صـاحـبـ الـكـافـيـ هـذـهـ الرـوـاـيـاتـ فـيـ ضـمـنـ هـذـاـ الـبـابـ دـلـالـةـ وـاضـحـةـ عـلـىـ أـنـ النـاصـبـ عـنـدـهـ عـلـىـ نـحـوـ مـاـ اـخـتـرـنـاـهـ .

ومن ذلك أيضاً ما ورد في الزكاة من أنه يعطي ان كان مومناً ، ولا يعطي ان كان ناصباً<sup>(٤)</sup> . وان كان مستضعفاً ، فقد اختلفت فيه الأخبار ، ففي بعضها أنه يعطي

(١) فروع الكافي ٣: ١٨٧ ح ٢ و ح ٣ .

(٢) ذكرى الشيعة ١: ٤٣٨ .

(٣) فروع الكافي ٣: ١٨٨ - ١٨٩ .

(٤) فروع الكافي ٣: ٥٤٧ ح ٦ .

وفي آخر لا يعطي<sup>(١)</sup>.

ومن تتبع الأخبار الواردة في الأحكام وجدها لا تخرج عن هذا النظام ، الآنه ربّما اختلف التعبير فيها عن ذلك المعنى ، فربّما عَبَرَ عنه في بعضها بالناصب ، وربّما عَبَرَ عنه بالمخالف ، وربّما عَبَرَ بالمنافق أو الكافر ، والمرجع الى أمر واحد ، ومن ذلك سرى الوهم ووقع الخلاف ، كما لا يخفى على من تأمل بعين الانصاف .

#### المطلب الرابع

##### [في كفر الناصبين والمخالفين]

اعلم آنه قد استفاضت الأخبار عن السادة الأبرار بکفر أو لئك الفجّار .  
فروى الكليني في الكافي بسنده الى أبي جعفر عليهما السلام قال : ان الله عزوجل نصب  
عليّاً عليهما علمًا بينه وبين خلقه ، فمن عرفه كان مؤمناً ، ومن أنكره كان كافراً ، ومن  
جهله كان ضالاً<sup>(٢)</sup> .

وروى فيه أيضاً عن أبي ابراهيم عليهما السلام قال : ان علياً عليهما باب من أبواب الجنة ،  
فمن دخله كان مؤمناً ، ومن خرج من بابه كان كافراً ، ومن لم يدخل فيه ولم  
يخرج منه كان من الطبقة الذين الله عزوجل فيهم المشيئة<sup>(٣)</sup> .

وروى فيه عن أبي عبد الله عليهما السلام قال : من عرفنا كان مؤمناً ، ومن أنكرنا كان  
كافراً ، ومن لم يعرفنا ولم ينكرنا كان ضالاً حتى يرجع الى الهدى الذي افترض  
الله عليه من طاعتني الواجبة ، فان مات<sup>(٤)</sup> على ضلاله يفعل الله به ما يشاء<sup>(٥)</sup> .

(١) راجع : وسائل الشيعة ٩ : ٢٢١ كتاب الزكاة ب ٥ .

(٢) أصول الكافي ١ : ٤٣٧ ح ٧ ، وج ٢ : ٣٨٨ ح ٢٠ .

(٣) أصول الكافي ٢ : ٣٨٩ ح ٢١ .

(٤) في الكافي : يمت .

وأنت خبير بما في هذه الأخبار الثلاثة من الدلالة على ما ذكرناه من تقسيم الناس بالنسبة إلى الامامة إلى تلك الأقسام الثلاثة.

وروى في الكتاب المذكور أيضاً، قال: إنَّ عَلِيًّا بَابَ فَتْحِهِ اللَّهُ، مِنْ دُخْلِهِ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمِنْ خُرُجِهِ كَانَ كَافِرًا<sup>(٦)</sup>.

وروى في كتاب عقاب الأعمال، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إنَّ اللَّهَ جَعَلَ عَلِيًّا عَلَمًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ، لَيْسَ بَيْنَهُ عِلْمٌ غَيْرُهُ، فَمَنْ تَبَعَهُ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمَنْ جَحَدَهُ كَانَ كَافِرًا، وَمَنْ شَرَكَ فِيهِ كَانَ مُشْرِكًا<sup>(٧)</sup>.

ورواه البرقي في المحسن أيضاً<sup>(٨)</sup>.

وروى فيه أيضاً عن الصادق عليه السلام قال: إنَّ عَلِيًّا بَابَ هُدِيٍّ، مِنْ خَالِفِهِ كَانَ كَافِرًا، وَمِنْ أَنْكَرِهِ دُخُولَ النَّارِ<sup>(٩)</sup>.

وروى في كتاب علل الشرائع والأحكام، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إنَّ الْعِلْمَ الَّذِي وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ عَلِيٍّ عَلِيُّهُ السَّلَامُ مِنْ عِرْفَةِ كَانَ مُؤْمِنًا، وَمِنْ جَحَدَهُ كَانَ كَافِرًا<sup>(١٠)</sup>.

وروى في كتاب كمال الدين وتمام النعمة، عن الصادق عليه السلام قال: الإمام علم فيما بين الله عزوجل وبين خلقه، من عرفه كان مُؤْمِنًا، وَمِنْ أَنْكَرَهُ كَانَ كَافِرًا<sup>(١١)</sup>.

(٥) أصول الكافي ١: ١٨٧ ح ١١.

(٦) أصول الكافي ٢: ٣٨٨ ح ١٦.

(٧) عقاب الأعمال ص ٢٤٩ ح ١١.

(٨) المحسن للبرقي ص ١٧١ ح ٤٤.

(٩) المحسن ص ١٧١ ح ٤٥.

(١٠) علل الشرائع ص ٢١٠ - ٢١١ ح ١.

(١١) كمال الدين ص ٤١٢ ح ٩.

وروى في كتاب المجالس بسنده فيه عن النبي ﷺ أنه قال لحذيفة بن اليمان : يا حذيفة إن حجة الله عليك بعدي علي بن أبي طالب ، الكفر به كفر بالله ، والشرك به شرك بالله ، والشرك فيه شرك في الله والالحاد فيه <sup>(١)</sup> .

وفي الكافي بسنده الى الصحاف ، قال : سألت أبا عبد الله علثما عن قوله **«فمنكم كافر ومنكم مؤمن»** <sup>(٢)</sup> قال : عرف الله عزوجل ايمانهم بموالاتنا وكفرهم بها يوم أخذ عليهم الميثاق وهم ذر في صلب آدم <sup>(٣)</sup> .

وروى فيه بسنده الى أبي عبد الله علثما قال : أهل الشام شرّ من أهل الروم ، وأهل المدينة شرّ من أهل مكة ، وأهل مكة يكفرون بالله جهرة <sup>(٤)</sup> .

وروى فيه بسنده عن أحد هما علثما قال : إن أهل مكة ليكفرون بالله جهرة ، وإن أهل المدينة أخبث من أهل مكة ، أخبث منهم سبعين ضعفاً <sup>(٥)</sup> .

وروى فيه عن أبي مسروق ، قال : سأله أبو عبد الله علثما عن أهل البصرة ما هم ؟ فقلت : مرجنة وقدرية وحرورية ، قال : لعن الله تلك الملل الكافرة المشركـة التي لا تعبد الله على شيء <sup>(٦)</sup> .

ويدل على ذلك من الآيات القرآنية على ما ورد بتفسيره من الأحاديث المعصومةـة ، ما رواه في الكافي بسنده فيه عن أبي جعفر علثما قال : نزل جبريل بهذه الآية على محمد ﷺ هكذا **﴿بِنَسْمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ**

(١) أمالى الصدوق ص ٧٩.

(٢) التغابن : ٣.

(٣) أصول الكافي ١ : ٤٢٦ ح ٧٤.

(٤) أصول الكافي ٢ : ٤٠٩ ح ٣.

(٥) أصول الكافي ٢ : ٤١٠ ح ٤.

(٦) أصول الكافي ٢ : ٤٠٩ ح ٢.

- في علي - بغيًّا<sup>(١)</sup>.

وما رواه فيه بسنده الى أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى ﴿ وَإِذَا تَتَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا يَتَبَشَّرُونَ كُفَّارُ الَّذِينَ آمَنُوا أَيَّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنَ نَدِيًّا<sup>(٢)</sup> ﴾ قال : كان رسول الله عليه السلام دعا قريشاً الى ولايتنا ، فنفروا وأنكروا ، فقال الذين كفروا من قريش للذين أقرّوا للأمير المؤمنين ولنا أهل البيت : أي الفريقيين خير مقاماً وأحسن نديّاً تعيرناً منهم .

إلى أن قال : قلت : ﴿ فَإِنَّمَا يُسَرِّنَا هُنَّا بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِالْمُتَقِّينَ وَتُنذِّرَ بِهِ قَوْمًا لَّدَائِكَ<sup>(٣)</sup> ﴾ قال : إنما يسره الله على لسانه حين أقام أمير المؤمنين علماً ، فبشر به المؤمنين وأنذر به الكافرين ، وهم الذين ذكرهم الله في كتابه لدائ أي كفاراً<sup>(٤)</sup> .

وروى فيه بسنده عن محمد بن الفضيل ، عن أبي الحسن الماضي عليه السلام قال : سأله عن قول الله عز وجل ﴿ يَرِيدُونَ لِيظْفُنُوا نُورَ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> ﴾ قال : يريدون ليطفّنوا ولاية أمير المؤمنين عليه السلام بأفواهم ، قلت : ﴿ وَاللَّهُ مَتَّمَ نُورَهُ<sup>(٦)</sup> ﴾ قال : والله متم الامامة لقوله ﴿ فَآمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلَنَا<sup>(٧)</sup> ﴾ والنور هو الامام . قلت : ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ<sup>(٨)</sup> ﴾ قال : هو الذي أمر رسوله بالولاية لوصيته ، والولاية هي دين الحق .

(١) أصول الكافي ١:٤١٧ ح ٢٥. والآية في سورة البقرة : ٩٠.

(٢) مريم : ٧٣.

(٣) مريم : ٩٧.

(٤) أصول الكافي ١:٤٣١ - ٤٣٢ ح ٩٠.

(٥) الصف : ٨.

(٦) التغابن : ٨.

(٧) الصف : ٩.

قلت : ﴿ ليظهره على الدين كله ﴾ قال : ليظهره على جميع الأديان عند قيام القائم ، قال يقول : ﴿ والله متم نوره ﴾ ولاية القائم ﴿ ولو كره الكافرون ﴾ بولاية علي .

قلت : هذا تنزيل ؟ قال : نعم أما هذا فتنزيل ، وأما غيره فتأويل .

قلت : ﴿ ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا ﴾<sup>(١)</sup> قال : إن الله تعالى سمي من لم يتبع رسوله في ولاية وصيّه منافقين ، وجعل من جحد وصيّه امامته كمن جحد محمداً نبوّته ، وأنزل بذلك قرآنًا ، فقال : يا محمد ﴿ اذا جاءك المنافقون ﴾ بولاية وصيّك ﴿ قالوا نشهد انك لرسوله ﴾ والله يعلم أنك لرسوله ﴿ والله يشهد ان المنافقين ﴾ بولاية علي ﴿ لکاذبون \* اتّخذوا أيمانهم جنة فصدّوا عن سبيل الله ﴾ والسبيل هو الوصيّ ﴿ انهم ساء ما كانوا يعملون \* ذلك بأنهم آمنوا ﴾ برسالتك ﴿ ثم كفروا ﴾ بولاية وصيّك ﴿ فطبع ﴾ الله ﴿ على قلوبهم فهم لا يفقهون .﴾

قلت : ما معنى لا يفقهون ؟ قال : يقول : لا يقولون بنبوّتك .

قلت : ﴿ واذا قيل لهم تعالوا يستغفروكم رسول الله ﴾ قال : واذا قيل لهم ارجعوا الى ولاية علي يستغفروكم النبي من ذنوبكم ﴿ لوّوا رؤوسهم ورأيّتهم يصدّون ﴾ عن ولاية علي ﴿ وهم مستكبرون ﴾ الحديث<sup>(٢)</sup> .

وروى فيه عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عَلِيَّ اللَّهُمَّ في قوله ﴿ فلنذيقن الذين كفروا ﴾ بتركهم ولاية أمير المؤمنين ﴿ عذاباً شديداً ﴾ في الدنيا ﴿ ولنجزيّهم أسوء الذين كانوا يعملون ﴾<sup>(٣)</sup> .

وروى فيه عنه عَلِيَّ اللَّهُمَّ في قوله ﴿ سأّل سائل بعذاب واقع \* للكافرين ﴾ بولاية

(١) المنافقون : ٣ .

(٢) أصول الكافي ١ : ٤٣٢ - ٤٣٣ ح ٩١ .

(٣) أصول الكافي ١ : ٤٢١ ح ٤٥ .

عليه ﴿ليس له دافع﴾ ثم قال : هكذا والله نزل بها جبرئيل على محمد عليهما السلام <sup>(١)</sup>.  
وروى فيه عن أبي جعفر عليهما السلام قوله تعالى ﴿هذان خصمان اختصوا في ربهم  
فالذين كفروا﴾ بولالية علي <sup>(٢)</sup> قطعت لهم ثياب من نار <sup>(٣)</sup>.  
وروى عنه عليهما السلام أنه قال : ﴿يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم﴾  
في ولالية علي <sup>(٤)</sup> فآمنوا خير لكم وان تكروا <sup>(٥)</sup> بولالية علي <sup>(٦)</sup> فان الله ما في  
السماءات وما في الأرض <sup>(٧)</sup>.

وروى فيه عنه عليهما السلام قال : نزل جبرئيل بهذه الآية هكذا <sup>(٨)</sup> <sup>(٩)</sup> فأبى أكثر الناس  
بولالية علي <sup>(١٠)</sup> الأكفروا <sup>(١١)</sup> قال : ونزل جبرئيل عليهما السلام بهذه الآية هكذا <sup>(١٢)</sup> <sup>(١٣)</sup> <sup>(١٤)</sup> <sup>(١٥)</sup>  
وقل جاء  
الحق من ربكم <sup>(١٦)</sup> في ولالية علي <sup>(١٧)</sup> فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر انا أعتدنا  
للظالمين <sup>(١٨)</sup> آل محمد <sup>(١٩)</sup> ناراً <sup>(٢٠)</sup>.

أقول : فهذه جملة من الأخبار الواردة عن الأئمة الأطهار عليهما السلام في هذا  
المضمار ، وكلها كما ترى صريحة الدلاله واضحة المنار في كفر أولئك الفجّار.  
والمت被迫 من الكفر حيث يطلق هو المعنى المقابل للإسلام بالمعنى الأعمّ ،  
وآخرجه عمّا يقتضيه صريح لفظه يحتاج الى دليل وبرهان ساطع ، وليس فليس ،  
وما توهم منه المنافة لذلك ، فقد أوضحتنا بطلانه ، بل هدمنا بنيانه وزعزعنا أركانه.

(١) أصول الكافي ١: ٤٢٢ ح ٤٧ .

(٢) أصول الكافي ١: ٤٢٢ ح ٥١ ، والآية في سورة الحج ٢٠ .

(٣) أصول الكافي ١: ٤٢٤ ح ٥٩ .

(٤) أصول الكافي ١: ٤٢٤ - ٤٢٥ ح ٦٤ .

### المطلب الخامس

#### [في ارتداد بعض الصحابة]

اعلم أنه قد استفاضت الأخبار عن أهل العصمة عليهم السلام بارتداد الصحابة بعد رحلته عليهم السلام من بين أظهرهم ، وهو مصدق قوله سبحانه فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبُتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ<sup>(١)</sup> ومن المعلوم أنه ليس منشأ ذلك الارتداد إلا العكوف على عجل الساميّ ، ونقض بيعة ذلك الوصيّ .

وحيثند فما الفرق بينهم وبين الموجودين في هذه الأزمان بعد قيام الحجّة وسطوع البرهان ، وان تعامت عنه الأعين ، وصمت دونه الآذان ، فكلّ من نقض منهم تلك البيعة وخلع من عنقه تلك الرقبة المنيعة ، خرج من الاسلام بكلّيته ، فاستوجب حدّ المرتد بحملته ، وليس تلك البيعة المؤكدة خاصة بأولئك الموجودين ، بل هي جارية في الأعناق إلى يوم الدين .

وحيثند فلا فرق من خلعها من عنقه في تلك الأئمّات ، ولا بين من قلّدهم من الأنام حتى القيام ، وكلّ ما استوجبه الأولون من ذلك ، فهو جار في أعناقهم ممن رضي بتلك المسالك ، كما أوضحتناه بما لا مزيد عليه في المطلب الثاني من مطالب الباب الأول .

فمن الأخبار الواردة بذلك ما رواه في الكافي بسنده إلى عبد الرحيم القصير ، قال : قلت لأبي جعفر عليه السلام : إنّ الناس يفزعون اذا قلنا انّ الناس ارتدوا ، فقال : يا عبد الرحيم انّ الناس عادوا بعد ما قبض رسول الله عليهم السلام أهل جاهليّة ، انّ الأنصار اعتزلت فلم تعتزل بخير ، جعلوا يبايعون سعداً وهم يرتجون ارتجاز الجاهليّة الحديث<sup>(٢)</sup> .

(١)آل عمران : ١٤٤

(٢)روضة الكافي ٨: ٢٩٦ ح ٤٥٥

وروى الطبرسي في الاحتجاج عن الباقي عليه السلام في حديث يذكر فيه عام حجّ رسول الله عليه السلام حجّة الوداع ، قال : وبلغ من حجّ مع رسول الله عليه السلام من أهل المدينة وأهل الأطراف والأعراب سبعين ألف انسان ، أو يزيدون على نحو عدد أصحاب موسى السبعين ألف الذين أخذ عليهم بيعة هارون عليه السلام فنكثوا واتّبعوا العجل والسامری ، وكذلك رسول الله عليه السلام أخذ البيعة لعلي بن أبي طالب صلوات الله عليه بالخلافة على عدد أصحاب موسى عليه السلام فنكثوا واتّبعوا العجل سنة بستة ومثلاً بمثل الحديث <sup>(١)</sup> .

وروى الكافي بسنده عن الحارث بن المغيرة ، قال : سمعت عبد الملك بن أعين يسأل أبا عبد الله عليه السلام فلم يزل يسأله حتى قال : فهلك الناس اذا ، قال : اي والله يابن أعين ، فهلك الناس أجمعون ، فقلت : من في المشرق ومن في المغرب ؟ فقال : إنها فتحت بضلال ، اي والله لهلكوا الآلة <sup>(٢)</sup> .

ورواه الكشي في رجاله وزاد فيه : ثم لحق أبو سasan الأنباري ، وعمّار ، وأبو عمّرة ، وشتبة ، وكانوا سبعة ، فلم يعرف حق أمير المؤمنين عليه السلام الآلة <sup>(٣)</sup> .

وروى فيه أيضاً بسنده الى أبي جعفر عليه السلام قال : كان الناس أهل ردة بعد النبي عليه السلام الآلة ، فقلت : من هم <sup>(٤)</sup> ؟ فقال : المقداد بن الأسود ، وأبوزر الغفاری ، وسلمان الفارسي ، رحمة الله وبركاته عليهم ، ثم عرف الناس بعد يسر ، وقال : هؤلاء الذين دارت عليهم الرخى ، وأبوا أن يبايعوا حتى جاؤوا أمير

(١) الاحتجاج ١ : ١٣٤ - ١٣٥ .

(٢) روضة الكافي ٨ : ٢٥٣ ح ٣٥٦ .

(٣) اختيار معرفة الرجال ١ : ٣٤ - ٣٥ برقم ١٤ .

(٤) في الكافي : ومن الآلة ؟ .

المؤمنين عليهما مكرهاً فبائع ، وذلك قوله تعالى ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ أَرْسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبَتِ الْأَعْقَابُ كُمْ وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقْبِيهِ فَلَنْ يُضْرِبَ اللَّهُ شَيْئاً وَسِيَّجِزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾<sup>(١)</sup> .

وروى الكشي في رجاله بسنده إلى أبي جعفر عليهما السلام أنه قال : ارتد الناس ثلاثة نفر : سلمان ، وأبو ذر ، والمقداد ، قلت : فعمار ؟ قال : حاص حصة<sup>(٢)</sup> .

وروى عنه عليهما السلام في بعض خطبه أنه قال : فالذى فلق الحبة ، ويرا النسمة ، ما أسلموا ولكن استسلموا ، وأسرروا الكفر ، فلما وجدوا أعوناً عليه أظهروه<sup>(٣)</sup> .

وروى في الكافي أيضاً بسنده إلى عمرو بن أبي المقدام ، قال : قلت لأبي جعفر عليهما السلام : إن العامة يزعمون أن بيعة أبي بكر حيث اجتمع الناس كانت رضا الله تعالى ، وما كان الله ليغتن أمة محمد عليهما السلام من بعده ، فقال أبو جعفر عليهما السلام : أوما يقرأون كتاب الله ؟ أوليس الله يقول : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ أَرْسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبَتِ الْأَعْقَابُ كُمْ وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقْبِيهِ فَلَنْ يُضْرِبَ اللَّهُ شَيْئاً وَسِيَّجِزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴾<sup>(٤)</sup> .

قال : فقلت : إنهم يفسرون على وجه آخر ، قال : أوليس الله قد أخبر الله عن الذين من قبلهم من الأمم أنهم اختلفوا من بعد ما جاءتهم البيّنات ، حيث قال : ﴿ وَآتَيْنَا عِيسَى بْنَ مَرِيمَ الْبَيِّنَاتَ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ وَلَوْ شاءَ اللَّهُ مَا اقْتُلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مَنْ بَعْدِهِمْ جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ لَكُنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ

(١) روضة الكافي ٨: ٢٤٥ - ٢٤٦ ح ٣٤١، اختيار معرفة الرجال ١: ٢٦ - ٣١.

(٢) اختيار معرفة الرجال ١: ٥١ برقم : ٢٤.

(٣) نهج البلاغة ص ١٦ من كلامه لأصحابه عند الحرب.

(٤) آل عمران : ١٤٤.

ولو شاء الله ما اقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد <sup>(١)</sup> وفي هذا ما يستدل به على أن أصحاب محمد ﷺ قد اختلفوا، فمنهم من آمن ، ومنهم من كفر الحديث <sup>(٢)</sup> .

وروى فيه أيضاً بسنده عن أبي جعفر ع <sup>عليه السلام</sup> في حديث سئل فيه عن حرب علي <sup>عليه السلام</sup> وحرب رسول الله ع <sup>عليه السلام</sup> ، فقال ع <sup>عليه السلام</sup> : حرب علي شرّ من حرب رسول الله ع <sup>عليه السلام</sup> ان حرب رسول الله ع <sup>عليه السلام</sup> لم يقرّوا بالاسلام ، وان حرب علي أقرّوا بالاسلام ثمّ جحدوه <sup>(٣)</sup> .

وروى فيه بسنده الى علي بن سعيد ، قال : كتبت الى أبي الحسن موسى ع <sup>عليه السلام</sup> وهو في الحبس كتاباً أسأله عن حاله وعن مسائل كثيرة ، فاحتبس الجواب على شهراً <sup>(٤)</sup> ، ثم أجابني الجواب هذه نسخته : بسم الله الرحمن الرحيم ، إلى أن قال : وسألت عن رجلين اغتصبا رجلاً مالاً كان ينفقه على القراء والمساكين وأبناء السبيل وفي سبيل الله ، فلما اغتصباه ذلك لم يرضي حيث غصبه حتى حمله ايام كرهها على رقبته <sup>(٥)</sup> الى منازلهما ، فلما أحرزاه تولياً اتفاقه ، أibilغان بذلك كفراً ؟ فلعمري لقد نافقا قبل ذلك ، ورداً على الله عزوجل كلامه وهزءاً برسول الله ع <sup>عليه السلام</sup> وهم الكافران ، عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، والله ما دخل قلب أحد منهم شيء من الايمان منذ خروجهما من حاليهما ، وما ازدادا الاشكاً ، كانوا خدّاعين مرتاين منافقين ، حتى توفقاً ملائكة العذاب الى محل الخزي في دار المقام .

(١) البقرة : ٢٥٣ .

(٢) روضة الكافي ٨ : ٢٧٠ ح ٣٩٨ .

(٣) روضة الكافي ٨ : ٢٥٢ ح ٢٥٣ .

(٤) في الكافي : أشهر .

(٥) في الكافي : فوق رقبته .

وسألت عن حضر ذلك الرجل وهو يغصب ماله ويوضع على رقبته ، منهم عارف ومنكر ، فأولئك أهل الردة الأولى من هذه الأمة ، فعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين <sup>(١)</sup> .

وروى فيه أيضاً بسنده فيه أنه عليه السلام قال : إنّ الناس لما صنعوا ما صنعوا ، اذ بايعوا أبا بكر ، لم يمنع أمير المؤمنين عليه السلام من أن يدعوا نفسه الآن ظرراً للناس وتخوّفاً عليهم أن يرتدوا عن الاسلام ، فيبعدون الأوّلاني ، ولا يشهدون أن لا إله إلا الله وأنّ محمداً رسول الله عليه السلام ، فكان الأحبّ إليه أن يقرّهم على ما صنعوا من أن يرتدوا عن جميع الاسلام ، واتّما هلك الذين ركبوا ما ركبوا ، فأمّا من لم يصنع ذلك ودخل فيما دخل فيه الناس من غير <sup>(٢)</sup> علم ولا عداوة لأمير المؤمنين عليه السلام فان ذلك لا يكفره ولا يخرجه من الاسلام ، فلذلك كتم على عليه السلام أمره وبایع مكرهاً حيث لم يجد أعوناً <sup>(٣)</sup> .

أقول : وقد ورد نحو هذا المضمون من طرقهم - خذلهم الله تعالى - فروى البخاري في صحيحه ، بل الأصح عندهم في تفسير قوله ﴿ و كنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴾ الآية <sup>(٤)</sup> ، بسنده الى ابن عباس رضي الله عنهما قال : خطب رسول الله عليه السلام فقال : أيها الناس انكم محشورون الى الله تعالى حفاة عراة ، الى أن قال : ألا والله يؤتى <sup>(٥)</sup> ب الرجال من أمتني فيؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول : يا رب أصيحا بي ، فيقال : أنّك لا تدرّي ما أحدثوا بعده ، فأقول كما قال العبد الصالح : ﴿ و كنت

(١) روضة الكافي : ٨ : ١٢٤ - ١٢٥ ح ٩٥ .

(٢) في الكافي : على غير .

(٣) روضة الكافي : ٨ : ٢٩٥ - ٢٩٦ ح ٤٥٤ .

(٤) المائدة : ١١٧ .

(٥) في الصحيح : ي جاء .

عليهم شهيداً ما دمت فيهم ﴿ الآية ، فيقال : إن هؤلاء لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم <sup>(١)</sup> .

ومثله رواه مسلم في صحيحه <sup>(٢)</sup> ، وفي الجمع بين الصحيحين في مسند أبي هريرة من المتفق عليه في الصحيحين من البخاري ومسلم <sup>(٣)</sup> ، وأخرجه البخاري من حديث الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، أنه كان يحدث عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال : يرد على الحوض رجال من أئمة ، فأقول : يا رب أصحابي ، فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعده ، انهم ارتدوا على أدبارهم القهري <sup>(٤)</sup> . وفي رواية مسلم : أن النبي ﷺ قال : يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ، ولا يستثنون بستني ، وسيقوم فيهم رجال قلوب الشياطين في جثثان انس ، قال حذيفة : قلت : كيف أصنع يا رسول الله ان أدرك ذلك ؟ قال : تسمع وتطيع وان ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع وأطع <sup>(٥)</sup> . ورواه في المشكاة .

والأحاديث بهذا المضمون من طرقيهم كثيرة ، من أحبّ الوقوف عليها فليرجع الى أصحابهم ، ومن تعذر عليه ، فكتب أصحابنا مملوقة منها ، كتاب الطراف <sup>(٦)</sup> وكتاب كشف الحق ونهج الصدق <sup>(٧)</sup> ، وكتاب احراق الحق وغيرها من مصنفات أصحابنا في هذا الباب .

(١) صحيح البخاري ٥: ١٩١ - ١٩٢ ط بيروت دار الفكر .

(٢) صحيح مسلم ٤: ٢١٩٥ كتاب الجنة .

(٣) الطراف ص ٣٧٧ عن الجمع بين الصحيحين .

(٤) صحيح البخاري ٧: ٢٠٨ .

(٥) صحيح مسلم ٣: ١٤٧٦ كتاب الامارة ح ٥٢ .

(٦) الطراف في معرفة المذاهب ص ٣٧٤ - ٣٨٠ .

(٧) نهج الصدق وكشف الصدق ص ٣١٤ - ٣١٧ .

ثُمَّ العجْبُ كُلَّ عجْبٍ مِّن تصرِّيفِ عُلَمَائِهِم بِتِلْكَ الْفَضَائِعِ وَالْمَنَاكِرِ ، وَسُطْرُهُم  
لَهَا فِي كِتَبِهِم بِمَرْأَى مِن كُلَّ نَاظِرٍ .

فَمِنْ ذَلِكَ مَا صَرَّحَ بِهِ عَلَامُهُم التفتازاني فِي شِرْحِهِ عَلَى الْمَقَاصِدِ ، حِيثُ قَالَ :  
مَا وَقَعَ لِلصَّاحَةِ مِنَ الْمَحَاوِرَاتِ وَالْمَشَاجِرَاتِ عَلَى الْوِجْهِ الْمَسْطُورِ فِي كِتَبِ  
الْتَّوَارِيخِ ، وَالْمَذْكُورُ عَلَى أَلْسُنَةِ الثَّقَاتِ يَدِلُّ بِظَاهِرِهِ عَلَى أَنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ حَادَ عَنِ  
طَرِيقِ الْحَقِّ ، وَبَلَغَ حَدَّ الظُّلْمِ وَالْفَسْقِ ، وَكَانَ الْبَاعِثُ عَلَيْهِ الْحَقْدُ وَالْعَنَادُ وَطَلْبُ  
الْمُلْكِ وَالرِّيَاسَاتِ ، وَالْمِيلُ إِلَى الْلَّذَّاتِ وَالشَّهْوَاتِ ، وَلَيْسَ كُلُّ صَاحَابِيٍّ مَعْصُومًا ،  
وَلَا كُلُّ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ بِالْخَيْرِ مَوْسُومًا ، إِلَّا أَنَّ الْعُلَمَاءَ لِحَسْنِ ظُنُونِهِمْ بِأَصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرُوا لَهُمْ مَحَامِلَ وَتَأْوِيلَاتٍ بِهَا تَلْيقٌ ، وَذَهَبُوا إِلَى أَنَّهُمْ مَحْفُوظُونَ  
عَمَّا يُوجِبُ التَّظْلِيلُ وَالتَّفْسِيقُ ، صَوْنًا لِعَقَائِدِ الْمُسْلِمِينَ عَنِ الرِّيْغِ وَالْفَضْلَالِ فِي حَقِّ  
كَبَارِ الصَّاحَةِ ، سِيَّمَا الْمَهَاجِرِينَ مِنْهُمْ وَالْأَنْصَارِ ، الْمُبَشِّرِينَ بِالثَّوَابِ فِي دَارِ الْقَرَارِ  
إِنْتَهِيَ .

أَقُولُ : أَنْظُرْ أَيْدِكَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى هَذَا الْكَلَامِ الْمُضْطَرِبِ غَايَةَ الاضْطِرَابِ ،  
وَالْمُتَنَاقِضُ تَنَاقِضًا لَا يَخْفِي عَلَى الْجَهَالِ فَضْلًا عَنْ ذُوِّ الْأَلْبَابِ ، وَتَأْمَلْ فِي هَذَا  
الْاعْتَذَارِ الْفَاضِحِ الَّذِي زَخَرَ فِيهِ هَذَا التَّحْرِيرُ ، وَالْعَثَارُ الْوَاضِحُ الَّذِي وَقَعَ فِي هَذَا  
الْتَّحْرِيرِ ، وَقَدْ أَبْطَلَ مَذْهَبَهُ مِنْ حِيثُ لَا يَدْرِي ، وَسَبَّ شَيْوَخَهُ سَبَّ الْمُجْتَرِيِّ ، وَمَا  
كَنْتُ أَظْنَنَّ أَنَّ مِثْلَ ذَلِكَ يَقْعُدُ مِنْ أَجْهَلِ جَهَالِهِمْ فَضْلًا عَنْ أَعْظَمِ فَحْولِهِمْ وَأَكْبَارِ  
رَجَالِهِمْ ، وَلَكِنَّ أَبْنَى اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْأَظْهَارَ خَزِيَّهُمْ وَعَثَارَهُمْ وَابْطَالَ مُعْتَقَدِهِمْ  
وَاحْمَادَ نَارِهِمْ ، فَأَظَهَرَ ذَلِكَ فِي فَلَّاتِ أَقْلَامِهِمْ ، وَأَجْرَى ذَلِكَ عَلَى صَفَحَاتِ  
كَلَامِهِمْ .

وَمِنْ ذَلِكَ مَا صَرَّحَ بِهِ أَبُو حَامِدُ الغَزَالِيُّ الْمُلْقَبُ عِنْهُمْ بِ« حَجَّةِ الْإِسْلَامِ » فِي  
كِتَابِهِ الْمُسْمَى بِسَرِّ الْعَالَمِينَ وَكَشْفِ الدَّارِينَ ، فِي الْمَقَالَةِ الرَّابِعَةِ الَّتِي وَضَعَهَا لِتَحْقِيقِ

أمر الخلافة ، بعد الأبحاث وذكر الاختلافات فيها ، ما هذه عبارته : لكن أسفرت الحجّة وجهها ، وأجمع الجماهير على متن الحديث من خطبة يوم الغدير باتفاق الجميع ، وهو يقول ﷺ : من كنت مولاه فعلي مولاه ، فقال عمر : بخ بخ لك يا أبا الحسن لقد أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة .

فهذا تسلیم ورضاً وتحکیم ، ثمّ بعد هذا غلب الهوى لحبّ الرئاسة ، وحمل عمود الخلافة ، وعقود البنان<sup>(١)</sup> ، وخفقان الهوى في قعقة الرايات ، واشتباك ازدحام الخيول ، وفتح الأمصار ، والأمر والنهي ، فعادوا إلى الخلاف الأول ، فنبذوه وراء ظهورهم واشتروا به ثمناً قليلاً فبئس ما يشترون .

ولمّا مات رسول الله ﷺ قال وقت وفاته<sup>(٢)</sup> : اثنوني بدّوا وبياض لأزيل عنكم مشكّل<sup>(٣)</sup> الأمر ، وأذكّر لكم من المستحقّ لها بعدي ، فقال عمر : دعوا الرجل فإنه ليهجر ، وقيل : يهذى إلى آخر كلامه<sup>(٤)</sup> .

وقال العلّامة التفتازاني على ما نقله عنه القاضي نور الله الشوشتري رحمه الله في كتاب مصائب النواصب ، وكتاب احراق الحقّ ، ما صورته : وكيف يتصرّر من عمر القدح في أبي بكر ، مع ما علم من مبالغته وفي تعظيمه ، وانعقاد البيعة له ، ومن صيروتـه خليفة باستخلافـه ، وكان هذا العهد بينـهم معهوداً قبل ذلك باتفاق جمهور قريـش المعانـدين لـعليـ، وجـددـوا هـذا العـهـدـ بـاـتفـاقـ أبيـ عـبـيـدةـ الجـراحـ بـعـدـ تـنصـيصـ النبيـ عليـهـ الـطـلاقـ بـخـلافـةـ عـلـيـ فيـ غـدـيرـ خـمـ، ولـهـذاـ الغـرضـ تـخلـفـواـ عـنـ جـيشـ أـسـامـةـ. وـنـحـنـ نـعـلـمـ قـطـعاـًـ أـنـ لـوـ لمـ يـعـلـمـ عـمـرـ أـنـ النـبـيـ عليـهـ الـطـلاقـ يـرـيدـ أـنـ يـؤـكـدـ مـاـ صـرـحـ بـهـ مـنـ

(١) في المصدر : البند .

(٢) في المصدر : قبل وفاته .

(٣) في المصدر : اشكال .

(٤) سر العالمين للغزالى ص ٢١ .

خلافة علي في يوم الغدير وغيره لما منع النبي عن الكتابة ، ولم يأت في مقابل النبي بما أتى به من الكفر والهذيان<sup>(١)</sup> انتهى .

ومن ذلك ما صرّح به محمد بن عبد الكريم الشهريستاني في كتاب الملل والنحل ، حيث قال في المقدّمات منه : المقدّمة الثالثة في بيان أول شبهة وقعت في الخليقة ، ومن مصدرها في الأول ، ومن مظاهرها في الآخر : اعلم أنَّ أول شبهة وقعت في الخليقة شبهة ابليس عليه اللعنة ، ومصدرها استبداده بالرأي في مقابل النص ، واختياره الهوى في معارضته الأمر ، واستكباره بالمادة التي خلق منها وهي النار على مادة آدم وهي الطين .

وانشعبت من هذه الشبهة سبع شبّهات ، وسارت في الخليقة ، وسرت في أذهان الناس ، حتى صارت مذاهب بدعة وضلاله ، وتلك الشبهات مسطورة في شرح الأنجليل الأربع : إنجيل لوقا ، ومارقوس ، ويوحنا ، ومتى . ومذكورة في التوراة متفرقة في شكل المناظرة بينه وبين الملائكة بعد الأمر بالسجود والامتناع منه ، وذكر تلك السبعة وما نشأ منها من الشبهات في سائر الأمم .

وقال : إنّها بالنسبة إلى أنواع الصلالات كالبذور ، وترجع جملتها إلى انكار الأمر بعد الاعتراف بالحق ، وإلى الجنوح إلى الهوى في مقابل النص .  
وختم الكلام بقوله قال عليه السلام : لتسليكن سبيل الأمم قبلكم حذو القذة بالقذة والنعل بالنعل ، حتى لو دخلوا جحر ضبٍّ لدخلتموه .

ثم قال : المقدّمة الرابعة ، في بيان أول شبهة وقعت في الملة الإسلامية ، وكيفية انشعابها ، ومن مصدرها ، ومن مظاهرها ، وكما قررنا أنَّ الشبهات التي وقعت في آخر الزمان هي بنفسها تلك الشبهات التي وقعت في أول الزمان ، كذلك يمكن أن

---

(١) مصائب النواصب ، مخطوط .

نقرّ في كلّ زمان نبّيّ ودور كلّ صاحب ملة وشريعة ، أنّ شبهات أئمّة في آخر زمانه ناشئة من شبهات خصماء أولّ زمانه من الكفار والمنافقين<sup>(١)</sup> ، وأكثرها من المنافقين ، وان خفي علينا ذلك في الأُمم السالفة لم تتمادي الزمان .

فلم يخفّ من هذه الأُمّة أنّ شبهاتها كلّها نشأت من شبهات منافقي زمان النبيّ ﷺ اذ لم يرضاوا بحكمه فيما كان يأمر وينهى ، وشرعوا فيما لا مسرح فيه للتفكير ولا مسوى ، وسألوا عما منعوا من الخوض فيه والسؤال عنه ، وجادلوا بالباطل فيما لا يجوز الجدال فيه .

إلى أن قال : فهذا ما كان في زمانه ﷺ وهو على شوكته وقوّته وصحّة بدنـه ، والمنافقون يخادعون ، فيظهرون الاسلام ، ويبطون النفاق<sup>(٢)</sup> ، وأنّما يظهر نفاقهم في كلّ وقت بالاعتراض على حركات النبيّ وسكناته ، فصارت الاعتراضات كالبذور ، وظهرت منها الشبهات كالزروع .

وأّما الاختلافات الواقعـة في حال مرضه وبعد وفاته بين الصحابة رضي الله عنـهم ، فهي اختلافات اجتهادية كما قيل ، كان غرضـهم منها اقامة مراسمـالشرع ، وادامة مناهجـ الدين .

فأول تنازع وقع في مرضه ﷺ فيما رواه الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري بسانده عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : لما اشتدّ بالنبيّ مرضه الذي توفّي فيه ، قال : أئتونـي بدواء وقرطاس أكتب لكم كتاباً لا تضلـوا بعدي ، فقال عمر : إنّ رسول الله ﷺ غالب عليه الوجع ، حسبنا كتاب الله . وكثيرـاللغط ، فقال النبي ﷺ : قومـوا عنـي لا ينبغيـعنـدي التنازع ، قال ابن عباس : الرزـية كلـ

(١) في الملل : والملحدـين .

(٢) في الملل : الكفر .

الروزية ما حال بیننا وبين كتاب رسول الله ﷺ (١) انتهى كلامه بلفظه .  
ومن ذلك ما صرّح به ابن أبي الحديد المعتزلي في شرح نهج البلاغة ، نقلًا عن  
شيخه النقيب أبي جعفر يحيى بن محمد بن أبي زيد ، أنه قال بعد ذكر الكلام في  
المقام : إنّ القوم لم يكونوا يذهبون إلى أنها من معالم الدين ، وأنّها جارية مجرى  
العبادات الشرعية ، كالصلوة والصوم ، ولكنهم كانوا يجرؤونها مجرى الأمور  
الدنيوية ، مثل تأمير الأُمراء ، وتدبير الحروب ، وسياسة الرعية ، وما كانوا يبالون  
بمخالفة هذا الأمر وأمثاله من مخالفة نصوصه عليهما إذا رأوا المصلحة في الإسلام  
في غيرها .

ألا تراه كيف نصّ على اخراج أبي بكر وعمر في جيش أُسامة ولم يخرجا لـما  
رأيا أنّ في مقامهما مصلحة للدولة والملة ، وحفظاً للبيضة ، ودفعاً للفتنة ، وقد كان  
رسول الله ﷺ يخالف في أمثال هذا وهو حيّ ، فلا ينكره ولا يرى به بأساً .  
ثم نقل شطرًا من الموضع التي خولف فيها ، إلى أن قال : وقد أطبت الصحابة  
اطباقاً واحداً على ترك كثير من النصوص لـما رأوا المصلحة في ذلك ، وعملوا  
بمقتضى ما يغلب في ظنونهم من المصلحة ، ولم يقفوا مع موارد النصوص ، حتى  
اقتدى بهم الفقهاء من بعد ، فرجح كثير منهم القياس على النصّ ، حتى استحال  
الشريعة ، وصار أصحاب القياس أصحاب شريعة جديدة ، كأنّهم كانوا يقيّدون  
نصوصه المطلقة بقيد غير مذكور لفظاً ، وكأنّهم كانوا يفهمونه من قرائن أحواله ،  
وتقدير ذلك القيد : افعلوا كذا إن رأيتموه مصلحة .

إلى أن قال النقيب : وممّا جرّأ عمر على بيعة أبي بكر والعدول عن علي ، مع ما  
كان يسمعه من الرسول ﷺ في أمره ، أنه أنكر مراراً على الرسول أموراً اعتمدتها ،

فلم ينكر عليه رسول الله ﷺ انكاره ، بل رجع في كثير منها اليه ، وأشار عليه بأمور نزل القرآن فيها بموافقته ، فأطمعه ذلك في الاقدام على اعتماد كثير من الأمور التي كان يرى فيها المصلحة مما هي على خلاف النص .

وذلك نحو انكاره في الصلاة على عبد الله بن أبي المنافق ، وانكاره فداء أسرى بدر ، وانكاره عليه تبرّج نسائه للناس ، وانكاره قصة الحديبية ، وانكاره أمان العباس لأبي سفيان بن حرب ، وانكاره أمره عليهما بالنداء من قال لا إله إلا الله دخل الجنة ، وانكاره أمره بذبح التواضع ، وانكاره على النساء بحضورة رسول الله ﷺ هبتهن له دون رسول الله ﷺ ، الى غير ذلك من أمور كثيرة تشتمل عليها كتب الحديث .

ولو لم يكن الا انكاره قول رسول الله ﷺ في مرضه « ائتوني بدواة وكيف أكتب لكم ما لا تضلّون بعده » وقوله ما قال ، وسكت رسول الله ﷺ عنه . وأعجب الأشياء أن قال ذلك اليوم : حسبنا كتاب الله ، فافتقر الحاضرون من المسلمين في الدار ، ببعضهم يقول : القول ما قال رسول الله ﷺ وبعضهم يقول : القول ما قال عمر ، فقال رسول الله ﷺ وقد كثر اللقط وعلت الأصوات : قوموا عني ، فما ينبغي لنبي أن يكون عنده هذا التنازع . فهل بقي للنبي مزية أو فضل اذا كان الاختلاف قد وقع بين القولين ، فرجح قوم هذا وقوم هذا ، أفليس ذلك دالاً على أن القوم قد ساواوا بينه وبين عمر ؟ وجعلوا القولين مسألة خلاف ، ذهب كل فريق منهم الى نصرة واحد منهم ، كما يختلف اثنان من عرض المسلمين في بعض الأحكام ، فينصر قوم هذا وينصر ذاك آخرون .

فمن بلغت قوته وهمته الى هذا كيف ينكر منه أن يباع أبابك لمصلحة رآها ، ويعدل عن النص ؟ ومن ذا الذي كان ينكر عليه ذلك ؟ وهو في القول الذي قاله للرسول ﷺ في وجهه غير خائف من الانكار ، ولا أنكر عليه لا رسول الله ﷺ

ولا غيره ، وهو أشدّ من مخالفة النصّ في الخلافة وأفظع وأشنع .

الى أن قال : وقد ذكرت في هذا الفصل خلاصة ما حفظته عن النقيب أبي جعفر<sup>عليه السلام</sup> ولم يكن امامي المذهب ، ولا كان يبراً من السلف الصالح ، ولا يرتضى قول المسرفين من الشيعة ، ولكنه كلام أجراه على لسانه البحث والجدل بيني وبينه<sup>(١)</sup> انتهى كلامه .

وفيه ما يكشف لك عن بعض تلك الشبهة التي أشار إليها كلام صاحب الملل والنحل ، وإنما أطلنا في الكلام بنقل كلام هؤلاء الأعلام ، وإن كان خارجاً عما هو المقصود لنا والمرام ، ليتبين لك بذلك خبث سرائرهم وقبع عقائدهم وضمائرهم ، وإن القول بتقديم أولئك الأوغاد بعد ما عرّفوهم بما نسبوه إليهم من الظلمة والفساد مجرد بغض وعناد لأولئك السادة الأمجاد .

وانظر الى اعتذارهم عن مخالفة خليفتهم للرسول في جميع فيما يأمر به ويقول ، وما صدر منه في جرأته عليه في الحياة والسمات ، والتمويه بأنه كان وأتباعه أعرف منه بوجوه المصالح والتدبيرات ، حتى أكثروا النزاع عنده ، وعلت منهم الأصوات يوم أمر بذلك الكتاب ، ليزيل به عنهم الاشكالات ، ويرفع الاختلافات .

أرأيت أنَّ الله سبحانه كان كاذباً في قوله سبحانه ﴿وَمَا ينطق عن الهوى \* ان هو الاَّ وحيٌ يوحى﴾<sup>(٢)</sup> حتى يحتاج الى أن يسدده عمر وغيره من ذوي الهوى والغوى ؟ أو أنه سبحانه حيث نهى عن رفع الأصوات فوق صوت نبيه ، وعن الجهر له بالأقوال حتى توعّد عليه بحطّ الأعمال ، كان قد استثنى ابن الخطّاب وأتباعه من ذلك المقال ، واستثناء أيضاً وأصحابه من لعن من آذاه ، وتهدیده بالعذاب

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٢ : ٨٢ - ٩٠ .

(٢) النجم : ٣ - ٤ .

المهين ، حيث يقول سبحانه ﴿ اَنَّ الَّذِينَ يُؤْذُنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ لَعْنُهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعْدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾<sup>(١)</sup> أو أَنَّ الْأَمْرَ لَمْ يَبْلُغْ إِلَى حَدَّ الْإِيْذَاءِ لَهُ ، وَقَدْ نَسَبَوْهُ إِلَى الْهَجْرِ وَالْهَذِيَانِ ، وَأَسَأُوا لِأَدْبَرِ فِي حَقِّهِ بِرْفَعَ الْأَصْوَاتِ عَنْهُ ، وَهُوَ فِي حِيَاضِ الْمَمَاتِ ، حَتَّى قَالَ لَهُمْ : قَوْمُوا عَنِّي ، فَمَا يَنْبَغِي عَنِّي هَذَا النَّزَاعُ .

فِيَا مُعْشَرِ ذُوِّيِّ الْعُقُولِ هَلْ يَجُوزُ فِي مُثْلِ هَذَا الْوَقْتِ الضُّنكُ الْمَجَالُ الْمَشْرُفُ فِيهِ عَلَى التَّقْوَضِ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِهِمْ وَالْتَّرْحَالِ أَنْ يَقَابِلُوهُ بِمُثْلِ هَذِهِ الْفَعَالِ ؟! أَلِيْسَ هَذَا الْوَصْدَرُ مَعَ سَائِرِ الرِّجَالِ فِي مُثْلِ تَلْكَ الْحَالِ ، لَعَدَّ نَقْضاً وَسُوءَ أَدْبَرَ عَنْدَ ذُوِّيِّ الْكَمَالِ ؟.

وَلِيَتْ شِعْرِي أَلِيْسَ هَنَاكَ مَنْ يَهْتَدِي لِوَجْهِ الْمَصَالِحِ غَيْرِ اِبْنِ الْخَطَابِ الَّذِي ضَرَبَ عَلَى قَلْبِهِ دُونَ الْأَيْمَانِ الْقَفْلَ وَالْحِجَابَ ؟ أَيْنَ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ اِغْلَاطِ اِبْنِ عَمِّهِ ؟ وَأَيْنَ الْعَبَاسُ ؟ وَأَيْنَ بْنُ هَاشِمٍ الَّذِينَ هُمْ ذُرُوةُ الشَّرْفِ وَأَرْبَابُ الرَّئَاسَةِ دُونَ النَّاسِ ؟ أَلَمْ يَهْتَدُوا لِمَصْلِحَةِ مِنْ تَلْكَ الْمَصَالِحِ الَّتِي اهْتَدَى إِلَيْهَا اِبْنُ الْخَطَابِ ؟ فَتَرَوْيُ لَنَا فِي بَابِ مِنْ تَلْكَ الْأَبْوَابِ ، مَا هَذَا الْأَكْفَرُ قَدْ تَجاَوَزَ الْحَدَّ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَفَاضِلِ . وَكُلَّ ذَلِكَ حَمِيَّةُ عَلَى اِبْنِ الْخَطَابِ وَغَيْرِهِ مِنَ الْأَشْقِيَاءِ الْأَرَازِلِ ، يَنْسِبُونَ الْجَهْلَ إِلَى نَبِيِّهِمْ ، وَيَجْوِزُونَ عَلَيْهِ الْغَلْطَ لِيَصْحِحُوهُ بِهِ جَرَأَةُ اِبْنِ الْخَطَابِ وَمَا سَلْفُ مِنْهُ وَفْرَطُ ، فَلِيَتَهُمْ اتَّخِذُوهُ نِيَّةً دُونَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ، بَلْ الْأَمْرُ كَذَلِكَ أَنْ كُنْتَ تَفْهَمُ مَا هَنَاكَ وَتَعْيَ ، وَلَعَلَّكَ بِمَعْنَةِ أَمْثَالِ هَذَا الْكَلَامِ الصَّادِرُ مِنْ هُؤُلَاءِ الْأَعْلَامِ وَمَا يَحْرِي مَحْرَاهُ فِي الْمَقَامِ يَزُولُ عَنْكَ الشُّكُّ وَالْأَرْتِيَابُ فِي رَدَّةِ أُولَئِكَ الْأَصْحَابِ ، إِذَا كَانَتْ هَذِهِ سُلُوكُهُمْ مَعَهُ فِي الْحَيَاةِ ، وَجَرَأَتْهُمْ عَلَيْهِ وَمُخَالَفَتُهُمْ لَهُ فِي وَجْهِهِ وَاسَاءَتْهُمْ إِلَيْهِ .

فما ظنك اذ كانوا من بين أظهرهم فقدوه ، وتحت أطباق الشري الحدوه ، وتراهم في أكثر مصنفاتهم ينزعونهم عن مثل هذه الأمور أتم التنزيه ، ويموهون على العامة أتم التمويه ، ويقولون : ان الصحابة من المهاجرين والأنصار والمبشرين بالخلود في دار القرار ، الذين نزل بمدحهم القرآن ، وأثنى عليهم الرحمن ، لا يجوز أن ينسب اليهم مثل هذه الأفعال ، وان صحت عنهم فلابد من ارتكاب جادة التأويل فيها والاحتمال ، هذا وذيل الكلام في هذا المقام مما لا تفي به الأقلام ، والى الله تعالى المشتكى من أولئك اللثام .

### المطلب السادس

[وجه العذر في عدم محاربة علي عليهما السلام لمن تقدمه]

قد اختلفت الرواية في بيان وجه العذر له عليهما السلام في ترك محاربة أولئك الفجرة الذين غصبوا الخلافة ، وتقمصوا تلك الجلالة ، فالمستفاد من الخبر الأخير من الأخبار المتقدمة من الكافي <sup>(١)</sup> أن العذر له عليهما السلام كان من جهة خوف الارتداد عن الدين بالكلية ، والرجوع الى عبادة الأصنام ، وانكار كلمتي الشهادة .

ويدل على ذلك أيضاً ما رواه في العلل عنه عليهما السلام ، قال : ان علينا عليهما السلام لم يمنعه من أن يدعوا إلى نفسه الآئمه أن يكونوا ضلالاً لا يرجعون عن الإسلام أحبت إليه من أن يدعوهم ، فيأبوا عليه ، فيصيرون كفاراً كلهم <sup>(٢)</sup> .

وما روی أيضاً من أن فاطمة عليهما السلام لامته على قعوده ، وأطالت تعنيفه وهو ساكت ، حتى أذن المؤذن ، فلما بلغ إلى قوله «أشهد أن محمد رسول الله» قال لها :

(١) روضة الكافي ٨: ٢٩٥ - ٢٩٦ ح ٤٥٤

(٢) علل الشرائع ص ١٥٠ ح ١٠

أتحبّين أن تزول هذه الدعوة من الدنيا؟ قالت: لا، قال: فهو كما أقول<sup>(١)</sup>.

وفي حديث طويل في كلام له عَنِ يَوْمِ الْحِسَابِ قال لعلي عَلَيْهِ الْكَفَرُ وَالْجُنُونُ وَالْجُنُونُ وَالْجُنُونُ : واعلم أنك ان لم تكف  
يذك وتحقن دمك اذا لم تجد أعواناً ، تخوفت عليك أن يرجع الناس الى عبادة  
الأصنام<sup>(٢)</sup>.

وتوجيه الحال فيما دلت عليه هذه الأخبار أن المستفاد من جملة من الأخبار  
وعليه دلت السير والآثار ، أن اظهار أولئك الكفرة الفجرة القيام بشرائع الاسلام ،  
انما كان طمعاً في طلب الدولة والرئاسة : لما علمواه قبل الدخول في الاسلام من  
احبار اليهود ، فلو أنّ أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَفَرُ وَالْجُنُونُ نازعهم ذلك وغالبهم وقاتلهم رجعوا  
جاهلية ، وأظهروا ما أضمروه من عبادة الأصنام : لفوات مقصودهم حينئذ من  
اظهار ذلك الاسلام .

وكذلك أتباعهم الذين انما أسلموا قهراً بسيف أمير المؤمنين عَلَيْهِ الْكَفَرُ وَالْجُنُونُ وما منهم الا  
من فجعه بجده أو أبيه أو خاله أو عمّه أو أخيه ، فأحقاد بعضه في قلوبهم كامنة ،  
وأغلال حسده في صدورهم ساكتة ، فهم أدّعى الى الرجوع الى الطريقة الأولى ،  
والعكوف على تلك اللات والعزّى .

ويؤيد ذلك ما رواه عبد الحميد بن أبي الحميد المعتزلي في شرح نهج البلاغة  
عن علي عَلَيْهِ الْكَفَرُ وَالْجُنُونُ في حديث طويل ، قال فيه: انّ العرب كرهت أمر محمد عَنِ يَوْمِ الْحِسَابِ  
وحسدته على ما آتاه الله من فضله ، فاستطالت أيامه ، حتى قذفت زوجته ،  
ونفرت ناقته ، مع عظيم احسانه كان اليها ، وجسم منّة عندها ، واجتمعت مذكان  
حيثاً على صرف الأمر عن أهل بيته بعد موته ، ولو لأنّ قريشاً جعلت اسمه ذريعة  
إلى الرئاسة وسلمها إلى العزة والامرة ، لما عبدت الله بعد موته يوماً واحداً ،

(١) راجع: بحار الأنوار ٢٩: ٢٣٤.

(٢) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي ص ٢٠٣.

ولأزندت في حافرها ، وعاد قادحها جذعاً ، وبازلها بكرأ الحديث .

وما رواه في العلل عن ابن فضال ، عن أبيه ، عن الرضا عليه السلام قال : سأله عن أمير المؤمنين عليه السلام كيف مال الناس عنه إلى غيره ؟ وقد عرفوا فضله وسابقته ومكانه من رسول الله عليه السلام فقال : إنما مالوا عنه إلى غيره ؛ لأنّه كان قد قتل من آبائهم وأجدادهم وأعمامهم وأخوائهم وأقربائهم المحاربين للرسول عدداً كثيراً ، فكان حقدهم عليه لذلك في قلوبهم ، فلم يحبّوا أن يتولّى عليهم<sup>(١)</sup> .

وحيثند فنقول : متى حاربهم عليهما والحال على ما عرفت أظهروا الكفر جميعاً ، فإنما أن يقتلهم كلاً ، أو يتركهم ويقرّهم على كفرهم ، وعلى كلا الأمرين يضمحلّ الإسلام بال تمام ، ويفوت الغرض من البعثة ؛ لأنّه لم يبق معه عليهما كما عرفت من تلك الأحاديث الآئلاته أو سبعة ، فرأى عليهما أن يقرّهم على حالهم ، ويعرض عن منازعاتهم وقتهم رجاء لقوّي الإسلام وعوده بعد ذلك شيئاً فشيئاً .

وشطر آخر من الأخبار قد تضمن في بيان وجه العذر له عليهما أن ذلك لعدم المناصر له والمساعد في تلك الأيام .

ففي العلل عن الصادق عليهما ما بال أمير المؤمنين عليهما لم يقاتلهم ؟ قال : الذي سبق في علم الله أن يكون وما كان له أن يقاتلهم ، وليس معه الآئلاته رهط من المؤمنين<sup>(٢)</sup> .

وروى في الكافي عن علي عليهما أنه قال في خطبة له : أما والله لو أنّ لي عدّة أصحاب طالوت ، أو عدّة أهل بدر وهم أعداؤكم لضررتكم بسيفي<sup>(٣)</sup> ، حتى

(١) علل الشرائع ص ١٤٦ ح ٣.

(٢) علل الشرائع ص ١٤٨ ح ٦.

(٣) في الكافي : بالسيف .

تَوَوَّلُوا إِلَى الْحَقِّ، وَتَبِيَّبُوا لِلصَّدْقِ، ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَمَرَّ بِصِيرَةٍ<sup>(١)</sup> فِيهَا نَحْوُ ثَلَاثَيْنِ شَاهَةً، قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِي رَجُالاً يُنْصَحِّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ بَعْدَ هَذِهِ الشَّيْءَةِ لَأَزَّلْتُ ابْنَ آكْلَةَ الذَّبَابِ عَنْ مَلْكِهِ.

قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَى بَايْعَهُ ثَلَاثَيْنَ أَمْسَى وَسْتَوْنَ رَجُلًا عَلَى الْمَوْتِ، فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَغْدِلُو بَنًا إِلَى أَحْجَارِ الزَّيْتِ مَحْلَقَيْنِ، وَحَلَقَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَمَا وَافَى مِنَ الْقَوْمِ مَحْلَقًاً إِلَّا بُوْذَرَ، وَالْمَقْدَادُ، وَحَذِيفَةُ بْنُ الْيَمَانِ، وَعُمَّارُ بْنُ يَاسِرَ، وَجَاءَ سَلْمَانُ فِي آخِرِ الْقَوْمِ، فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ.

إِلَى أَنْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: أَمَا وَالْبَيْتُ ... لَوْلَا عَهْدُ عَهْدِهِ إِلَيْهِ النَّبِيِّ الْأَمْمَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَأَوْرَدَتِ الْمُخَالِفِينَ خَلْيَجَ الْمَنِيَّةِ، وَلَأَرْسَلَتِ عَلَيْهِمْ شَائِبَ صَوَاعِقَ الْمَوْتِ ...<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى فِي الْأَمَالِيِّ عَنْ جَنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَدْ بُوْيَعَ لِعُثْمَانَ، فَلَامَهُ جَنْدَبُ عَلَى الْقَعُودِ، وَقَالَ: أَنْكَ تَقُومُ فِي النَّاسِ وَتَدْعُوهُمْ إِلَى نَفْسِكَ، فَإِنْ أَجَابَكَ عَشْرَةً مِنْ مَائَةِ شَدَّدْتَ بِالْعَشْرَةِ عَلَى الْمَائَةِ، فَقَالَ: أَتَرَاهُ يَا جَنْدَبَ كَانَ يَبْعَدُ عَشْرَةً مِنْ مَائَةِ ، فَقَلَّتْ: أَرْجُو ذَلِكَ، فَقَالَ: لَكَيْ لَا أَرْجُو مِنْ كُلِّ مَائَةِ اثْنَيْنِ الْحَدِيثُ<sup>(٣)</sup>.

وَرَوَى فِي الْكَافِيِّ بِسَنْدِ حَسْنٍ عَنْ سَدِيرِ الصِّيرَفيِّ، قَالَ: كَنَّا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَنَذَّاكْرَنَا<sup>(٤)</sup> مَا أَحَدَثَ النَّاسَ بَعْدَ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَاسْتَذَلَّلُهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَصْلَحْكَ اللَّهُ فَأَيْنَ كَانَ عَزَّ بْنِي هَاشِمٍ وَمَا كَانُوا

(١) الصِّيرَةُ: حِضِيرَةٌ تَتَّخَذُ مِنَ الْحِجَارَةِ وَأَغْصَانِ الشَّجَرَةِ لِلْغَنْمِ وَالْبَقَرِ.

(٢) روضة الكافي: ٨ : ٣٣ - ٣٢.

(٣) بحار الأنوار: ٢٩ : ٤٣٢ ح ١٧.

(٤) في الكافي: فذَّاكْرَنَا.

فيه من العدد ؟ فقال أبو جعفر عليه السلام : ومن كان بقي من بنى هاشم آتمنا كان جعفر وحمزة فمضيا ، وبقي معه رجلان ضعيفان ذليلان حدثنا عهد بالاسلام عباس وعقيل ، أما والله لو أن حمزة وجعفرأ كانوا بحضرتهما ما وصلوا الى ما وصلوا اليه ، ولو كانوا شاهديهما لأتلفا أنفسهما<sup>(١)</sup> .

وروى في الاحتجاج في حديث طويل عنه عليه السلام ، قال : ثم أخذت يد فاطمة وابني الحسن والحسين ، فدررت<sup>(٢)</sup> على أهل بدر وأهل السابقة ، فناشذتهم حتى ودعوتهم الى نصرتي ، فما أجباني منهم إلا أربعة رهط ، منهم سلمان وعمار والمقداد وأبوزر العذبي<sup>(٣)</sup> .

الى غير ذلك من الأحاديث المستفيضة . وشطر آخر من تلك الأخبار قد تضمن في بيان وجه العذر له عليه السلام أن في أصلاب أولئك الكفرا وداعم من المؤمنين ، وقتلهم يؤدّي الى فوات تلك الودائع .

فروى الصدوق في العلل أنه سئل الصادق عليه السلام ما بال أمير المؤمنين عليه السلام اتقى قتال فلان وفلان وفلان ؟ قال : لآية في كتاب الله عز وجل لـ لو تزيّلوا العذبنا الذين كفروا منهم عذاباً أليماً<sup>(٤)</sup> قال : قلت : وما يعني بتزايلهم ؟ قال : وداعم قوم مؤمنين في أصلاب قوم كافرين ، وكذلك القائم عليه لن يظهر أبداً حتى تظهر وداعم الله عز وجل ، فإذا خرج ظهر على من ظهر من أعداء الله فقتلهم<sup>(٥)</sup> . وزاد في رواية أخرى : فلم يكن علي صلوات الله عليه ليقتل الآباء حتى

(١) روضة الكافي ٨: ١٨٩ - ١٩٠ ح ٢١٦ .

(٢) في الاحتجاج : ثم درت .

(٣) الاحتجاج ١: ٤٥٠ ط قم .

(٤) الفتح : ٢٥ .

(٥) علل الشرائع ص ١٤٧ ح ٢ .

تخرج الودائع<sup>(١)</sup>

وفي الاكمال أيضاً عنه عليهما مثله<sup>(٢)</sup>. وما في معناه بأسانيد متعددة<sup>(٣)</sup>.  
وعنه عليهما في هذه الآية : لو أخرج الله ما في أصلاب المؤمنين من الكافرين ،  
وما في أصلاب الكافرين من المؤمنين ، لعذب الذين كفروا<sup>(٤)</sup>.

أقول : والظاهر أنَّ هذه الآية هي التي يشير إليها مولانا أمير المؤمنين عليهما في  
مقام التهديد للقوم بقوله : لو لاكتاب من الله سبق وعهد من رسوله تقدم ... الخ<sup>(٥)</sup>.  
وأنت خبير بأنَّه لا منافاة بين هذه الأخبار الواردة في وجوب هذه الأعذار عند  
التأمل الحقيقى فيها والاعتبار.

وتوجيه ذلك أنَّ نقول : قد دلت الآيات والروايات على أنَّه تعالى حكمته  
وجلت كلامته ، قد قضى في الأزل باختلاف هذه الأُمّة بعد نبيها ، وهو سنة الله  
تعالى في الأُمّم السابقة والقرون الخالية ، قال سبحانه ﴿وَآتَيْنَا عِيسَى بْنَ مَرِيمَ  
الْبَيْتَنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقَدْسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتُلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ  
جَاءُهُمُ الْبَيْتَنَاتِ وَلَكِنَّ أَخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتُلُوا  
وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعُلُ مَا يَرِيدُ﴾<sup>(٦)</sup> وقال سبحانه في خصوص هذه الأُمّة ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ  
الْأَرْسُولُ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) علل الشرائع ص ١٤٧ ح ٣.

(٢) كمال الدين ص ٦٤١.

(٣) راجع : بحار الأنوار ٢٩ : ٤٢٨.

(٤) علل الشرائع ص ١٤٧ - ١٤٨ ح ٤.

(٥) الاحتجاج ١ : ٢٤٢.

(٦) البقرة : ٢٥٣.

(٧) آل عمران : ١٤٤.

وروى العياشي عن أحد هما طبلة قال : إنَّ الله قضى بالاختلاف على خلقه ، وكان أمراً قد قضاه في علمه ، كما قضى على الأمم من قبلكم ، وهي السنن والأمثال تجري على الناس ، فجرت علينا كما جرت على الذين من قبلنا ، وقول الله تعالى حقٌّ ، قال الله تبارك وتعالى لنبيه ﷺ : ﴿ سُنَّةٌ مِّنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكُمْ مِّنْ رَّسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسْتَنَا تَحْوِيلًا ﴾<sup>(١)</sup> وقال : ﴿ فَهُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ فَلَنْ تَجِدُ لِسْنَةَ اللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَنْ تَجِدُ لِسْنَةَ اللَّهِ تَحْوِيلًا ﴾<sup>(٢)</sup> وقال : ﴿ فَهُلْ يَنْظَرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلُوا مِنْ قَبْلِهِمْ قَلْ فَإِنْتَظِرُوا وَإِنِّي مَعَكُمْ مِّنَ الْمُنْتَظَرِينَ ﴾<sup>(٣)</sup> .

وروى أيضاً عن الباقر عليه السلام قال : إنَّ رسول الله ﷺ كان حريصاً على أن يكون على عليه السلام من بعده على الناس ، وكان عند الله خلاف ما أراد رسول الله ﷺ فقال له : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ يا محمد في علي وفي غيره ، ألم أنزل إليك يا محمد فيما أنزلت في كتابي إليك ﴿ الْمَ \* أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتَرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنُوا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾<sup>(٤)</sup> قال : فوض رسول الله ﷺ الأمر إليه<sup>(٥)</sup> .

وروى في الأمالي أنه قيل للصادق عليه السلام : لمن كان الأمر حين قبض رسول الله عليه السلام ؟ قال : لنا أهل البيت ، قيل : كيف صار في تيم وعدى ؟ قال : إنك سالت فافهم الجواب ، إنَّ الله تعالى لما كتب أن يفسد في الأرض ، وتنكح الفروج الحرام ، ويحكم بغير ما أنزل الله ، خلى بين أعدائنا وبين مرادهم من الدنيا ، حتى دفعونا

(١) الاسراء : ٧٧.

(٢) فاطر : ٤٣.

(٣) يونس : ١٠٢.

(٤) تفسير العياشي ٢ : ٣٠٦ - ٣٠٧ ح ١٣٤.

(٥) العنكبوت : ١ - ٢.

(٦) تفسير العياشي ١ : ١٩٨ - ١٩٧ ح ١٤٠.

عن حقنا ، وجرى الظلم على أيديهم دوننا<sup>(١)</sup> .

وحيثند فنقول : انه لما علم رسول الله ﷺ أنّ الأمر قد قضي من جهة سبحانه بوقوع الخلاف بينهم ، وأنّ الأمر بنصب الوصي إنما كان ابتلاءً واختباراً ، والقاء للحجّة عليهم .

كما أنّ الله سبحانه أمر موسى حين توجّه للمناجاة بنصب هارون أخيه على قومه ، مع علمه سبحانه بأنّهم يكفرون به ويخالفون أمره ، حتى نصبوا العجل وعبدوه ، وأبعدوا هارون وطردوه ، وقالوا : « هذا الحكم والله موسى » فقال لهم هارون : « يا قوم إنما فنتكم به وإن ربيكم الرحمن فاتّبعوني وأطّيعوا أمري » قالوا لن نبرح عليه عاكفين حتى يرجع علينا موسى<sup>(٢)</sup> .

هذا وموسى حجّة في دار الدنيا ، ينتظرون رجوعه إليهم وقدومه عليهم ، وهو في ضمن ذلك يريهم الآيات والذر ، فما بالك بمن فقدوه ؟ وخلف عليهم من عداوته وحسده قد ملا صدورهم .

أوغز ﷺ<sup>(٣)</sup> إلى علي عليهما السلام تلك الفتنة التي انطوت عليها صدور القوم ، وأمره بالصبر والسكوت ، وكفّ اليد عن قتالهم ، لما يعلمه مما يقول إليه عاقبة حاليهم ، وأخبره بر جوع الإسلام وتفويه بعد ذلك شيئاً فشيئاً ، بر جوع من يرجع ، وظهور من يظهر من تلك الودائع التي في الأرحام والأصلاب .

هذا ومخالفتهم للرسول ﷺ في حياته ، بل ترصدتهم به القتل غير مرّة ، لم يخف عليهم ، ولا سيما ليلة العقبة ، حتى قال ﷺ ضمن تلميذه من القوم ، وشكاياته من قبح أفعالهم : لو لا أني أخشى أن تقول الناس : دعا قوماً إلى الإسلام فأجابوه ،

(١) بحار الأنوار ٢٩ : ٤٤١ ح ٣٤ عن أمالي الشيخ الطوسي ص ٢٢٦ ح ٤٥ .

(٢) طه : ٨٨ - ٩١ .

(٣) جواب « لما » .

فلئنما ظفر بهم على عدوه قتلهم ، لقدّمت قوماً من أصحابي فضربت أعناقهم <sup>(١)</sup> .  
 فعلى <sup>عليهما</sup> لما علم بمصير الأمر الى ذلك الحال ، صبر على ما هو أحّرّ من الجمر ، وتجزّع ما هو أَمْرٌ من الصبر ، وفَكَّ اليد عن القتال ، فالعلة الحقيقة في عدم المحاربة هو علمه <sup>عليهما</sup> بما قد قضي عليهم من الاختلاف ، وارتكاب جادة الخلاف ، وأنّ الحرب معهم والحال ذلك لا يثمر الا زوال الاسلام بكلّيته ، بأن يرتدّوا كلاً وليس ثمة سواهم من يمكن انتظام أمر الاسلام به الا تلك السبعة او الثلاثة ، وما نسبة هذه السبعة فضلاً عن الثلاثة في أقطار هذا العالم اذا كانوا كلّهم على الكفر ، مع رجاء تقوّي الاسلام بالصبر على مضض تلك الآلام برجوع من يرجع من أولئك الأنام ، وخروج تلك الودائع التي في الأصلاب والأرحام.

وحيثندّ ما ورد في أخبار الاعدار من ترك المحاربة لقلة الناصر ، أو لخوف الارتداد ، أو لانتظار خروج الودائع كلّه على جهة التقرّب لما تقتضيه عقول المخاطبين ، كما لا يخفى على الحاذق المكين .

وما ورد في أخبار العذر الثاني من التعليل بعدم المساعد ، فالمراد به المساعد الذي يقوم به الاسلام ، ويحصل به الانتظام بعد ارتداد أولئك الأقوام ، لا أنه صلوات الله عليه تضعف قوّته عن حربهم وشوكتهم ، ويجهله كثرة أعدادهم وصولتهم : لأنّه <sup>عليهما</sup> لا تهوله الصفوف ، ولا يكتثر بالألاف .

فما توهّمه بعض مشائخ العصر من المحدثين ، من أنّ تركه الحرب معهم إنما هو من حيث أنّ تلك القوّة التي كانت له في زمن الرسول <sup>عليهما</sup> لم تكن له بعد وفاته <sup>عليهما</sup> وقوفاً على ظواهر بعض الأخبار الواردة في هذا المضمار ، لا ينبغي أن يصغي اليه ولا يعرج عليه ، كيف ؟ وقد صرّح <sup>عليهما</sup> في بعض تلك الأخبار المتقدّمة

بأنه لو لا عهد عهده إلى النبي الأتمي لأوردت المخالفين خليج المنية الخ<sup>(١)</sup>.  
ومثله في الأخبار غير عزيز يقف عليه المتتبع.

وبالجملة فالأمر فيه طلباً مع أولئك الفجرة المارقين كأمر رسول الله ﷺ يوم  
كان بمكة مع أولئك المشركين ، حيث صبر ﷺ على ما أوقعوه به من المكرورة ،  
وتقصدوا به من الأذى ، حتى عزموا على قتله غير مرّة ، وما كان ال باعث له على  
ذلك الا عدم الناصر الذي يقوم به أمر الاسلام ، ويحاربهم به في تلك الأيام ،  
ورجاءه - عليه الصلاة والسلام - تقوّي الأمر بعد صبره على تلك الفحص  
والآلام ، فلتا قدمت الأنصار بمكة وحالفوه وهاجر اليهم ، فعوضدوه ونصروه  
وقابلهم بالحرب والقتال .

وأمير المؤمنين عليه السلام أيضاً كذلك لما رأى في وقت خلافته من ساعده ونصره ،  
حارب بهم من قصده وخالفه في ذلك الوقت .

ويدل على ذلك ما رواه الصدوق في كتاب العلل بسنده عن الهيثم بن عبد الله  
قال : سألت علي بن موسى الرضا عليه السلام فقلت له : يابن رسول الله أخبرني عن  
علي بن أبي طالب عليهما السلام لم يجاهد أعداءه خمساً وعشرين سنة بعد رسول  
الله عليهما السلام وجاهد أيام ولايته ؟ فقال : لأنّه اقتدى برسول الله عليهما السلام في ترك جهاد  
المشركين بمكة ثلاثة عشرة سنة بعد النبوة ، وبالمدينة تسعة عشر شهراً ، وذلك  
لقلة أحواله عليهم ، وكذلك علي عليه السلام ترك مجاهدة أعدائه لقلة أحواله عليهم ، فلما  
لم تبطل نبوة رسول الله عليهما السلام مع ترك الجهاد ثلاثة عشر سنة وتسعة عشر شهراً ،  
ذلك لم تبطل امامية علي عليهما السلام مع ترك الجهاد خمساً وعشرين سنة ، اذ كانت العلة  
لهمَا من jihad واحدة<sup>(٢)</sup> .

(١) روضة الكافي : ٣٣ - ٣٢ .

(٢) علل الشرائع ص ١٤٨ ح ٥ .

## تميم :

وممّا يؤيّد ما حقّقناه في المقام ، ويدخل في سلك هذا النّظام ، ما أفاده النّقيب ذو الـكرامات والـمقامات ، رضي الدين علي بن طاووس عليه السلام في وصيّاه لابنه ، حيث قال : إنّ الذي جرى يوم السقيفة من تركهم النبي عليه السلام على فراش الممات ، واشتغالهم بالـولايات وما جرى من ترك المشاورة لـذوي البصائر ، وانفراطـهم بتلك الفضائح في الموارد والمـصادر ، كاد أن يزيل حكم النبوة ، ويوجب ذهاب الاسلام بالـكليّة ؛ لأنّ العرب لما سمعوا من أهل السـقيفة اشتغالـهم بالأمور الدـنيوية واستخفافـهم بالـحرمة النـبوية ، لم يستبعدوا أنـهم خرجوا من اعتقاد نـبوـته ، وعن وصيـته بـمن أوصـى إـلـيـه بـأمامـتـه ، وأنـه قد صـارـ الأمـرـ مـغـالـةـ لـمـنـ قـدـرـ <sup>(١)</sup> عـلـيـهـ . فـارـتـدـتـ قـبـائلـ العـربـ ، وـاخـتـارـ كـلـ مـنـهـمـ رـأـيـاـ اـعـتـمـدـواـ عـلـيـهـ .

فحـكـيـ جـمـاعـةـ مـنـ أـصـحـابـ التـوـارـيـخـ ، مـنـهـ العـبـاسـ بـنـ عـبـدـ الرـحـيمـ المـروـزـيـ ، فـقـالـ مـاـ هـذـاـ لـفـظـهـ : وـلـمـ يـثـبـتـ عـلـىـ الـاسـلامـ بـعـدـ مـوـتـ النـبـيـ عليه السلام مـنـ طـوـافـ العـربـ الـأـهـلـ الـمـدـيـنـةـ وـأـهـلـ مـكـةـ وـأـهـلـ الطـائـفـ ، وـارـتـدـ سـائـرـ النـاسـ .

ثـمـ شـرـحـ المـرـوـزـيـ كـيـفـيـةـ اـرـتـادـ الـخـلـائـقـ بـعـدـ النـبـيـ عليه السلام ، فـقـالـ : اـرـتـدـتـ بـنـ تـمـيمـ وـالـزـيـاتـ <sup>(٢)</sup> وـاجـتـمـعـواـ عـلـىـ مـالـكـ بـنـ نـوـيرـةـ الـيـرـبـوـعـيـ <sup>(٣)</sup> ، وـارـتـدـتـ رـبـيعـةـ كـلـهاـ ،

(١) في المـصـدرـ : غـلـبـ .

(٢) في المـصـدرـ : وـغـيـرـهـ .

(٣) لم يـرـتـدـ مـالـكـ بـنـ نـوـيرـةـ ، وـأـنـماـ اـمـتـنـعـ مـنـ اـعـطـاءـ الزـكـاةـ لـأـبـيـ بـكـرـ بـأـمـرـ رـسـولـ اللهـ عليه السلام لـهـ بـمـوـالـةـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ عليه السلام مـنـ بـعـدهـ ، فـأـتـهـمـ بـالـرـدـةـ ، وـقـتـلـهـ خـالـدـ بـنـ الـوـلـيدـ ، وـزـنـاـ بـزـوـجـتـهـ لـيـلـةـ مـقـتـلـهـ فـيـ قـصـةـ مـشـهـورـةـ ذـكـرـهـ الـمـؤـرـخـونـ ، رـاجـعـ : تـارـيـخـ اـبـنـ جـرـيرـ الطـبـريـ ٥٠٢ـ : ٢ـ ، وـالـاصـابـةـ لـابـنـ حـبـرـ ٩٩ـ ، وـتـارـيـخـ أـبـيـ الـفـداءـ ١ـ : ١٥٨ـ ، وـتـارـيـخـ اـبـنـ الـأـثـيـرـ ٣ـ : ١٤٩ـ ، وـتـارـيـخـ اـبـنـ الـعـساـكـرـ ٥ـ : ١٠٥ـ - ١١٢ـ ، وـتـارـيـخـ اـبـنـ كـثـيرـ ٦ـ : ٣٢١ـ ، وـتـارـيـخـ الـخـمـيسـ ٢ـ : ٢٣٣ـ ، وـأـسـدـ الـغـابـةـ ٤ـ : ٢٩٥ـ ، وـخـزانـةـ الـأـدـبـ ١ـ : ٢٣٧ـ وـغـيـرـهـ .

وكانت لهم ثلاثة عساكر : عسکر باليمامة مع مسلمة الكذاب ، وعسکر مع معرور الشيباني ، وفيه بنو شيبان وعامة بكر بن وائل ، وعسکر مع الحطم العبدى .

قال المروزى : وارتدى أهل اليمن ، وارتدى الأشعث بن قيس في كندة ، وارتدى أهل مأرب مع الأسود العنسي ، وارتدى بنو عامر الأعلقمة بن علقة .

فكان هذا الارتداد يا ولدي محمد من جملة موانع أبيك أمير المؤمنين عليهما السلام من منازعة أبي بكر وعمر ، ومن رغب في نيل الدنيا بطريقهما ممّن يرجو أن يحصل له منها اذا حصل له ولاية من الحطام ما لا يرجوه بولاية أبيك على عليهما السلام : لأنهم عرفوا منه عليهما السلام أنه ما يعمل بغير الحق الذي لا تصر على النقوص .

فلو أنّ أباك أمير المؤمنين عليهما السلام نازع أبا بكر منازعة للمغالبة والمقاهرة ، لأدّى ذلك الى أن يصير أهل المدينة حرباً وأهل ردة ظاهراً ، وكان أهل مكة الذي ذكر أنّهم ما ارتدوا وقد أسلموا لما هجم النبي عليهما السلام بالعساكر التي عجزوا عنها ، وملتهم قهراً وبغتة على صفة ما كانوا يقدرون على التخلص منها ، فكان اسلامهم اسلام المقهور ، فمتى وجد من يساعدهم على زوال القهر عنه ، ما يؤمن منه ارتدادهم عمّا قهروا عليه من الاسلام المذكور .

فما كان بقي على ما ذكره المروزى وغيره ، ممّن ارتدّ من سائر أهل تلك البلاد الا الطائف ، وأيّ مقدار للطائف مع ارتداد سائر الطوائف .

فلو لا تسكين أبيك أمير المؤمنين عليهما السلام لذلك البغي والعدوان بترك المحاربة لأبي بكر ، ومساعدته لأهل المدينة على الذين ارتدوا عن الاسلام والایمان واطفاء تلك النيران ، كان قد ذهب ذلك الوقت الاسلام بالكلية ، أو كاد يذهب ما يمكن ذهابه منه بتلك الاختلافات الرديئة .

وهذه مصائب وعجائب أوجبها مسارعة أبي بكر وعمر ومن اجتمع في

السقية لطلب الدنيا السخيفة ، والتوصل فيها بالمعابة والحيلة<sup>(١)</sup> انتهى كلام السيد المشار اليه ، أفاض الله تعالى رواشע القدس عليه .

### المطلب السابع

#### [في كفر الغاصبين والمحاربين لعلي عليه السلام]

قد ظهر مما ذكرنا في هذا المقام ، وكشفنا عنه نقاب الابهام ، أنَّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يعط بيده لبيعة أولئك الكفرا اللثام الأحياطة على الاسلام ، وخوف اضمحلاته وتلاشيها على التمام : لعدم المساعدة في تلك الأيام ، ولما رأى المساعد في تلك الحروب المتأخرة لم يأل جهداً في حرب أولئك الغدرة المكررة . وحينئذ فلا فرق في الحقيقة بين المحاربين له عليه السلام ولا بين الغاصبين للخلافة ، بل الغاصبون أشد كفراً وزندقة : لأنهم الأصل لكل فتنة متطرفة ، ولو لا غصب الخلافة يوم السقية ، و فعلهم بأهل البيت عليهما السلام تلك الأفعال المخيبة ، لما طعم فيها طامع من الناس ، ولا تقدمها أحد من أولئك الأرجاس منبني أمية أو بني العباس .

وبذلك يظهر لك ما في كلام جملة من علمائنا الأعلام من القصور التام في هذا المقام ، منهم الخواجه نصير الملة والحق والدين في متن التجريد ، حيث قال ، بأنَّ المحاربين لعلي عليه السلام كفرا ، والمخالفين له فسقة<sup>(٢)</sup> .

وقد صرَّح الفاضل ابن أبي جمهور الأحسائي في شرح الباب الحادي عشر بأنَّهم أرادوا بمحاربيه الفرق الثلاث ، أعني : الناكثين والقاسطين والمارقين ، ومخالفيه هم الذين لم يأخذوا بأحكامه ، ولم يعتقدوا امامته وعصمته ، بل جعلوه

(١) كشف المحجة لثمرة المهجة ص ٦٩ - ٧٠ .

(٢) تجريد الاعتقاد ص ٢٩٥ .

من سائر الخلفاء ، قالوا : فهؤلاء فسقة ولم يخرجوا عن أحكام الاسلام في الأمور الدنيوية ؛ لكونهم حقنوا دماءهم بالشهادتين <sup>(١)</sup> انتهى .

وأنت خبير بأنّه لا يخفى على ذي ذوق سليم بعد ذلك عن مقتضى الأخبار الامامية : اذا اتفاق قائم من الأمة على أنّ مجرد التلقيظ بكلمتي الشهادة مع انكار شيء من الضروريات لا يوجب الدخول في الاسلام ، ولا اجراء شيء عليه من تلك الأحكام ، وأيّ ضرورة من الضروريات أضرّ من الولاية ؟ كما حققناه سابقاً على وجه لا مزيد عليه ولا نهاية .

على أنّ صريح هذا الكلام يعطي أنّ أولئك الطواغيت الثلاثة المتقدّمين على ذلك الامام ، وكلّ من تابعهم على ذلك الظلم الشنيع في تلك الأيام ، ممّن يستحقّ أن يجري عليه اسم الاسلام ؛ لعدم دخولهم في تلك الفرق الثلاث التي صرّحت بها أولئك الأعلام ، وهذا من الشناعة على حال لا يلتزمه من له أدنى فكر ورويّة فضلاً عنّ له أدنى أنس بأخبار الامامية .

وهكذا من حارب الحسن والحسين طليقهم من أولئك اللئام ، وقتل الأئمة المعصومين طليقهم وأولادهم ، من أرجاسبني أميّة وبني العباس ، كلّهم ينبغي أن يجري عليهم اسم الاسلام وأحكامه على التمام ، ما هذه الاّ غفلة من أولئك الأجلاء الأعلام .

على أنّهم قد صرّحوا في الكتب الفروعية بکفر النواصي والغوارج ، وكلّ من انكر شيئاً من ضروريات الدين ، أو سبّ بلسانه أحداً من الأئمة المعصومين ، وان لم يكن عن اعتقاد منه ويقين ، وأنّهم يكونون بذلك من الكفرا والمرتدّين . فكيف يحكم بکفر هؤلاء ولا يحكم بکفر من غصب الامامة ؟ بعد سماعه لتلك

---

(١) شرح الباب الحادي عشر لأبي جمهور الأحسائي ، مخطوط .

النصوص المستفيضة التي قد طقت الآفاق والأقطار، وصارت أشهر من الشمس في دائرة النهار، حتى لقد روتها الخصوم من بعد في أصحّتها، ودونوا الكتب فيها لواترها وشهرتها.

بل وأدار الخطب على بيت الزهراء عليهما السلام ليحرقها وهي فيه والعباس وعلى وجمع من أصحابه وبنيه، وصار ذلك أيضاً على غاية من الاشتئار، حتى لقد روته الخصوم من غير انكار، وآخرأج أمير المؤمنين عليهما السلام ملبياً مقاداً، كما يقاد البعير المخوّش هناك، وقال له : ان لم تباع لنضر بن الذي فيه عيناك.

فروى العلامة ثوري في كتاب كشف الحق ونهج الصدق عن الطبرى في تاريخه ، وهو من أعيان المخالفين ، قال : أتى عمر بن الخطاب منزل علي ، فقال : والله لأحرقته عليكم أولتخرجن إلى البيعة<sup>(١)</sup> .

ونقل أيضاً في الكتاب المذكور عن الواقدي من أعيانهم : أنَّ عمر جاء إلى علي في عصابة ، منهم أسيد بن الحصين<sup>(٢)</sup> ، وسلمة بن أسلم الأشهلي ، فقال : اخرجوا أو لنحرقها عليكم<sup>(٣)</sup> .

ونقل عن ابن خيزرانة في غرره ، أنه قال : قال زيد بن أسلم : كنت ممَّن حمل الخطب مع عمر إلى باب فاطمة ، حين امتنع علي وأصحابه عن البيعة أن يبايعوا ، فقال عمر لفاطمة : أخرجني من البيت أو لأحرقته<sup>(٤)</sup> ومن فيه ، قال : وفي البيت علي وفاطمة والحسن والحسين ، وجماعة من أصحاب النبي عليهما السلام ، فقالت

(١) نهج الحق وكشف الصدق ص ٢٧١.

(٢) في المصدر : الحضير.

(٣) نهج الحق وكشف الصدق ص ٢٧١.

(٤) في المصدر : والآخرقته.

فاطمة: أتحرقه<sup>(١)</sup> على ولدي؟ قال: اي والله أولى بخرجن ولبياعن<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عبد ربّه ، وهو من أعيان السنة : فأمّا علي والعبّاس ، فقدا في بيته فاطمة ، وقال له أبو بكر : ان أيها فقاتلهم ، فأقبل بقبس من نار على أن يضرم عليهما الدار ، فلقيته فاطمة ، فقالت : يا بن الخطاب جئت لتحرق دارنا ؟ قال :  
<sup>(٣)</sup> نعم .

ورواه مصنف كتاب المحسن وأنفاس الجواهر ، إلى هنا نقل العلامة تقييّن في ذلك الكتاب المذكور<sup>(٤)</sup> .

ونقل في كتاب الملل والنحل عن النظام من أجيال علمائهم ، أنه قال : إن عمر ضرب بطن فاطمة يوم البيعة ، حتى أقتلت المحسن<sup>(٥)</sup> من بطنها ، وكان يصبح : أحرقوا الدار بمن فيها ، وما كان فيها غير علي وفاطمة والحسن والحسين<sup>(٦)</sup>  
انتهى .

وقال شيخنا العلامة أبو الحسن سليمان بن عبد الله البحرياني - قدس الله طيفه وأجزل تشريفه - في كتاب الأربعين ما هذا لفظه : روى جماعة من مشاهير رواة الفريقين : أن علياً عليه السلام لما امتنع من المبايعة لأبي بكر ، جلس هو وعمر وجماعة من أصحابهما يديرون الفكر في أمره عليهما وما يكيدونه به ، فقال لهم خالد بن الوليد : إن شئتم قتلته ، فقال أبو بكر : أو تفعل ذلك يا خالد ؟ قال : نعم ، قال :

(١) في المصدر: تحرق .

(٢) نهج الحق وكشف الصدق ص ٢٧١ .

(٣) نهج الحق وكشف الصدق ص ٢٧١ عن العقد الفريد ٢ : ٢٥٠ وج ٣ : ٦٣ .

(٤) نهج الحق وكشف الصدق ص ٢٧٢ .

(٥) في الملل: الجنين .

(٦) الملل والنحل ١ : ٥٧ ط بيروت دار المعرفة .

اصنع<sup>(١)</sup> ذلك اذا كان وقت الصبح ، صلّى الى جانبه وسيفك تحت ثيابك ، فاذا جلس للتشهّد فاقتله ، والعلامة بيني وبينك عند التسلیم بعد التشہد .

فأتى خالد وقام الى جنب علي عليهما السلام وسيفه معه ، وكان الرجل يتفکّر في صلاته في عاقبة أمره ، فخطر بباله ثوران الفتنة ، وأنّ بنی هاشم يقتلونه ، فلما فرغ من التشہد الفتت ، وقال : لا يفعلن خالد ما أمرته به ، ثم سلم .

الى أن قال شيخنا المشار اليه : وهذا الخبر مروي عند الكلّ حتى أن بعض الشافعية استدلّ بهذه الواقعة على جواز الكلام قبل التسلیم في الصلاة للضرورة ، اعتماداً على فعل أبي بكر لعنه الله ، ونفيه خالداً عمّا واطأه عليه من قتله لمولانا علي عليهما السلام ، وقال آخرون : لا يجوز ذلك ، فإنّ أبا بكر قال ذلك بعد أن سلم في نفسه<sup>(٢)</sup> انتهى كلام شيخنا برد مضجمه .

فانظر رحمك الله تعالى هل يجوز مع هذه الأحوال عدّ أولئك الرجال ، وكلّ من ساعدهم على تلك الفعال ، من الفساق دون الكفار ، ما هذه إلا غفلة من أولئك الفضلاء الأبرار ، سامحهم الله بجوده المدرار .

### الباب الثالث

#### في أحكام النصاب والمخالفين

اعلم أنّا لما قررنا فيما تقدّم نصب أولئك المخذولين وكفرهم على وجه واضح مبين ، أردنا الاشارة الى بعض الأحكام المترفرفة على ذلك مما يدلّ على ما قدّمنا ويفيدنا هنا لك ، ولنقتصر في الكلام هنا على أبحاث ثلاثة :

(١) في الأربعين : افعل .

(٢) الأربعون حديثاً للشيخ سليمان البحرياني ص ٢٦٧ - ٢٦٨ المطبوع بتحقيقينا .

## البحث الأول

### في نجاسة النصاب والمخالفين

اعلم أنّ جماعة من الأصحاب - رضوان الله عليهم - كالمرتضى<sup>(١)</sup> والشيخ<sup>(٢)</sup> وابن زهرة<sup>(٣)</sup> والعلامة<sup>(٤)</sup>، ادعوا الأجماع على نجاسة كلّ كافر، لكن المحقق في المعترض أشار إلى نوع خلاف في ذلك ، فقال : الكفار على قسمين يهودي ونصراني ، ومن عداهما ، أمّا القسم الثاني فال أصحاب متّفقون على نجاستهم ... الخ<sup>(٥)</sup>.

وقد فسروا الكافر في هذا المقام بمن أنكر الألهية ، أو الرسالة ، أو بعض ما علم ثبوته من الدين ضرورة ، وان انتحل الإسلام وأظهر الشهادتين ، وعباراتهم في هذا المقام كلّها على وجه متفق النظام ، ولا أراك ترتاتب بعد النظر فيما قدمناه ، والتدبّر فيما تلوناه ، من أدلة نصب أولئك المخدولين ، وعداؤتهم وبغضهم للأئمة المعصومين ، وكفرهم بالمعنى الذي يخرجون به عن سبيل المسلمين في أنّهم من النصاب المرتدين ، وبذلك يكونون بلا شكّ نجسين .

كما يدلّ عليه ما رواه الصدوق - طاب ثراه - في كتاب العلل في الموثق ، عن عبد الله بن أبي يغفور ، عن أبي عبد الله عليه السلام في حديث قال فيه بعد أن ذكر

(١) الانتصار ص ٨٨ ، قال : ومما انفرد به الإمامية القول بنجاسة سور اليهودي والنصراني وكلّ كافر ، ثمّ قال : ويدلّ على صحة ذلك مضافاً إلى اجماع الشيعة عليه الخ .

(٢) الخلاف ١ : ٧٠ ، قال : لا يجوز استعمال أواني المشركين من أهل الذمة وغيرهم ، ثمّ قال : دليلنا قوله تعالى «أَتَمَا الْمُشْرِكُونَ نجس» ... وعليه اجماع الفرق الخ .

(٣) غنية النزوع لابن زهرة ص ٤٤ ، قال : والكافر نجس بدليل الأجماع أيضاً .

(٤) تذكرة الفقهاء للعلامة الحلي ١ : ٦٧ ، قال : الكافر عندنا نجس الخ .

(٥) المعترض ١ : ٩٥ - ٩٦ .

اليهودي والنصراني والمجوسي ، قال : والناصب لنا أهل البيت وهو شرّهم ، فأنّ الله لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب ، وأنّ الناصب لنا أهل البيت لأنجس منه<sup>(١)</sup> .

وما رواه في الكافي بسنده فيه عنه عَلَيْهِ السَّلَامُ قال : لا تغسل من البشر التي تجتمع فيها غسالة الحمام ، الى أن قال : وفيها غسالة الناصب وهو شرّهما ، انّ الله لم يخلق خلقاً شرّاً من الكلب ، وانّ الناصب أهون عند الله من الكلب<sup>(٢)</sup> .

وما رواه فيه أيضاً بسنده فيه عنه عَلَيْهِ السَّلَامُ حيث سئل ألقى الذمي فيصافحني ، الى أن قال : قلت : فالناصب ، قال : اغسلها<sup>(٣)</sup> .

وبالجملة فانه لا خلاف بينهم ولا اشكال في العمل بمضمون هذه الأخبار ، والقول بنجاسة الناصب ، وانما الاشكال عندهم في صدق الناصب على كلّ مقدم ممّن ذكرنا سابقاً ، وحينئذ فمعتى ثبت النصب لأحد أجريت عليه أحکامه ، ونحن بحمد الله سبحانه ومزيد توفيقه قد أوضحنا لك نصب أولئك المخذولين ، فيكونون من النجسين على اليقين .

وأنت خبير بأنّ مقتضى كلام أولئك الأعلام الذين نقلنا كلامهم وعباراتهم في الفائدة الرابعة من فوائد المقدمة ، ممّن صرّح بانكار هؤلاء للإمامية التي هي من أضرّ الضروريات الدينية ، وعدّهم من الكافرين ، هو القول بنجاسة ، ولكن لم أحد منهم كلاماً في المقام سوى المرتضى عَلَيْهِ السَّلَامُ وابن ادریس .

أما ابن ادریس ، فانه نقل عنه القول<sup>(٤)</sup> بنجاسة من لم يعتقد الحقّ عدا

(١) علل الشرائع ص ٢٩٢ ح ١.

(٢) فروع الكافي ٣ : ١٤ ح ١.

(٣) أصول الكافي ٢ : ٦٥٠ ح ١١.

(٤) الناقل هو العلامة في التذكرة ١ : ٦٨ .

(١) المستضعف .

وأما المرتضى ، فنقل عنه القول بنجاسة غير المؤمن<sup>(٢)</sup> ، وقد تقدم أيضاً في المطلب الأول من الباب الأول تصريح شيخنا الشهيد الثاني في روض الجنان<sup>(٣)</sup> ، وجماعة ممن تبعه في ذلك بالنجاسة ، تفريعاً على النصب الثابت لهؤلاء ، كما تقدم بيانه .

وأما المشهور بين متأخّري أصحابنا ، فهو نجاسة الناصب بالمعنى الذي ذكروه ، وهو من أظهر العداوة لأهل البيت ظاهرًا وطهارة ماعداته من المخالفين . ومنّ صرّح بذلك المحقق ثوري في المعتبر ، حيث قال : أسرار المسلمين طاهرة ، وإن اختلّت آراءهم ، عدا الخوارج والغلاة . وقال الشيخ في المبسوط بنجاسة المجبرة والمجسمة ، وخرج بعض المتأخّرين نجاسة من لم يعتقد الحقّ عدا المستضعف .

لنا : أنّ النبي ﷺ لم يكن يجتنب سور أحدّهم ، وكان يشرب من المواقع التي تشرب منها عائشة ، وبعده لم يجتنب علي عليهما السلام سور أحدّ من الصحابة مع مبaitهم له . ولا يقال : إنّ ذلك كان تقية ؛ لأنّه لا يصار إليها إلاّ مع الدلالة ، وعندها آلة آنه سئل أيتوا الله مثلّ ما ذكره أبو جعفر بن بابويه في كتابه ، وعن عيسى بن القاسم عن أبي عبد الله عليهما السلام أنّ رسول الله ﷺ كان يغسل هو وعائشة من آناء واحد . ولأنّ النجاسة حكم مستفاد من الشرع ، فيقف على الدلالة .

(١) السرائر ١ : ٨٤ .

(٢) الانتصار ص ٨٨ .

(٣) روض الجنان ص ١٥٧ - ١٥٨ .

أما الخوارج ، فيقدحون في علي عليهما السلام ، وقد علم من الدين تحريم ذلك ، فهم بهذا الاعتبار داخلون في الكفر : لخروجهم عن الاجماع ، وهم المعنّيون بالنصاب<sup>(١)</sup> انتهى كلامه زيد اكرامه .

وقال الفاضل ملاً محمد باقر الخراساني في الذخيرة بعد نقل ذلك عنه : ولا يخفى أنه يمكن النظر في بعض تلك الوجوه ، لكنه بمجموعها توجب الظن القوي بالمطلوب<sup>(٢)</sup> إلى آخر كلامه .

أقول : وفيه نظر من وجوه :

أما أولاً ، فلان مراد ذلك القائل ، وهو ابن ادريس كما أشرنا اليه ، بمن لم يعتقد الحق أي الولاية ، كما عرفت تحقيقه في الباب الثاني ، ودللت عليه تلك الأخبار الصريحة المعانى ، وهو اطلاق شائع ، ويسؤيد ذلك استثناء المستضعف ، كما صرحت به تلك الأخبار ، والولاية آنما نزلت في آخر عمره عليهما السلام في غدير خم ، والمخالفة فيها المستلزمة لکفر المخالف إنما وقع بعد موته عليهما السلام ، كما عرفت فيما تقدم .

وحيثند فلا يتوجه الایراد بحديث عائشة ، والغسل معها من اباء واحد ، ومساورتها في اباء واحد ، كما لا يخفى .

على أنا لا اسلم أنها في حياته عليهما السلام كانت من المنافقين ؛ لجواز كونها مؤمنة في ذلك الوقت ، وان ارتدت بعد موته عليهما السلام ، كما ارتد ذلك الجم الغفير المجزوم بما يمانهم سابقاً .

وان سلمنا كونها من المنافقين ، فالفرق ظاهر بين حال وجوده عليهما السلام وبعد موته ، حيث أنهم كانوا في مدة حياته عليهما السلام كانوا على ظاهر الاسلام منقادين له

(١) المعتبر ١: ٩٧ - ٩٨ .

(٢) الذخيرة ، مبحث الأسّار ، الطبع الحجري ، صفحاته غير مرقمة .

في أوامره ونواهيه ظاهراً، ولم يحدث منهم في ذلك الوقت ما يوجب الارتداد بانكار شيء من ضروريات دينه، ومقابلته فيه بالمكابرة والعناد.

وأماماً بعد موته عليه السلام فحيث أبدوا تلك الضغائن البذرية، وأظهروا تلك الأحقاد الجاهلية، ونقضوا تلك البيعة الغديرية التي في ضروريتها أظهر من الشمس المضيّة، فقد كشفوا ما كان بالأمس مستوراً من الداء الدفين، وارتدوا جهاراً غير منكرين ولا مستخفين، كما قد استفاضت به الرواية عن الأئمة الطاهرين<sup>(١)</sup>.

فشتان ما بين الحالتين، وما أبعد ما بين الوقتين، فأيّ عاقل يزعم أنَّ أولئك الكفرة اللئام قد بقوا على ظاهر الإسلام؟ حتى يستدلّ بهم في مثل هذا المقام، والحال أنه قد ورد عنهم - عليهم الصلاة والسلام - ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيمة ولا يزكيّهم ولهم عذاب أليم : من ادعى أمامة من الله ليست له، ومن جحد أماماً من الله ، ومن زعم أنَّ لهما في الإسلام نصيباً<sup>(٢)</sup>. نعوذ بالله من زلات الأفهام وطغيان الأقلام.

وأماماً ثانياً، فمن العجب الذي يضحك التكلى ، والبيتان البطلان حتى صار من الشمس أجلن ، أن يحكم بنجاسة من أظهر انكار ضروري من سائر ضروريات الدين ، وإن لم يعلم أنَّ ذلك منه من اعتقاد ويقين ، ولا يحكم بنجاسة من لتب أمير المؤمنين ، وأخرجه قهراً مقاداً بين جملة العالمين ، بل وأدار الخطب على بيته ليحرقه عليه ، كما تقدّمت منا سابقاً الاشارة إليه ، وضرب الزهراء عليهما حتى أسقطها جنinya ، ولطمها حتى خرت لوجهها وجنبها ، مضافاً إلى غصب الخلافة الذي هو أصل هذه المصائب ، وسبب هذه الفجائع والتوابع ، ما هذا إلا سهو زائد من التحرير ، وغفلة عظيمة في هذا التحرير .

(١) راجع : علل الشرائع ص ١٤٦ ح ٣ ، وعيون أخبار الرضا عليهما السلام : ٢ ح ٨١ .

(٢) أصول الكافي ١ : ٣٧٣ ح ٤ .

فيما سبحانه الله كأنه لم يراجع الأخبار الواردة في المقام الداللة على ارتدادهم عن الاسلام ، واستحقاقهم القتل منه عليه السلام لولا الوحدة وعدم المساعد من الانام ، وهل يجوز يا ذوي العقول والأحلام أن يستوجبوا القتل وهم ظاهروا الأجسام ؟ وأمّا ثالثاً ، فلأن العلة التي لأجلها حكم بنجاسة الخوارج الناصبيين هي مخالفتهم لبعض ضروريات الدين ، وذلك هو القدر في سيدنا ومولانا أمير المؤمنين عليه السلام وهل يكون ذلك أبلغ وأشنع مما ارتكبه منه جملة أولئك المتمردين الذي قد علا شراره واضطربت ناره الى يوم الدين ؟

وأمّا رابعاً ، فأي دليل دلّ على نجاسة ابن زياد ويزيد ومن تابعهم في ذلك الفعل الشنيع الشديد ؟ بل وأي دليل دلّ على نجاسةبني أمية الأرجاس وكلّ من حذا حذوهم في ذلك من بني العباس الذين قد أبادوا تلك الذرية العلوية وجرّعوهم علانية غصص المنية ؟ وأي حدث صرّح بنجاستهم حتى يصرّح بنجاسة أئتهم ؟ وأي ناظر وسامع خفي عليه ما بلغ بهم عليهم السلام من أئمة الضلالة ؟ حتى أنه لا يصار اليه إلا مع الدلالة .

ولعله فيه أيضاً يمنع من نجاسة يزيد وأمثاله من خنازيربني أمية وكلاببني العباس : لعدم الدليل على كون التقية هي المانعة من اجتناب أولئك الأرجاس . وأمّا خامساً ، فما أورده من الاستدلال بحدث أفضليّة الوضوء من سور المسلمين ، فهو مسلم بعد ثبوت الاسلام .

على أنا لا نسلم أن المراد بالاسلام هنا هو المعنى العام ، كما استند اليه المستدلّ ، بل المراد المعنى المرادف للإيمان ، كما فسّره به بعض علمائنا الأعيان ، حيث قال : والوجه في التعليل كون الوضوء بفضل جماعة المسلمين أسهل حصولاً ، إلى أن قال : مع ما فيه من التبرّك بسور المؤمن وتحصيل الألفة بذلك . وأمّا سادساً ، فما فسّر به النصاب من أنهم هم الخوارج ممّا يقتضي منه العجب

العجب : لخروجه عن مقتضى النصوص المستفيضة في هذا الباب ، وأيضاً فلم يدع ذلك أحد قبله ولا بعده من الأصحاب .

وبالجملة فكلامه عليه السلام في هذا المقام لا أعرف له وجهاً من أخبار أهل الذكر عليهم السلام بل هي في رده وبطلانه أظهر من البدر في ليالي التمام . والظاهر أنَّ منشأ ذلك اعجال الأقلام من غير تأمل ولا مراجعة لأخبار أهل الذكر عليهم السلام .

وقد وقع لهم - رضوان الله عليهم - نظير ذلك في مواضع عديدة : منها : لهذا المحقق بعينه في مسألة جواز النيابة في الحجَّ عن المخالف وعدمه ، حيث قال في المعتبر ما صورته : قال الشيخان : لا ينوب عن مخالف في الاعتقاد إلا أن يكون أباً ، وربما كان التفاته إلى تكفير من خالق الحقّ ، فلا تصحُّ النيابة عنمن اتصف بذلك ، ونحن نقول : ليس كلَّ مخالف للحقّ لا تصحُّ منه العبادة ، ونطالبهم بالدليل عليه ، ونقول : اتفقوا على أنه لا يعيد عبادته التي فعلها مع استقامته سوى الزكاة .

والأقرب أن يقال : لا تصحُّ النيابة عن الناصب ، ويعني به من يظهر العداوة والشتان لأهل البيت عليهم السلام وينسبهم إلى ما يقبح في العدالة ، كالغواص ومن ماتلهم<sup>(١)</sup> انتهى .

فانظر إلى هذا الكلام وما هو عليه من بعد التام عن ذوق أحاديث الأئمة عليهم السلام حيث أنه قد استفاضت الأخبار عنهم عليهم السلام بأنه لا يقبل شيء من الأعمال إلا بولاية الآل ، ولو أردنا بسط ذلك لأدى إلى غاية الملال ، لكن نذكر بعضاً من تلك الأخبار الواردة في هذا المجال ، ليعلم الناظر المطلع على حقيقة الحال ، إنَّ

الواجب هو معرفة الرجال بالحق لا الحق بالرجال.

فروى الكليني في الصحيح عن محمد بن مسلم ، قال : سمعت أبي جعفر عليه السلام يقول : من دان الله تعالى بعبادة يجهد فيها نفسه وليس له امام من الله ، فسعيه غير مقبول ، وهو ضالٌّ متحير . الى أن قال : وان مات على هذه الحال مات ميتة كفر ونفاق<sup>(١)</sup> .

وفيه أيضاً في الصحيح عن أبي جعفر عليه السلام قال : أما لو أن رجلاً قام ليله ، وصام نهاره ، وتصدق بجميع ماله ، وحجَّ جميع دهره ، ولم يعرف ولاية ولِي الله فيواليه ، ويكون جميع أعماله بدلاته اليه ، ما كان له على الله حقٌّ في ثوابه الحديث<sup>(٢)</sup> . وبالجملة فالذى حضرني من الأحاديث الواردة بهذا المضمون في هذا الوقت ستة عشر حديثاً بأسانيد عديدة<sup>(٣)</sup> ، فأيّ دليل يريد بعد ذلك الدليل في هذا المجال ؟ ولكنهم كما ذكرنا يجرؤون القلم عن طريق الاستعمال .

وانظر أيضاً إلى قوله «اتفقوا على أنه لا يعبد عبادته التي صلّاهَا» إلى آخره ، فإنه توهّم أن عدم اعادة المخالف عبادته متى استبصر انما هو لصحتها ، والحال أنَّ الذي دلت عليه الأخبار<sup>(٤)</sup> - وبه صرّح أيضاً جملة من علمائنا الأبرار - أنَّ ذلك إنما هو على سبيل التفضيل .

وأنت خبير بأنه قد خصَّ في كلامه السابق النواصِب والخوارج خاصة وهذا جعلهم أعمَّ ، وجعل الخوارج بعض أفرادهم ، وعرفهم بمن أظهر العداوة .

(١) أصول الكافي ١: ١٨٣ - ١٨٤ ح و ٣٧٥ ح ٢ .

(٢) أصول الكافي ٢: ١٩ ذيل ح ٥ .

(٣) راجع أصول الكافي ٢: ١٨ - ٢٣ .

(٤) راجع وسائل الشيعة ١: ١٢٥ ب باب عدم وجوب قضاء المخالف عبادته اذا استبصر سوى الزكاة اذا دفعها الى غير المستحق والمحجَّ اذا ترك ركناً منه .

ومثل ذلك وقع له في كتاب النكاح من الشرائع ، حيث فسره فيه بالعلن بالعداوة<sup>(١)</sup> ، واعتبره في المسالك بأنه لا يشترط في المنع من الناصب اعلانه بالعداوة كما ذكره المصنف ، بل متى عرف منه البعض لأهل البيت فهو ناصبي وان لم يعلن به ، كما تبَّه عليه في خبر عبد الله بن سنان<sup>(٢)</sup> انتهى .

وقال شيخنا العلامة أبو الحسن الشيخ سليمان بن عبد الله البحرياني - نور الله ضريحه - في بعض أجوبيه ، وقد سُئل عن المخالف هل هو كافر أم لا ؟ وعلى الأول هل هو نجس أم لا ؟

فأجاب بما صورته : استفاضت الأخبار بکفرهم ونصبهم وشرکهم ، وأنهم شرّ من اليهود والنصارى ، وأنهم يکفرون بالله جهرة ، وأنّ من اعتقد أنّ لهم في الاسلام بصيباً فهو کافر ، وقد بسطنا الكلام في هذه المسألة في رسالتنا فصل الخطاب وفي المعراج والأربعين بسطاً لا مزيد عليه ، فيبيّنا أنّ العمل بالأخبار المذكورة قریب جداً ، وأنّ تأویلها مع بعده ممّا لا داعي له .

إلى أن قال : وأما النجاسة ، فالظاهر عدمها ، وما يقال من أنّ الكفر علة للنجاسة ، فيتحقق بتحقّقه : لعدم جواز تخلّف المعلول عن علتّه ، محلّ بحث : لأنّ الكفر من حيث هو هو ، أي : من حيث ماهيته وطبيعته ليس علة للنجاسة ؛ لعدم نهوض الدليل على ذلك<sup>(٣)</sup> ، إلى آخر كلامه أفاد اللهم تعالى عليه فيوض أكرامه . وقال في موضع آخر ، وقد سُئل هل مطلق المخالف نجس أم لا ؟ فكتب في الجواب : الظاهر طهارة ما لم يكن ناصباً ، وقد كنت أرجّح نجاسته فيما مضى من الزمان ، وكتبت فيه رسالة ، والذي يقوى في نفسي الآن الطهارة وفاما للأكثر ، وإن

(١) شرائع الاسلام : ٢٩٩ .

(٢) مسالك الأفهام : ٧ : ٤٠٤ .

(٣) لم أظفر على هذه الرسالة ، وهي مخطوطة .

كانوا أكفاراً؛ إذ لم يقم لنا دليل على نجاسة الكافر مطلقاً<sup>(١)</sup> انتهى كلامه زيد أكرامه.  
أقول : والرسالة التي أشار إليها ، وهي المسندة بفصل الخطاب ، كما ذكره في  
أول كلاميه ، لم نر منها في قالب الوجود الآما يقرب من كراس بحجم الثمن ،  
مشتمل على بعض من مقدمة قد وضعها لتلك الرسالة ، ولم تصل إلى المقصود ،  
وكثيراً ما يحيل بِهِ على رسائل يريد تصنيفها ، فيعوقه عن ذلك عوائق الزمان ،  
وقصده عما هنالك طوارق الحدثان ، ويمكن أن يكون قد أتتها ، ولكن لم نطلع  
منها الآما على هذا المقدار .

الآن قال في خطبة هذه الرسالة ما صورته : وبعد فهذه فوائد لطيفة ونكات  
شريفة حررت فيها نجاسة أهل الكتاب ، وكشفت فيها نقاب الاحتياج عن وجه  
الصواب ، واستطردت فيها الحكم بكفر المخالفين ونجاستهم ، وكونهم من  
النصاب ، وإن كان ذلك مخالفاً لما عليه أكثر أصحابنا المتأخرين وفقهائنا  
المعاصرين إلى آخر كلامه<sup>(٢)</sup> .

وأنت خبير بما في كلامه بِهِ ، حيث أنه صرّح في أول كلامه الأول بأنّ الأخبار  
استفاضت بكفر المخالفين ونسبهم وشركهم ، ثم قال في آخره : وأما النجاسة  
فالظاهر عدمها . ومفهوم هذا الكلام أنّ جميع المخالفين نصاب ، كما استفاضت به  
الأخبار ، وأنه مع الحكم بنسبهم فالظاهر عدم نجاستهم .

ومفهوم كلامه في جواب السؤال الثاني طهارة ماعدا الناصبي ، فهو يعطي أنّ  
جميع المخالفين عنده ليسوا نصاباً ، وهو كما ترى خلاف ما ادعاه في كلامه الأول  
من استفاضة الأخبار بنصب جميع المخالفين .

ولا يخفى عليك أنه متى قام الدليل على نسبهم ، فلا مجال للتوقف في

(١) نفس المصدر .

(٢) كنه الصواب وفصل الخطاب في أحكام أهل الكتاب والنصاب ، مخطوط .

نجاستهم ، وليس القول بالنجاسة من حيث الكفر واقتضاء ماهية الكفر ذلك : لعدم ثبوت ذلك كما ذكره للله ، ولا للجماع الذي ادعوه على نجاسة الكافر ، كما نقلناه عنهم في أول الباب : لأنّ مثل هذا الاجماع المتناقل بينهم ليس بدليل شرعي يعتمد عليه ، ولا برهاناً جدياً يجب الرجوع اليه : لما حفّتنا في محلّ أليق ، بل الأخبار الكثيرة الدالة على نجاسة الناصب ، وأنه أنجس من الكلب ، مع أنَّ الله تعالى لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب ، ولا معارض لتلك الأخبار ، فيجب العمل بمضمونها حينئذ .

لا يقال : يمكن أن يجاب بأنّ مراده بالنصب الذي استفاضت به الأخبار في أول كلاميه أحد معاني النصب الغير المنافية للحكم بالاسلام ، كما ذهب اليه بعضهم ممن تقدّم نقله عنه ، وبالنصب في الكلام الثاني هو المستلزم للكفر باطناً وظاهراً المنافي للاسلام ، وهو المعنى الذي عليه المشهور .

لأنّا نقول : فيه أنَّ ما ذكره في الكلام الأول من أنّهم شرّ من اليهود والنصارى ، وأنّهم يكفرون بالله جهرة ، وأنَّ من اعتقاد أنَّ لهم في الاسلام نصيباً فهو كافر ، يعطي الخروج عن جادة الاسلام بكلّ معنيه .

ويؤيده منعه النجاسة بعدم اقتضاء الكفر ذلك ، ردّاً على من استند في القول بالنجاسة الى وجود الكفر ، كما هو المشهور ، فإنَّ الكفر الذي ادعوه مقتضايا للنجاسة إنما هو الكفر باطناً وظاهراً ، ولو كان مراده بالنصب ما ذكر في كلامه إنما أراد به الكفر الباطني الغير المنافي شيء منه الاسلام ظاهراً ، لكان له أن يتمسّك في عدم النجاسة بشبّوت الاسلام الظاهري ، كما يقوله أولئك الحاكمون به .

بل مراده - كما هو مذهب المشهور عنه ، وهو الذي صرّح به في رسالة الصلاة - أنَّ كفرهم من قبيل كفر سائر هؤلاء الكفار والمرشّكين ، ولكن حيث لم

يقم الدليل عنده على نجاسة الكافر، كما صرّح به قبليه السيد السندي المدارك<sup>(١)</sup> منع من النجاسة هنا لذلك، وحيثند فيرد عليه ما ذكرنا من أنّ النجاسة إنما لزمه من قبل النصب، كما عرفت من تلك الأخبار لا من جهة الكفر؛ لخلوّه عن الدليل في ذلك المضمار.

وبالجملة فشيخنا - طاب ثراه - غفل عن جهة النصب وايجابها النجاسة، ولم يلتفت ألا إلى جهة الكفر، وهي غير مقتضية لذلك كما ذكره عليه السلام.

فإن قلت: إنّ تلك الأخبار قد اشتملت على نجاسة ولد الزنا، والأصحاب لا يقولون به، فعلل ذلك مما يبطل العمل بضمونها، كما طعن به بعضهم في غير موضع؛ لما يلزم منه من استعمال اللفظ المشترك في كلامه.

قلت: قد صرّح المحقق والعلامة والشهيد في مواضع من كتبهم الاستدلاليّة بأنّ طرح بعض الخبر لمعارض أقوى وانقاد اجماع على خلافه، لا يستلزم طرح ما لا معارض له، بل يعمل به فيه لوجود المقتضي وعدم المعارض، وما هو إلا كالعام المخصوص.

على أنه قد حكي أيضاً عن ابن ادريس القول بنجاسة ولد الزنا مدعياً عليه الاجماع، وعلّله بأنه كافر<sup>(٢)</sup>. ونقل في المختلف أنّ القول بكفره منقول عن السيد المرتضى<sup>(٣)</sup> وابن ادريس، ثم قال: وبافي علمائنا حكموا بسلامه وهو الحق<sup>(٤)</sup>. وربما نسب إلى الصدوق القول بالنجاسة لتصريحه بنجاسة سورة، حيث قال: لا يجوز الوضوء بسورة اليهودي والنصراني ولد الزنا والمشرك وكلّ من خالف

(١) مدارك الأحكام ٢: ٢٩٤.

(٢) السرائر ١: ٣٥٧.

(٣) الانتصار ص ٢٧٣.

(٤) مختلف الشيعة ١: ٢٣١ ظ مؤسسة التحرير الإسلامي.

الاسلام<sup>(١)</sup>. وذكره مع المشرك ونحوه قرينة دالة على النجاستة .  
وما تمسكوا به من لزوم استعمال المشترك في كلامه ، وأنه غير جاري ،  
ممنوع : لشروع استعماله في الأخبار ، كما لا يخفى على من جاس خلال تلك  
الديار ، ومع وجوده فيها فلا يلتفت الى منع الأصوليين ، وحيثند فنجاسته أولئك  
المخالفين النصاب ذوي الأذناب لا شبهة فيه ولا ارتياه ، كيف ؟ وقد رتب على  
نجاست الكلاب .

وما أورده بعض الفضلاء المعاصرین من لزوم الاجح بالحكم بالنجاستة ، فقد  
تقدّم الجواب عنه مفصلاً .

## البحث الثاني

### في بيان أحكام مناكرة النصاب والمخالفين

قد استفاضت الأخبار بالمنع من مناكرة النصاب على وجه لا شبهة فيه ولا  
ارتياه .

فمن ذلك صحيحة عبد الله بن سنان ، قال : سألت أبي عبد الله عليه السلام عن الناصب  
الذي قد عرف نصبه وعداؤه ، هل يزوجه المؤمنة وهو قادر على ردّه وهو لا يعلم  
بردّه ؟ قال : لا يزوج المؤمن الناصبة ، ولا يتزوج الناصب المؤمنة ، ولا يتزوج  
المستضعف مؤمنة<sup>(٢)</sup> .

بل صرّح بعض الأخبار بهذه الصريحة بالمنع من تزويج المؤمنة من لم يكن  
مؤمناً وإن كان مستضعفأ<sup>(٣)</sup> .

(١) كتاب الهدایة ص ١٤ ط سنة ١٣٧٧.

(٢) فروع الكافی ٥: ٣٤٩ ح ٨.

(٣) راجع : فروع الكافی ٥: ٣٤٨ .

ومثله ما رواه في الفقيه في الصحيح عن زرارة ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : تزوجوا في الشكاك ولا تزوجوهم ؛ لأن المرأة تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه <sup>(١)</sup> .

وجمهور متأخري أصحابنا - رضوان الله عليهم - حيث خصّوا الناصب بفرد خاصٍ من أفراد المخالفين ، وقع الخلاف بينهم ، فمن عداه ممن يعدونه من أقسام المسلمين هل يكفي في جواز نكاحهم مجرد الاسلام الذي هم عليه أم يشرط فيهم اليمان ؟ فالمشهور بينهم اشتراط اليمان الاً فيما اذا كانت المرأة مخالفة ، وذهب جماعة منهم المحقق في كتابيه <sup>(٢)</sup> ، والشهيد الثاني في المسالك <sup>(٣)</sup> ، وتابعهم الفاضل ملا محسن الكاشاني في المفاتيح <sup>(٤)</sup> ، الى الاكتفاء بمجرد الاسلام .

واستدلوا على ذلك بصحيحة عبد الله بن سنان ، قال : سألت أبي عبد الله عليه السلام بم يكون الرجل مسلماً تحلّ منا كحته وموارثته ؟ وبم يحرم دمه ؟ قال : يحرم دمه بالاسلام اذا أظهر ، وتحلّ منا كحته وموارثته <sup>(٥)</sup> .

وما رواه الفضيل بن يسار ، قال : سألت أبي جعفر عليه السلام عن المرأة العارفة هل أزوّجها الناصب ؟ قال : لا ؛ لأن الناصب كافر ، قال : فما زوجها الرجل غير الناصب ولا العارف ؟ فقال : غيره أحبّ الي <sup>(٦)</sup> .

(١) من لا يحضره الفقيه ٣:٤٠٨ برقم : ٤٤٢٦ .

(٢) شرائع الاسلام ٢:٢٩٩ ، المختصر النافع ص ٢٠٤ .

(٣) مسالك الأفهام ٧:٤٠٠ .

(٤) مفاتيح الشرائع ٢:٢٥٣ المطبوع بتحقيقنا .

(٥) تهذيب الأحكام ٧:٣٠٣ ح ٢٣ .

(٦) تهذيب الأحكام ٧:٣٠٣ ح ٢١ .

وأجاب السيد السندي صاحب المدارك في شرح النافع عن الصحيحه المذکورة  
بمنع الدلالة ، قال : الظاهر أن المراد من فعل المناكحة والموارنة الحكم بصحة  
نناكحهم وموارنتهم ، لا جواز تزويجهم<sup>(١)</sup> انتهی .

وأنت خبير بما فيه من بعد ، ولكنّه لا مندوحة له عن ارتكابه ، حيث أنه ممن  
يحكم بالسلام أولئك المخالفين . وأمّا على ما اخترناه من كفرهم المانع من جواز  
مناكحتهم ، فالجواب ظاهر عن الصحيحه المذکورة .

وأمّا عن روایة الفضیل ، فيحمل أفعل التفضیل فيها على غير بابه ، كما هو شائع  
ذائع ، ومنه قوله سبحانه ﴿ ما عند الله خیر من اللہ و من التجارۃ ﴾<sup>(٢)</sup> ووروده  
في الأخبار غير عزيز . وعلى أي حال فهي لا تبلغ قوّة المعارضة لتلك الأخبار  
الواردة في ذلك المضمار .

وممّا يدلّ على المنع من مناكحة المخالفين المعدودين عندهم من جملة  
المسلمين ، الأخبار الدالة على كفرهم ونصبهم وخروجهم عن الاسلام بكلّيته ، كما  
قدّمناه .

ويدلّ على ذلك أيضًا حسنة الحلبي بابراهيم بن هاشم الذي لا يقصر حدیثه  
عن الصحيح ، بل وصفه بالصحة جماعة من أصحابنا ، منهم شيخنا المجلسي ،  
والده ، وشيخنا البهائی والده ، نور الله ضرائحهم ، وهو الأظهر عندي ، عن أبي  
عبد الله عليه السلام أنه أتاه قوم من أهل خراسان من ماوراء النهر ، فقال لهم : تصافحون  
أهل بلادكم وتتناكحونهم ، أما أنتم اذا صافحتموهم انقطعت عروة من عرى  
الاسلام ، واذا ناكحتموهم انتهك الحجاب فيما بينكم وبين الله عزوجل<sup>(٣)</sup> .

(١) شرح مختصر النافع ، مخطوط .

(٢) الجمعة : ١١ .

(٣) فروع الكافي ٥ : ٣٥٢ ح ١٧ .

ورواية الفضل بن يسار ، قال : قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَفَّارُ لَا نَعْمَةٌ وَلَا كَرَامَةٌ ، انَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ : فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حَلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحْلُونَ لَهُنَّ<sup>(١)</sup> .

وموثقة زرارة عن أبي جعفر عَلَيْهِ الْكَفَّارُ قال : كانت تحته امرأة من ثقيف وله منها ابن يقال له : ابراهيم ، فدخلت عليها مولاه لثقيف ، فقالت لها : من زوجك هذا ؟ قالت : محمد بن علي ، قالت : فانَّ لَذِكَ أَصْحَابًا بِالْكُوفَةِ قَوْمٌ يَشْتَمُونَ السَّلْفَ وَيَقُولُونَ ... قال : فخَلَّى سَبِيلَهَا ، فرَأَيْتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ قَدْ اسْتَبَانَ عَلَيْهِ وَتَضَعَّفَ مِنْ جَسْمِهِ شَيْءٌ<sup>(٢)</sup> .

ويدلُّ على ذلك أيضاً بأوضح دلالة الأخبار المستفيضة التي قدمناها في المطلب الثاني من مطالب الباب الثاني الدالة على أنَّ غير المؤمنة والمستضعفة لا يجوز تزويجها .

وبالجملة فلاشكال عندي في عدم جواز مناكحة أولئك المخالفين الذين قد اتضحت نسبهم ، وتحقّق كفرهم على اليقين ، فالقول بما عليه البعض من أصحابنا - رضوان الله عليهم - من جواز التزويج بالمخالفة الغير المستضعفة بناءً على أنها مسلمة ، ردًّا لتلك الأخبار المستفيضة الصحيحة ، ومقابلة للنصوص بالاجتهادات الصريحة .

نعم يبقى الكلام في المستضعفين ، ومنهم الشّاكّاك ، فإنه بمقتضى الحكم باسلامهم يجوز تزويجهم والتزويج بهم ، كما دلّت عليه أخبار الاسلام ، من أنه متى حكم باسلام شخص جازت مناكحته وموارنته ، وحقن دمه وما له ، وظاهر

(١) فروع الكافي ٥: ٣٤٩ ح ٦ ، والآية في سورة المتحنة : ١٠ .

(٢) فروع الكافي ٥: ٣٥١ ح ١٣ .

الروايات أيضاً الاتفاق على جواز التزويج فيهم كذلك ، وإنما اختلفت في جواز تزويجهم بالمؤمنة .

وقد دلت صحيحة عبد الله بن سنان<sup>(١)</sup> وهي الأولى من روایته على المنع من ذلك ، وصحیحة زرارة<sup>(٢)</sup> أيضاً ، وقد صرحتا بالنهي الذي مفاده التحرير .

وقد روى الفضيل أيضاً عن أبي عبد الله علیه السلام قال : قلت : جعلت فداك ما تقول في نكاحهم والمرأة عارفة ؟ فقال : إن العارفة لا توضع إلا عند عارف<sup>(٣)</sup> .

والمسألة عندي لا تخلو من اشكال ، حيث أن قضية الحكم بالاسلام كما استفاضت به أحاديثهم عليهما السلام يقتضي الجواز ، وهذه الأخبار الصحاح قد صرحت بالمنع ، وحمل النهي فيها على الكراهة جمعاً وان أمكن ، لكنه بعيد من مساق مقامها وحاق نظامها ، والاحتياط لا يخفى .

### بحث مع أصحابنا :

وأنت خير بأن ما عليه الجمهور من متأخرى أصحابنا - رضوان الله عليهم - في هذه المسألة من القول بسلام المخالفين ، والمنع من مناكحتهم ، لا يخلو من تناقض وتدافع .

أما أولاً ، فلأن المستفاد من الأدلة أنه متى حكم بسلام أحد وجوب اجراء أحكام الاسلام عليه كلاً من حقن دمه وما له وظهارته ومناكحته وموارنته ونحو ذلك ، ولم يقم لنا دليل على التفصيل باجراء بعض منها دون بعض ، فالقول به من غير دليل ، بل قيام الدليل على خلافه مشكل ، وورود هذه الأخبار المانعة من

(١) فروع الكافي ٥: ٣٤٩ ح ٨.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٠٨ .

(٣) فروع الكافي ٥: ٣٥٠ ح ١١ .

مناكحة المخالفين لا تصلح لأن يكون دليلاً على ذلك؛ لأن ذلك فرع ثبوت الاسلام لهم، وهو أول المسألة.

وأثنا ثانياً، فلأنه من المعلوم في زمانه عليه السلام جواز مناكحة أولئك المنافقين، وقد نكح عليه السلام وأنكح بناته على ذلك، وليس الا باعتبار الاكتفاء في صحة النكاح بظاهر الاسلام، لعلمه عليه السلام بعدم ايمان أولئك، فكيف يتم ما قالوه من اشتراط الایمان في جواز المناكحة؟

وأثنا ثالثاً، فلأنه يلزم على ما ذكروه ترجيح مرتبة الامامة على مرتبة النبوة؛ لأنه اذا جاز مناكحة مظهر الاسلام وان جحد النبوة وامتنع مناكحته لجحده الولاية لزم ذلك ، والحال أنه متى جاز الأول ينبغي أن يجوز الثاني بطريق أولى .

لايقال : ان الایمان المعتبر هنا غير الایمان المعتبر في زمانه عليه السلام؛ لأن المراد به هنا ما هو عبارة عن زيادة اعتقاد امامۃ الائمة الاثني عشر عليهم السلام وهذا غير مطلوب منهم في ذلك الوقت .

لأننا نقول : هذا كلام من لا أنس له بالأخبار، ولا تحقيق له في ذلك المضمار، وذلك لأن الایمان سابقاً ولاحقاً أمر واحد، وهو على ما أمر به الشارع عبارة عن التصديق بالله ورسوله وبجميع ما جاء به عليه السلام.

نعم هذا التصديق تزايد بتزايد الفروض المأمور بها منه عليه السلام، فمن مات في أولبعثة قبل الأمر بالفرائض مصدقاً بالله سبحانه ورسوله مات مؤمناً بلا خلاف، ومن مات في وسط الاسلام قبل تكامل الفرائض مصدقاً بتلك مات مؤمناً، وهكذا من مات بعد تكامل الفرائض، فالایمان لا فرق بين أوله ولا آخره حتى يحصل الاقرار بالامامة نوعاً منه على حدّه، بل الامامة من جملة تلك الفروض .

على أنه لو كان مناط الفرق ما ذكر، فلأننا نقول أيضاً بعد نصه عليه السلام على الامامة وأمره بها في غدير خم، على وجه صارت من أضر ضروريات دينه، فمن لم

يصدق بها يومئذ كسائر أولئك المنافقين ، ومنهم عائشة وحفصة اللتان كانتا تحته عليه السلام هل يحل نكاحه أم لا ؟ لا سبيل الى الثاني قطعاً ، فيتعين الأول .

ولو جاز ذلك في حياته وامتنع بعد وفاته من غير سبب آخر يجب ذلك ، للزم الاحداث في دينه عليه السلام وتحريم ما أحله ، وقد ثبت أن حلاله حلال وحرامه حرام الى يوم القيمة .

وبالجملة فالقول بالاسلام والمنع من المناكحة ممّا لا وجده له ، فالقاتل بالسلام لهم يتحتم عليه القول بجواز مناكحتهم ، كما هو أحد القولين ، والقاتل بالمنع من مناكحتهم لا يتم له الا بالقول بکفرهم وخروجهم عن جادة الاسلام بكلّيته ، كما هو القول الفضل والمذهب الجzel ، المؤيد بتطابق الآيات والروايات ، وعليه تجتمع الأخبار الواردة في ذلك المضمار ، فان تلك الأخبار الدالة على المنع من مناكحتهم مما خرجت عنهم عليه السلام من حيث قولهم بکفرهم المانع من ذلك ، كما دريته من أخبار الباب الثاني .

وروى الصدوق - عطر الله مرقده - في الصحيح عن العلاء بن رزين أنه سأله أبا جعفر عليه السلام عن جمهور الناس ، فقال : هم اليوم أهل هدنة ، ترد ضالتهم ، وتؤدي أماناتهم ، وتجوز مناكحتهم وموارنتهم في هذه الحال <sup>(١)</sup> .

وهذه الرواية بحسب ظاهرها منافية لما ذكر من الأحكام .

والجواب عنها بالحمل على التقبية ، كما يلوح من ظاهر لفظها ، واختار هذا الحمل المحدث الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي عليه السلام في كتاب وسائل الشيعة ، فإنه قال في باب جواز مناكحة الناصب عند الضرورة والتقبية ، ثم أورد الرواية المذكورة ، وأورد بعدها رواية تزويع عمر لعنه الله بأم كلثوم <sup>(٢)</sup> .

(١) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٧٢ ح ٤٦٤٦ .

(٢) وسائل الشيعة ٢٠: ٥٦١ ، كتاب النكاح باب ١٢ من أبواب ما يحرم بالکفر ونحوه .

وظاهر السيد السند في شرح النافع حمل الرواية المذكورة على أن المراد من جواز المناكحة والموارثة فيها ، يعني مناكحة بعضهم في بعض ، وموارثة بعضهم بعضاً ، لا جواز تزويجهم ، فأنه قال <sup>تَفَرِّغُ</sup> بعد أن أورد صحيحة عبد الله بن سنان السالفة المستدلّ بها على جواز المناكحة ما صورته : الظاهر أنّ المراد من حلّ المناكحة والموارثة الحكم بصحة نكاحهم وموارثتهم لا جواز تزويجهم ، وأوضحت منها دلالة على هذا المعنى ما رواه ابن بابويه في الصحيح عن العلاء بن رزين ، ثم ساق الرواية إلى آخرها<sup>(١)</sup> . والأقرب فيها هو العمل على التقية ، كما تقدم .

### كلام مع شيخنا الشهيد :

وحيث اختار شيخنا الشهيد الثاني في شرح المسالك الاكتفاء بمجرد الاسلام ، أجب عن تلك الروايات المنافية في المقام . أمّا عن صحبيحة عبد الله بن سنان الأولى من روایتيه ، فقال : إنّ المستضعف يطلق على معان ، منها ما هو أسوء حالاً من المخالف العارف ، فلا يلزم من النهي عن نكاح المستضعف النهي عن نكاح غير المؤمن مطلقاً ، وإن كان في أفراده ما هو أحسن حالاً من المخالف<sup>(٢)</sup> . وأجاب عن غيرها بضعف الاسناد ، وجعل من ذلك صحبيحة زرارة السابقة ، فأنه نقلها من الكافي ، وهي ضعيفة بسهل بن زياد ، وعبد الكريم بن عمرو ، عن أبي بصير عنه <sup>عَلَيْهِ</sup> ، ثم طعن فيها بضعف الاسناد ، وأنها لا تدلّ على المطلوب ، قال : فإنّ النهي عن الشكّ لا يستلزم النهي عن غيرهم<sup>(٣)</sup> .

أقول : وكلامه <sup>تَفَرِّغُ</sup> منظور فيه من وجوه :

(١) شرح مختصر النافع ، مخطوط .

(٢) مسالك الأفهام ٧ : ٤٠٣ .

(٣) مسالك الأفهام ٧ : ٤٠٢ - ٤٠٣ .

الأول : ما حفتناه من كفر أولئك المخالفين ونصبهم ، المانع من جواز نكاحهم .  
 الثاني : أنّ ما ذكره من معنى المستضعف لم ينقله ناقل من علمائنا ، ولا ورد به خبر من أخبارنا . وقد فسّره ابن ادريس - طاب ثراه - بمن لا يعرف اختلاف الناس في الآراء والمذاهب ، ولا يبغض أهل الحقّ على اعتقادهم <sup>(١)</sup> .  
 وعرّفه في الذكرى بأنه الذي لا يعرف الحقّ ، فلا يعاند عليه ولا يوالي أحداً <sup>(٢)</sup> . وعرّفه المفيد في المسائل الغرية بأنه الذي لا يعرف بالولاء ، ويتوقف عن البراءة <sup>(٣)</sup> .

وهذه التعاريف كلّها متقاربة المؤدّى ، وتعاريف أصحابنا كلّها على نحو ذلك ، كما صرّحوا به في بحث الصلة على الأموات <sup>(٤)</sup> .

وأمّا الروايات في تفسيره ، فكلّها من ذلك القبيل ، وقد عقد له في الكافي باب وسمّاه باب المستضعف <sup>(٥)</sup> ، وأخباره كلّها على ذلك المنوال ، ففي جملة منها أنه عبارة عنّ لا يستطيع أن يؤمن ولا يستطيع أن يكفر <sup>(٦)</sup> ، وفي بعضها هم النساء والأولاد <sup>(٧)</sup> ، وفي بعضها من لم يعرف اختلاف الناس <sup>(٨)</sup> ، وفي بعضها من لم ترفع له حجّة <sup>(٩)</sup> .

(١) السراج ١ : ٨٤.

(٢) الذكرى ١ : ١٠٩.

(٣) المسائل الغرية ، لم أعنّ عليها .

(٤) راجع : ذكرى الشيعة ١ : ٤٠٢.

(٥) أصول الكافي ٢ : ٤٠٤.

(٦) أصول الكافي ٢ : ٤٠٤ ح ١.

(٧) أصول الكافي ٢ : ٤٠٤ ح ٢ و ٣.

(٨) أصول الكافي ٢ : ٤٠٥ ح ٧ و ١٠.

(٩) أصول الكافي ٢ : ٤٠٦ ح ١١.

الثالث : إنّا وان سلّمنا ثبوت المعنى الذي ادّعاه ، فهو هنا غير معنٍى العمل عليه ، حيث أنّ ما فسّر به المستضعف وجعله أحد معانٍه من آنه الأسوء حالاً من المخالف العارف ، فمعنى آنه الأشدّ عناًداً في مذهب الباطل ، وتعصباً في دينه العاطل ، وليس ذلك الاّ بعضاوة أهل البيت عليهما السلام وعداوة شيعتهم لأجلهم ، لأنّا لا نعقل من المخالف متى أطلق الاّ المخالف في الامامة والمقدّم فيها ، سيّما مع وصفه بالعارف . وحيثند فالأسوء حالاً منه آنما هو الناصب العدوّ كما ذكرنا ، بناءً على ما يرونـه من الفرق ، وقد عرفت أنّ الرواية تضمّنت أولاً حكم الناصب ، فلا معنى حينـند لذكر ذلك الفرق الراجع اليـه بطريق الآخـرة .

على آنـا لا نعرف لمعنى أحسنـيـة الحال من المخالف وجهاً سـوىـ العمل على المستضعف ، وهو ليس بمحلـ النـازـعـ عنـدهـ ، كـماـ يـشـعـرـ بـهـ كـلامـهـ ؛ لأنـ حـاـصـلـ كـلامـهـ آنـ النـهـيـ عنـ هـذـاـ الفـرـدـ الخـاصـ لـاـ يـسـتـلـزـمـ النـهـيـ عـنـ غـيرـ المـؤـمـنـ الذـيـ هوـ مـحـلـ النـازـعـ ؛ لأنـ مـنـ جـمـلـةـ أـفـرـادـهـ مـاـ هوـ صـرـيـعـ المـبـاـيـنـ لـذـكـرـ الـفـرـدـ الخـاصـ ، وـهـوـ الـأـحـسـنـ حالـاـ مـنـ الـمـخـالـفـ .

الرابع : أنّ ما طعن به على صحيحة زرارـةـ التي رواها عنـ الكـافـيـ عنـ أـبـيـ بـصـيرـ كماـ أـشـرـنـاـ إـلـيـهـ غـيرـ مـتـجـهـ . آنـاـ عنـ ضـعـفـ الـاسـنـادـ ، فـيـهـ مـاـ عـرـفـتـ مـنـ آنـهـ فـيـ الـفـقـيـهـ صـحـيـحةـ ، فـائـهـ رـوـاـهـاـ عنـ زـرـارـةـ<sup>(١)</sup> ، وـطـرـيقـهـ إـلـيـهـ فـيـ الـمـشـيـخـةـ صـحـيـحـ<sup>(٢)</sup> ، كـماـ لـاـ يـغـفـىـ عـلـىـ مـنـ رـجـعـ إـلـيـهـ .

وـآنـاـ مـنـ جـهـةـ مـتـنـهـ مـنـ آنـ النـهـيـ عنـ الشـكـاـكـ لـاـ يـسـتـلـزـمـ النـهـيـ عـنـ غـيرـهـ ، فـهـوـ غـيرـ مـسـلـمـ ، كـيـفـ ؟ وـتـعـلـيلـهـ عـلـيـهـ مـلـيـلـ ذـلـكـ بـأـنـ الـعـرـأـةـ تـأـخـذـ مـنـ أـدـبـ زـوـجـهـ وـيـقـهـرـهـ عـلـىـ دـيـنـهـ ، يـنـادـيـ باـسـتـلـزـامـ النـهـيـ عـنـ تـزـوـيـعـ الشـكـاـكـ النـهـيـ عـنـ تـزـوـيـعـ الـمـخـالـفـينـ

(١) من لا يحضره الفقيه ٣: ٤٠٨ ح ٤٤٢٦.

(٢) من لا يحضره الفقيه ٤: ٤٢٥ .

الذين هم أسوء حالاً وعقيدة من الشكاك ، كما لا يخفى على من له أدنى روية وفker .

قال السيد في شرح النافع بعد نقله الصحيحة المذكورة : وجه الدلالة أنّ المنع من تزويج الشكاك يقتضي المنع من تزويج غيرهم من المعتقدين لمذهب أهل الخلاف بطريق أولى ، ويؤيده التعليل المستفاد من قوله عليه السلام : لأنّ المرأة تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه<sup>(١)</sup> انتهى كلامه زيد مقامه .

### البحث الثالث

#### في اباحة دمائهم وحلّ أمواهم

اعلم أنّ المفهوم من كلام الأصحاب - رضوان الله عليهم - بناءً على حكمهم بسلام المخالفين ، وجوب القود على المؤمن بقتله المخالف ، فيقتل به عندهم اذا قتله عمداً ، فانهم جعلوا من شروط القصاص التساوي في الدين ، وفرعوا عليه أنه لا يقتل المسلم بالكافر ، وأرادوا بالمسلم هو المقرّ بالشهادتين ، كما سلف نقله عنهم ، وبالكافر هو المنكر للتوحيد أو النبوة ، والمفهوم من النصوص أنّ موضع القود بالنسبة الى هذا الشرط إنما هو الإيمان .

فروى الكليني في الكافي في الصحيح ، والشيخ في التهذيب ، عن يونس ، عن بعض أصحابه ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : من قتل مؤمناً متعمداً ، فإنه يقاد به إلا أن يرضي أولياء المقتول أن يقبلوا الديمة الحديث<sup>(٢)</sup> .

وروى الشيخ في الصحيح ، عن عبد الله سنان ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : من قتل مؤمناً متعمداً قيد به ، إلا أن يرضي أولياء المقتول أن يقبلوا

(١) شرح مختصر النافع ، مخطوط .

(٢) فروع الكافي ٧: ٢٨٢ ح ٩ ، تهذيب الأحكام ١٠: ١٦٠ ح ٢٠ .

(١) الدية

هذا ما وقفت عليه من النصوص بالنسبة الى ذلك ، وهو كما ترى صريح الدلالة على ما ادعيناه ، فما ذكروه من أنّ موضع الشرط هنا هو الاسلام لم نعرف له دليلاً في هذا المقام سوى حكمهم بسلام المخالفين .

نعم روى الشيخ في التهذيب عن ابن فضال ، عن بعض أصحابنا ، عن أبي عبد الله علثمة قال : كلّ من قتل شيئاً صغيراً أو كبيراً بعد أن يتعبد ، فعليه القود<sup>(٢)</sup> .

وهو على اطلاقه غير معمول عليه اتفاقاً ، فيكون مقيداً بتلك الروايتين ، على أنه لو ورد ما ادعوه من أنّ موضع الشرط هو الاسلام ، لأمكن الجواب عنه بقيام الدليل حسبما قدمنا على كفرهم وعدم اسلامهم ، وحينئذ فلا يدخلون في هذا الحكم .

قال شيخنا أبو الحسن<sup>(٣)</sup> - أفضى الله تعالى عليه سوانح المنن - في بعض أجوبته ، وقد سئل هل يقتل المؤمن بالمخالف قصاصاً ، فأجاب بما صورته : ظاهر الجماعة القصاص حيث لم يشرطوا سوى التساوي في الاسلام ، مع اعتقادهم اسلام المخالف الغير المستضعف . وعلى ما حققنا من أنّ ظاهر الأخبار كفر المخالف الغير المستضعف يشكل الحكم ، ولو قيل بعدم القود كان قوياً ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾<sup>(٤)</sup> والعجب من الأصحاب نقلوا عن المرتضى القول بنجاسة سور المخالف والحكم بكفره ، ولم ينقلوا مذهبة هنا ، ولا

(١) تهذيب الأحكام ١٠: ١٥٩ ح ١٧.

(٢) تهذيب الأحكام ١٠: ١٦٢ ح ٢٧.

(٣) هو العلامة الشيخ سليمان الماحوزي البحرياني .

(٤) النساء : ١٤١ .

ريب أنّ اللائق بمذهبه عدم القود ، وفي الأخبار ما يرشد الى ذلك<sup>(١)</sup> انتهى كلامه . ومتن صرّح بذلك وذهب اليه المحدث الفاضل الشيخ محمد بن الحسن الحرّ العاملي في كتاب وسائل الشيعة ، فأنه قال : باب عدم ثبوت القصاص على المؤمن بقتل الناصب وتفسيره<sup>(٢)</sup> ، ثم نقل في الباب دليلاً على الحكم الأول صحّيحة بريد بن معاویة العجلي الآتية ، ونقل على الحكم الثاني روایتي الصدوق في العلل وابن ادریس في السرائر ، الدالّتين على أنّ الناصب هو من نصب للشیعه ، أو من قدّم الجبّت والطاغوت ، وقد تقدّمتا .

ومال الى ذلك العلّامة المحدث السيد نعمة الله الجزائري ، على ما رأيته من كلامه في كتاب الأنوار النعمانية ، وسيأتي عبارته بعينها .

### حل دم الناصب وما له :

فاعلم أنّه قد استفاضت الأخبار عنهم - سلام الله عليهم - بحلّ دماء أولئك المخالفين وحلّ أموالهم ، مع أمن الفاعل على نفسه أو ماله وآخوانه من الضرر . فروى الشيخ في الصحيح عن حفص بن البختري ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : خذ مال الناصب حيثما وجدته وادفع اليهاخمس<sup>(٣)</sup> .

وروى أيضاً بسنده الى اسحاق بن عمار ، قال : قال أبو عبد الله عليه السلام : مال الناصب وكلّ شيء يملكه حلال لك الا أمراته ، فإنّ نكاح أهل الشرك جائز ، وذلك أنّ رسول الله عليه السلام قال : لا تسبووا أهل الشرك ، فإنّ لكلّ قوم نكاحاً ، ولو لا أنا نخاف عليكم أن يقتل الرجل منكم برجل منهم ، والرجل منكم خير من ألف

(١) أجوبة المسائل ... للشيخ سليمان البحرياني ، مخطوط .

(٢) وسائل الشيعة ٢٩ : ١٣٢ ب ٦٨ .

(٣) تهذيب الأحكام ٤ : ١٢٢ ح ٣٥٠ .

رجل منهم لأمرناكم بالقتل لهم ، ولكن ذلك الى الامام<sup>(١)</sup> .

وروى الكليني في الكافي ، والشيخ في التهذيب في الصحيح ، عن بريد بن معاويد العجلي قال : سألت أبي جعفر عليهما السلام عن مومن قتل ناصباً معروفاً بالنصب على دينه غضباً لله ورسوله عليهما السلام أيقتل به ؟ فقال : أما هؤلاء فيقتلونه به ، ولو رفع إلى امام عادل ظاهر لم يقتله به ، قلت : فيبطل دمه ؟ قال : لا ولكن ان كان له ورثة فعلى الامام أن يعطيهم الديمة من بيت المال ؛ لأنّ قاتله إنما قتله غضباً لله وللامام ولدين المسلمين<sup>(٢)</sup> .

وروى الصدوق عليهما السلام في كتاب العلل في الصحيح ، عن داود بن فرقد ، قال : قلت لأبي عبد الله عليهما السلام : ما تقول في قتل الناصب ؟ قال : حلال الدم ولكنني أتّقى عليك ، فان قدرت أن تقلب عليه حائطاً ، أو تغرقه في ماء ، لكيلا يشهد به عليك فافعل ، قلت : فما ترى في ماله ؟ قال : توه ما قدرت عليه<sup>(٣)</sup> .

وروى في كتاب عيون أخبار الرضا عليهما السلام بسانده عن الفضل بن شاذان ، عن الرضا عليهما السلام فيما كتبه للمؤمن قال عليهما السلام : لا يحل<sup>(٤)</sup> قتل أحد من النصاب والكافر في دار التقى ، الاّ قاتل أو ساع في فساد ، وذلك ان لم تخف على نفسك وعلى أصحابك<sup>(٥)</sup> .

وروى أيضاً في الفقيه في الصحيح ، عن محمد بن مسلم ، عن أبي جعفر عليهما السلام قال : قلت له : أرأيت من جحد الامام منكم ما حاله ؟ فقال : من جحد اماماً برأ من

(١) تهذيب الأحكام ٦: ٣٨٧ ح ٢٧٥.

(٢) فروع الكافي ٧: ٣٧٤ ح ١٤ ، تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٣ ح ٤٨.

(٣) علل الشرائع ص ٦٠١ ح ٥٨.

(٤) في العيون : لا يجوز.

(٥) عيون أخبار الرضا عليهما السلام ٢: ١٢٤ .

الله وبراً منه ومن دينه ، فهو كافر مرتدّ عن الاسلام : لأنّ الامام من الله ، ودينه دين الله ، ومن برأ من دين الله فهو كافر مرتدّ عن الاسلام ، ودمه مباح في تلك الحال ، الآأن يرجع ويتب الى الله عزّوجلّ<sup>(١)</sup> .

وروى الكليني في الكافي بسنده عن معمر بن بشيكة ، قال ، سمعت أبا جعفر عَلِيُّهُ الْأَكْرَمُ يَقُولُ : لَا يَصْلِحُ النَّاسُ فِي الطَّلاقِ إِلَّا بِالسِّيفِ ، وَلَوْ وَلَّتْهُمْ لِرَدِّهِمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ عزَّوجلّ<sup>(٢)</sup> .

وروى فيه أيضاً عن أبي بصير ، قال : سمعت أبا جعفر عَلِيُّهُ الْأَكْرَمُ يَقُولُ : لَا وَاللَّهِ لَوْ مَلَكَتْ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ شَيْئاً لَأَقْتَلُهُمْ بِالسِّيفِ وَالسُّوْطِ حَتَّى يُطْلَقُوا لِعَدَّةٍ كَمَا أَمْرَ اللَّهِ عزَّوجلّ<sup>(٣)</sup> .

ومن المعلوم أنّ المراد بالناس هم العامة - خذلهم الله تعالى - ومن الظاهر البين أنّ مخالفتهم في الامامة التي هي الأصل أعظم من المخالفة في الطلاق الذي هو أحد فروعها ، فاستحقاقهم القتل بمجرد المخالفة فيه مستلزم لاستحقاقهم ذلك بالمخالفة في الأصل بالطريق الأولى أبداً .

وروى الصدوق عَلِيُّهُ الْأَكْرَمُ أيضاً في كتاب العلل بسنده عن الفضل الهاشمي ، عن الصادق عَلِيُّهُ الْأَكْرَمُ في حديث طويل قال في آخره : يابن عمّ من زعم أنّ الحسين عَلِيُّهُ الْأَكْرَمُ لم يقتل ، فقد كذب رسول الله عَلِيُّهُ الْأَكْرَمُ وَعَلِيًّا ، وكذب الأئمة عَلِيُّهُمْ الْأَكْرَمُ من بعده في اخبارهم بقتله ، ومن كذبهم فهو كافر بالله العظيم ، ودمه مباح لكلّ من سمع ذلك منه<sup>(٤)</sup> .

(١) من لا يحضره الفقيه ٤ : ١٠٤ ح ٥١٩٢ .

(٢) فروع الكافي ٦ : ٥٦ - ٥٧ ح ١ .

(٣) فروع الكافي ٦ : ٥٧ ح ٥ .

(٤) علل الشرائع ص ٢٢٧ .

وروى الفقه الجليل محمد بن عبد العزيز الكشي في كتاب الرجال ، بسنده فيه إلى علي بن حديد ، قال : سمعت من سألاً أبا الحسن الأول عَلِيَّاً ، فقال : أني سمعت محمد بن بشير يقول : إنك لست موسى بن جعفر الذي أنت امامنا وحجتنا فيما بيننا وبين الله تعالى .

قال : فقال : لعنه الله ثلاثة ، أذاقه الله حرّ الحديد ، قتله الله أخبت ما يكون من قتلة ، فقلت له : جعلت فداك اذا أنا سمعت ذلك منه أو ليس حلال لي دمه مباح ، كما أبىح دم السادس لرسول الله عَلِيِّهِ وَاللَّامِ عَلِيِّهِ ؟ فقال : نعم حلّ والله دمه واباحه لك ولمن سمع ذلك منه .

قلت : أو ليس هذا بساب لك ؟ قال : هذا ساب لله وساب لرسول الله عَلِيِّهِ وَاللَّامِ وساب لأبائي وسابي ، وأي سب ليس يقصر عن هذا ولا يفوقه هذا القول .  
فقلت : أرأيت اذا أتاني لم أخف أن أغمز بذلك بريئاً ثم لم أفعل ولم أقتله ما علىي من الوزر ؟ فقال : يكون عليك وزره أضعافاً مضاعفة من غير أن ينتقص من وزره شيء ، أما علمت أن أفضل الشهداء درجة يوم القيمة من نصر الله ورسوله بظهر الغيب ، ورد عن الله وعن رسوله عَلِيِّهِ وَاللَّامِ (١)

أقول : بهذه جملة وافرة من الأخبار الواردة عن العترة الأطهار ، وكلها متفقة النظام في الدلالة على ذلك المرام ، جارية في جميع المخالفين ، ماعدة المستضعفين والجاهلين .

ان قيل : المفهوم من صحيحة بريد بن معاوية العجلبي (٢) وجوب الدية في بيت المال ، وهو مناف لما ادعتموه من اباحة قتلهم وحل دمائهم وأنها تكون هدرأ .  
قلنا : المفهوم من الأخبار الواردة ثمة أن الأمر عظيم من حيث شدة أمر التقية

(١) اختيار معرفة الرجال ٢: ٧٧٨ برقم : ٩٠٨ .

(٢) فروع الكافي ٧: ٣٧٤ ح ١٤ .

وشيوع أمر المخالفين ، وقوّة شوكتهم ، فكان الأمر في ذلك الى الإمام عليه السلام لعلمه بالصلحة ، وذلك من تعقبه للضرر وعدمه ، كما يدلّ عليه قوله عليه السلام في رواية اسحاق بن عمار « ولكن ذلك الى الإمام »<sup>(١)</sup> ولعلّ الحكم بالدية هنا من حيث المخالفة وعدم الاستدان ، ولكن حيث أنّ القتل إنما وقع غضباً لله ولرسوله عليه السلام ولدين المسلمين ، جعلت الديمة في بيت مال المسلمين .

ويؤيد ذلك ما رواه في الكافي والتهذيب ، عن ابراهيم بن هاشم ، رفعه عن بعض أصحاب أبي عبد الله عليه السلام - أظنه أبو عاصم السجستاني - قال زاملت عبد الله بن النجاشي ، وكان يرى رأي الزيدية ، فلما كنا بالمدينة ذهب الى عبد الله بن الحسن ، وذهبت الى أبي عبد الله عليه السلام . فلما انصرف رأيته مغتماً ، فلما أصبح قال لي : استأذن لي على أبي عبد الله عليه السلام فدخلت على أبي عبد الله عليه السلام وقلت : إنّ عبد الله بن النجاشي يرى رأي الزيدية ، وأنّه ذهب الى عبد الله بن الحسن ، وقد سألني أن أستأذن له عليك ، فقال : ائذن له ، فدخل عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله أني رجل أتو لاكم وأقول : إنّ الحقّ فيكم ، وقد قتلت سبعة نفر ممن سمعته يشتم أمير المؤمنين عليه السلام ، فسألت عن ذلك عبد الله بن الحسن ، فقال لي : أنت مأخوذ بدمائهم في الدنيا والآخرة ، فقلت : فعلى م نعادي الناس اذا كنت مأخوذاً بدماء من سمعته يشتم علي بن أبي طالب عليه السلام ؟

قال لي أبو عبد الله عليه السلام : وكيف قتلتهم ؟ قال : منهم من كنت أصعد سطحه بسلام حتى أقتله ، ومنهم من جمع بيني وبينه الطريق فقتلته ، ومنهم من دخلت عليه بيته فقتلته ، وقد خفي علي ذلك كلّه ، قال : فقال أبو عبد الله عليه السلام : يا أبو خداش عليك بكلّ رجل منهم قتلتة كبس تذبحه يعني ؛ لأنّك قتلتة بغير اذن الإمام ، ولو

أنك قتلتهم باذن الامام لم يكن عليك شيء في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.  
وأنت خبير بأنه لا خلاف عندنا في كفر الساب لأمير المؤمنين عليه السلام واستحقاقه  
القتل ، مع أنه قد أوجب على القاتل الدية المذكورة ، والظاهر أن هذا الحكم  
مخصوص بوقت وجودهم عليهما التمكّن من الاستئذان منهم في ذلك ، وقوفاً على  
ظواهر هذه الأخبار .

والمفهوم من كلام أصحابنا وجوب قتل الساب من غير تعرّض للدية بالكلية ،  
وبما ذكرنا صرّح الشيخ المحدث محمد بن الحسن الحر العاملی عليهما السلام في كتاب  
الوسائل ، حيث قال : باب دية الناصب اذا قتل بغیر اذن الامام<sup>(٢)</sup> ، ثم ذكر حديث  
ابن النجاشي المذكور<sup>(٣)</sup> .

هذا ولم أطلع لأحد من علمائنا على كلام فيما تضمنته هذه الأخبار ببني ولا  
اثبات ، وكأن السبب في ذلك هو عدم الاعتناء بالبحث عن هذه المسألة وتنقيحها  
ووجودهم على تقليد كل لاحق لسابقه ، وأيد ذلك تفرق هذه الأخبار في الكتب  
في موضع متعدد ، والذي يدور منها عندهم حديث « خذ مال الناصب حينما  
وجدته »<sup>(٤)</sup> وحملهم الناصب على ما هو المشهور بينهم .

والعجب كل العجب هنا من ابن ادریس عليهما السلام حيث قال في كتاب السرائر ، بعد  
ذكر هذا الحديث : المراد بالناصب الكافر الناصب الحرب مع المسلمين دون  
ناصب العداوة لأهل البيت عليهما السلام للاتفاق على عصمة مال مظهر الشهادتين انتهي .  
وفيه من الضعف ما لا يخفى : اذ المتبدّر من لفظ الناصب حينما أطلق لغة

(١) فروع الكافي ٧: ١٧ ح ٣٧٦ ، تهذيب الأحكام ١٠: ٢١٣ - ٢١٤ ح ٤٩ .

(٢) وسائل الشيعة ٢٩: ٢٢٩ ب ٢٢ من أبواب ديات النفس .

(٣) وسائل الشيعة ٢٩: ٢٣٠ ح ٢ .

(٤) تهذيب الأحكام ٤: ١٢٢ ح ٧ .

وشرعًاً وعرفًاً - كما أسلفنا تحقيقه - هو مبغض على عباد الله أو أحد من أهل البيت عليهما السلام. وأمّا اطلاقه على الكافر الناصب الحرب مع المسلمين، فلا يكاد يشمّ له رائحة من اللغة ولا من الأخبار، بل ولا من كلام أحد من العلماء الأبرار، وتعليله ذلك بعصمة مال مظهر الشهادتين عليل؛ لما حققناه سابقًا من أنّ الإسلام ليس هو اظهار الشهادتين خاصةً، بل لا بدّ معه من اظهار القيام بجميع ما علم ثبوته من دينه عليهما السلام ضرورة، فمن جهد شيئاً من ذلك فقد جهد الجميع.

والنافي لأحكام الإسلام عن التوابع والخوارج لم يفصل فيها بين المال وغيره من تلك الأحكام؛ لأنّه متى ثبت الإسلام ترتب عليه جميع أحكامه من الطهارة وحلّ المناكحة وحرمة المال والدم ونحوها، ومتى انتفى انتفت كلاًّ، وهو تأييذٌ ممّن قد نفي الإسلام عن المخالف، فقال بکفره ونجاسته، فيلزم نفي حرمة الدم والمال أيضًاً، فتعليله كما عرفت عليل.

وممّن ذهب إلى ما رجحناه وما في هذه المسألة إلى ما اخترناه الفاضل المحدث السيد نعمة الله الجزائري في كتاب الأنوار النعمانية، حيث قال بعد ما أسلفنا نقله في المطلب الأول من مطالب الباب الأول ما هذا لفظه : الثاني في جواز قتلهم واستباحة أموالهم، وقد عرفت أنّ أكثر الأصحاب ذكروا للناسبي ذلك المعنى الخاص في باب الطهارات والنجاسات، وحكمه عندهم كالكافر العربي في أكثر الأحكام، وأمّا على ما ذكرناه له من التفسير، فيكون الحكم شاملًا لما عرفت.

روى الصدوق - طاب ثراه - في العلل مسندًا إلى داود بن فرقان، قال : قلت لأبي عبد الله عليهما السلام : ما تقول في قتل الناصب؟ ثمّ ساق الرواية على نحو ما قدّمنا، ثمّ نقل بعدها روایة «خذ مال الناصب» بطریقین حسن وصحیح، ثمّ نقل كلام ابن ادریس الذي نقلناه عنه هنا .

وقال بعد ما لفظه : للنظر فيه مجال . أمّا أولاً ، فلأن الناصبي قد صار في الاطلاقات حقيقة عرفية في غير أهل الحرب ، ولو كانوا هم المراد لكان الأولى التعبير عنهم بلفظهم من جهة ملاحظة التقى ، لكن لما أراد عليه بيان الحكم الواقعي عبر بما ترى .

وأمّا قوله « لا يجوز أخذ مال مسلم ولا ذمّي » فهو مسلم ، ولكن أين لهم الاسلام ؟ وقد هجروا أهل بيت نبيهم المأمور بودادهم في محكم الكتاب بقوله تعالى ﴿ قل لا أسألكم عليه أجرًا إلّا الموذّة في القربى ﴾<sup>(١)</sup> وهم أنكروا ما علم من الدين ضرورة .

وأمّا اطلاق الاسلام عليهم في بعض الأخبار ، فلضرب من التشبيه والمجاز ، والتفاتاً الى جانب التقى التي هي مناط هذه الأحكام .

وفي الروايات أنّ علي بن يقطين - وهو وزير الرشيد - قد اجتمع في مجلسه جماعة من المخالفين ، وكان من خواص الشيعة ، فأمر غلمانه وهدموا سقف المجلس على المحبوسين ، فماتوا كلّهم ، وكانوا خمسماة رجل تقريباً ، فأرادوا الخلاص من تبعات دمائهم ، فأرسل الى الامام مولانا الكاظم عليه السلام ، فكتب اليه جواب كتابه : بأنك لو كنت تقدّمت الى قبل قتلهم لما كان عليك شيء من دمائهم ، وحيث أنك لم تتقدّم الى ، ففكّر عن كلّ رجل قتله منهم بتيس ، والتيس خير منه . فانظر الى هذه الديمة الجزيلة التي لا تعادل دية أخيهم الأصغر ، وهو كلب الصيد ، فإنّ ديته عشرون درهماً ، ولا دية أخيهم الأكبر ، وهو اليهودي أو المجوسي ، فإنّها تمانئة درهم ، وحالهم في الآخرة أحسن وأبخس<sup>(٢)</sup> انتهى كلامه زيد مقامه .

(١) الشورى : ٢٣ .

(٢) الأنوار النعمانية ٢ : ٣٠٨ .

وقد أوضحنا سابقاً أنَّ حكم هؤلاء المخالفين كحكم أسلافهم الفاuchiين من الفاuchiين والناكثين والقاسطين والمارقين حذو النعل بالنعل والقدّة بالقدّة ، وأمير المؤمنين - صلوات الله عليه - قد قاتل أولئك ، واستباح أمواههم ودماءهم ، ولكن شريعة التقية بعده علیه لخmod نور الحقّ ، وقيام دولة الشرك ، حظرت ذلك ومنعته .  
ألا ترى أنه بعد قيام القائم - صلوات الله عليه - يستبيح أمواههم ودماءهم ،  
فلولا أنّهم مباحوا الدم والمال في هذا الحال لو لا شريعة التقية لما استباحه علیه  
بعد خروجه . فيصير حكمهم من قبيل حكم الكافر الحربي ، كأسلافهم الماضين ،  
ضاعف الله تعالى عليهم جميعاً العذاب المهين .

وقد روى الشيخ قتيبة في التهذيب عن أبي البختري ، عن جعفر ، عن أبيه ، قال :  
قال علي عليه السلام : القتال قتالاً : قتال لأهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا ، أو  
يؤدوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، وقتال لأهل الزبغ لا ينفر عنهم حتى يفيوا  
إلى أمر الله أو يقتلوها<sup>(١)</sup> . والمراد من أهل الزبغ ما يشتملهم .

لا يقال : إنَّ أمير المؤمنين عليه السلام قد كفَّ القتل عن أهل البصرة بعد أن ظهر  
عليهم ، ورجح عليهم أمواههم ، كما قد صرّحت به الأخبار .  
لأنَّا نقول : كفَّه عليهما عنهم وارجاعه ما أخذ منهم ليس لاستحقاقهم ذلك ، بل  
ربما كان ذلك لمصلحة رآها عليهما من جهة التقية ، وقد صرّحت بهذا الأخبار  
الواردة عن ذريته الأبرار .

فروى الشيخ في التهذيب عن الحسن بن هارون بيّاع الأنماط ، قال : كتت عند  
أبي عبد الله عليه السلام جالساً ، فسألته معلى بن خنيس أيسير القائم بخلاف سيرة  
علي عليه السلام ؟ قال : نعم وذلك أنَّ علينا عليهما سار بالمنْ والكافر ؛ لأنَّه علم أنَّ شيعته

سيظهر عليهم ، وأنّ القائم عليه إذا قام سار فيهم بالسيف والسيي ، وذلك أنه يعلم أنّ شيعته لم يُظهر عليهم من بعده أبداً<sup>(١)</sup> .

وروى فيه والكليني في الكافي ، عن أبي بكر الحضرمي ، قال : سمعت أبا عبد الله عليه عليهما السلام يقول : لسيرة علي عليهما السلام في أهل البصرة كانت خيراً لشيعته مما طلعت عليه الشمس ، انه علم أنّ للقوم دولة ، فلو سباهم لسبيت شيعته ، قلت : فأخبرني عن القائم عليهما السلام أيسير بسيرته ؟ قال : لا انّ علياً عليهما السلام سار فيهم بالمن لم اعلم من دولتهم ، وانّ القائم عليهما السلام يسیر فيهم بخلاف تلك السيرة لأنّه لا دولة لهم<sup>(٢)</sup> .

وروى الشيخ أيضاً بسنده الى الصادق عليهما السلام في حديث أهل البصرة ، قال : انّ علياً عليهما السلام آتى منّ عليهم كما منّ رسول الله عليهما السلام على أهل مكة ، واتّما ترك علي عليهما السلام لأنّه كان يعلم أنه سيكون له شيعة ، وانّ دولة الباطل ستظهر عليهم ، فأراد أن يفتدي به في شيعته ، وقد رأيتم آثار ذلك ، هو ذا يسار في الناس بسيرة علي عليهما السلام ولو قتل علي عليهما السلام أهل البصرة جميعاً واتّخذ أموالهم لكان ذلك له حلالاً ، لكنه منّ عليهم ليعنّ على شيعته من بعده<sup>(٣)</sup> .

وفي الصحيح عن أبي جعفر عليهما السلام قال : لو لا أنّ علياً عليهما السلام سار في أهل حربه بالكفّ عن السيبي والفنيمة للقيت شيعته من الناس بلاءً عظيماً ، ثمّ قال : والله لسيرته كانت خيراً لكم مما طلعت عليه الشمس<sup>(٤)</sup> .

وحيثـنـذـفـبـمـوـجـبـ ما دلـتـ عـلـيـهـ هـذـهـ الأـخـبـارـ وـصـرـحـتـ بـهـ أـولـئـكـ الـعـلـمـاءـ الـأـبـرـارـ لـوـ أـمـكـنـ لـأـحـدـ اـغـتـيـالـ شـيـءـ مـنـ نـفـوسـ هـؤـلـاءـ وـأـمـوـالـهـمـ لـضـرـرـ

(١) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٤ ح ٢.

(٢) تهذيب الأحكام ٦: ١٥٥ ح ٦ ، فروع الكافي ٥: ٣٣ ح ٤.

(٣) علل الشرائع ص ١٥٤ ، وسائل الشيعة ١٥: ٧٩ كتاب الجهاد ، باب ٢٥ ح ٦.

(٤) علل الشرائع ص ١٥٠ ح ١٠.

عليه أو على أحد من أخوانه ، جاز له فيما بينه وبين الله تعالى . والتقيد في بعض تلك الأخبار باذن الامام عليهما السلام لعله محمول على زمن وجوده ، كما عرفت أيضاً بالنسبة الى الخبر الدال على طلب الاذن في قتل السائب لمولانا أمير المؤمنين عليهما السلام ، مع أنه لا خلاف بين أصحابنا - رضوان الله عليهم - في وجوب قتل السائب له أو لأحد الأئمة عليهما السلام مع أمن الضرر . ولعلك ترجع وتقول : أن ما أوردتموه من الأخبار في هذه الرسالة للدلالة على هذه الأحكام أكثرها لا يخلو من ضعف في الاسناد ، أو النقل من سائر كتب الأخبار التي ليس لها مزيد شهرة واعتبار ؛ لأنَّ الذي صار عليه عمل الطائفة المحققة من بين كتب الأخبار هو هذه الكتب الأربعية ، وهي الكافي والفقيhe والتهذيب والاستبصار ، وهي التي وقع الاتفاق عليها ، والاعتناء بشأنها درساً وتصححاً وشرحًا ، وعليها عكفت فضلاء الطائفة قرناً بعد قرن ، وعصرًا بعد عصر من وقت مؤلفيها - رضوان الله عليهم - الى يومنا هذا .

ومن ثم فلا يوردون في مقام الاستدلال على أحكام الفروع شيئاً من غير هذه الكتب الأربعية ، مع اشتمالها على ذلك أيضاً ، وبذلك صرَّح شيخنا الشهيد الثاني في شرح الدرائية<sup>(١)</sup> .

وأيضاً فإنَّ علماءنا - رضوان الله عليهم - قد قسموا الحديث الى أقسام أربعة : صحيح وحسن وموثق وضعيف ، وقد منعوا من العمل بالقسم الأخير ، واختلفوا فيما عدا الأول ، وجل هذه الأحاديث التي أوردتموها وان كانت من الكتب الأربعية لا يخلو من ضعف في أسنادها ، والحال أنَّ المسألة من المسائل المشكلة التي يجب التثبت فيها ، وطلب الأدلة الصحيحة والصريحة عليها ، والاحتياط وراء

(١) الرعاية في علم الدرائية للشهيد الثاني ص ٧٣ .

ذلك أمر مطلوب ، سيما في الدماء ، فالقول بما أنتم عليه مع مخالفة جمهور الأصحاب جرأة عظمى .

فنقول في الجواب بتوفيق الملك الوهاب : إن البحث في هذا المقام الذي ذكرت واسع المجال عزيز المنازل ، قد زلت فيه أقدام الرجال ، وزاغت فيه أبصار بصائر ذوي الكمال ، الآآنأ تلو عليك ما ثبت عندنا من التحقيق الذي ليس عليه من مزيد فضح لذلك وأنصف ، وكن ممن ألقى السمع وهو شهيد .

فنقول : الذي ثبت عندنا وبه صرّح أيضاً جملة من أصحابنا - كما سيأتيك شطر من كلامهم - أن جميع أخبارنا المنقولة عن آئتنا صلوات الله عليهم في هذه الكتب التي بأيدينا من الكتب الأربع وغیرها كلها معلومة الاتساب اليهم طبقاً مقطوع على صحتها ، إلا ما شدّ مما تبعوا عليه وأوضحوه ، وقد شهد بذلك جمّ غفير من أصحابنا ممن صنف منهم ، وقد أوضحنا ذلك بمزيد بسطاً وتحقيقاً في المقام ، وأحاطنا بأطراف الكلام بما لا يحوم حوله نقض ولا ابرام في كتاب المسائل الشيرازية ، وها نحن نورد ذلك هنا شطراً من عباراتهم :

فمن ذلك كلام شيخنا الصدوق في كتاب من لا يحضره الفقيه ، حيث قال : ولم أقصد فيه قصد المصنفين في ايراد جميع ما رواه ، بل قصدت الى ايراد ما أفتني به وأحكم بصحته ، وأعتقد فيه أنه حجّة بيني وبين ربّي جلّ ذكره ، وجميع ما فيه مستخرج من كتب مشهورة عليها المعول واليها المرجع ، مثل كتاب حریز الى آخر كلامه<sup>(١)</sup> .

وقال السيد المرتضى علم الهدى عليه السلام على ما نقله عنه في المعالم : إن أكثر أحاديثنا المروية من كتبنا معلومة مقطوعة على صحتها : إما بالتواتر من طرق

(١) من لا يحضره الفقيه ١ : ٢ - ٣ .

الاشاعة والاذاعة ، وإنما بعلامة وامارة دلت على صحتها وصدق رواتها ، فهي موجبة للعلم ومقتضية للقطع ، وإن وجدها مودعة في الكتب بسند معين مخصوص من طريق الآحاد<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً على ما نقله عنه في المعالم : إنَّ معظم الفقه يعلم مذاهب أئمَّتنا طَهِّيرَةٍ فيه بالضرورة والأخبار المتواترة ... الخ<sup>(٢)</sup>.

وقال ثقة الاسلام محمد بن يعقوب الكليني في كتابه الكافي ، مخاطباً لمن شكر اليه الحيرة في أمر دينه : وقلت إنك تحب أن يكون عندك كتاب كاف ، يجمع من جميع فنون علم الدين ما يكتفي به المتعلم ، ويرجع اليه المسترشد ، ويأخذ منه من يريد علم الدين والعمل به بالآثار الصحيحة عن الصادقين طَهِّيرَةٍ والسنن القائمة التي عليها العمل ، وبها تؤدي فرائض<sup>(٣)</sup> الله وسنة نبيه طَهِّيرَةٍ .

إلى أن قال : وقد يسر الله - وله الحمد - تأليف ما سألت ، وأرجو أن يكون بحيث توخيت إلى آخر ما هناك<sup>(٤)</sup>.

أقول : وهذا الشيخ طَهِّيرَةٌ كان على غاية من الوثاقة والضبط والجلالة وعلوّ المنزلة في هذه الفرقة الناجية .

قال السيد الزاهد العابد رضي الدين بن طاووس طَهِّيرَةٌ في كتاب كشف المحبجة لثمرة المهجة : روى الشيخ المتفق على ثقته وأمانته محمد بن يعقوب الكليني ، وهذا الشيخ كان حياته في زمان وكلاء مولانا المهدى عَلَيْهِ الْمُبَارَكَةُ عثمان بن سعيد العمري ، وولده أبي جعفر ، وأبي القاسم الحسين بن روح ، وعلى بن محمد

(١) معالم الدين ص ٣٥٠.

(٢) معالم الدين ص ٣٤٩ - ٣٥٠.

(٣) في الكافي : فرض .

(٤) أصول الكافي ١ : ٨ - ٩ .

السمري ، وقد توفي محمد بن يعقوب قبل وفاة علي بن محمد السمرى ، فتصانيف هذا الشيخ وروياته في زمان الوكلاء<sup>(١)</sup> انتهى .

وقال شيخنا البهائى في الوجيز : أنه ألف الكافي في مدة عشرين سنة ، قال : ولجلالة قدره عدّه جماعة من علماء العامة ، كابن الأثير في جامع الأصول من المجددين لمذهب الإمامية على رأس المائة الثالثة ، بعد ما ذكر أنّ سيدنا وأمامنا علي بن موسى طبلطلا هو المجدد لذلك المذهب على رأس المائة الثانية<sup>(٢)</sup> انتهى . وهذا كما ترى قرينة واضحة وحجة لائحة على صحة كتابه ، وصدق وصفه له بذلك في أ قوله ، ولو كان عنده شك أو شبهة في صحة شيء من أحاديثه لرجح فيها إلى وكلاء الحضرة الصاحبة : لكونه معهم في عصر واحد ، بل في بلد واحد على ما نقلوا ، أو أنه لم يصفه بذلك في أ قوله ، كما لا يخفى على المتأمل المنصف .

ولبعضهم على هذه العبار المتقديمة مناقشات قد أبطلناها في كتاب المسائل الشيرازية<sup>(٣)</sup> .

وقال شيخ الطائفة المحققة تلبيس في كتاب العدة والاستبصار ما ملخصه : إنّ أحاديث كتب أصحابنا المشهورة بينهم ثلاثة أقسام : منها ما يكون الخبر متواتراً ، ومنها ما يكون مقترباً بقرينة موجبة للقطع بمضمون الخبر ، ومنها ما لا يوجد فيه هذا ولا ذاك ، ولكن دلت القرائن على وجوب العمل به . إلى أن قال : وكلّ ما أعمل به في كتابي الأخبار وغيرهما لا يخلو من الأقسام الأربع ... الخ<sup>(٤)</sup> .

وقال الشيخ أبو الصلاح في كتاب الكافي بعد كلامه في أنّ الآئمة طبلطلا حفظة

(١) كشف المحجة لثمرة المهجة ص ١٥٨ - ١٥٩ .

(٢) الوجيز ص ١٧ ط قم .

(٣) المسائل الشيرازية للمؤلف ، مخطوط لم نعثر عليها .

(٤) عدّة الأصول ١ : ١٢٦ ، والاستبصار ١ : ٣ .

الشريعة ماصورته : وطريق العلم بفتياهم سماعه شفاهًا منهم : إما بالتواتر عنهم ، أو قول من نصوا على صدقه : لكون كلّ واحد من هذه طریقاً للعلم .

إلى أن قال : وطريق العلم الآن وما قبله من أزمنة الغيبة بفتياهم تواتر شيعتهم عنهم ، أو اجماع علمائهم ؛ اذا كان التواتر طریقاً للقطع بغير اشكال بصحة المنقول .

إلى أن قال أيضاً : فانه متى يسلك مکلف العمل بالشريعة طريق العلم بها من الوجه الذي أمر به ، يعلم تواتر الامامية بمعظم أحكام المسألة عن أئقتهم الصادقين عن الله سبحانه ، واجماع العلماء على ما تواتروا به وما لا تواتر فيه من أحكام الملة فيعمل به ، ويجد ما تضمنه كتابنا هذا وأمثاله من تصانيف علمائنا رضي الله عنهم من الفتيا السمعي مستندًا إلى الحفظة المعصومين ، ويعلم اختصاصه بهم ، كما يعلم اختصاص ما تضمنه كتاب المزنی بمذهب الشافعی ، وما تضمنه الطحاوی بمذهب أبي حنيفة ، فيلزم العمل بمقتضاه أمانًا من زلل مصنفها وخطاها في ذلك ، لتعلقه بفتيا المؤمنین من آل محمد عليهما السلام لا اختصاصه بالتواتر عليهم ، والاجماع الذي قد بيّنا كونهما طریقین الى فتیاهم عليهما السلام .

ثم أطال في ذلك إلى أن قال : واذا كان طريق العلم بفتيا الصادقين عليهما السلام واضحاً ، لم يجز لأحد أن يعمل بما لا يعلم من فتياهم بخبر واحد ، أو تقليد عالم ؛ لأنّه لا حكم للظن مع امكان العلم ، والعلم هاهنا ممکن<sup>(١)</sup> ، إلى آخر كلامه أفاد

الله تعالى عليه رواشح اكرامه .

وقال شيخنا البهائی في وجيزة التي في درایة الحديث : جميع أحاديثنا إلا ما ندر ينتهي إلى أئمتنا الاثني عشر عليهما السلام وهم ينتهيون فيها إلى النبي عليهما السلام .

إلى أن قال : وقد كان جميع قدماء محدثينا وصل إليهم من كلام أئمتنا عليهما السلام في

أربعمائة كتاب تسعى الأصول ، ثم تصدى جماعة من المتأخرین شکر الله سعیهم لجمع تلك الكتب وترتيبها ، تقليلاً للانتشار ، وتسهيلًا على طالبي تلك الأخبار ، فالفوا كتباً مبسوطة مبوبة ، وأصولاً مضبوطة مهذبة ، مشتملة على الأسانيد المتصلة بأصحاب العصمة عليهما السلام كالكافی ، ومن لا يحضره الفقيه ، والتهذیب ، والاستبصار ، ومدينة العلم ، والأمالی ، وعيون الأخبار وغيرها<sup>(١)</sup> انتهى.

وقال شیخنا الشهید الثانی فی شرح الدرایة : قد کان استقرار الامامیة<sup>(٢)</sup> على أربعمائة مصنف سموها أصولاً ، وكان عليها اعتمادهم ، ثم تداعت الحال الى ذهاب معظم تلك الأصول ، ولنخصها جماعة في كتب خاصة تقریباً على المتناول ، وأحسن ما جمع منها الكافی ، والتهذیب ، والاستبصار ، ومدينة العلم ، والخصال ، والأمالی ، وعيون الأخبار وغيرها<sup>(٣)</sup> انتهى .

وقال الشیخ حسن في المعالم والمنتقی بأنّ أحادیث الكتب الأربعه وأمثالها محفوظة بالقرائن ، منقوله من الأصول والكتب المجمع عليها بغير تغیر<sup>(٤)</sup> .

ومن الموضع التي صرّح فيها بذلك أيضاً في بحث الاجازة من المعالم ، فأنه قال : إنّ اثر الاجازة بالنسبة الى العمل انما يظهر حيث لا يكون متعلقها معلوماً بالتواتر ونحوه ، ككتب أخبارنا الأربعه فانّها متواترة اجمالاً ، ويعلم بصحة متونها<sup>(٥)</sup> تفصيلاً ، ويستفاد من قرائن الأحوال ، ولا مدخل للإجازة فيه غالباً<sup>(٦)</sup>

(١) الوجیزة فی الدرایة للشیخ البهائی ص ١٥ - ١٦ خاتمة الرسالة .

(٢) فی الرعایة : وكان قد استقر أمر المتقديمین .

(٣) الرعایة فی علم الدرایة ص ٧٢ - ٧٣ .

(٤) معالم الدین ص ٣٥٠ ، منتقلی الجمان ٢ : ١

(٥) فی المعالم : مضامینها .

(٦) معالم الدین ص ٣٦٣

انتهى .

وقال شيخنا الشهيد في كتاب الذكرى في الاستدلال على وجوب اتباع مذهب الامامية ما حاصله : أنه كتب من أجوبة مسائل أبي عبد الله الصادق عليه أربعمائة مصنف لأربعمائة مصنف ، ودون من رجاله المعروفين أربعة آلاف رجل من أهل العراق والججاز وخراسان والشام ، وكذلك عن مولانا الباقر عليه السلام ، فالانصاف يقتضي الجزم بنسبة ما نقل عنهم عليهما السلام اليهم ، وكتاب الكافي ، وكتاب مدينة العلم ، ومن لا يحضره الفقيه ، وكتاب التهذيب والاستبصار ، وغيرها مما يطول تعداده بالأسانيد الصحيحة المتصلة المنتقدة والحسان والقوية ، والانكار بعد ذلك مكابرة محضة ، وتعصب صرف .

ثم قال : لا يقال من أين وقع الاختلاف العظيم بين فقهاء الامامية اذا كان نقلهم عن المعصومين وفتواهم عن المطهرين ؟

لأنّا نقول : محل الخلاف : إما من المسائل المنصوصة ، أو مما فرّعه العلماء ، والسبب في الثاني اختلاف الأنظار ومبادئها ، كما هو بين سائر علماء الأمة . وأما الأوّل ، فسببه اختلاف الرواية ظاهراً ، وقلّ ما يوجد فيها التناقض بجميع شروطه ، وقد كانت الأئمّة في زمن تقيّة واستثار من مخالفاتهم ، فكثيراً ما يجيرون السائل على وفق معتقده ، أو معتقد بعض الحاضرين ، أو بعض من عساه يصل اليه من المناوئين ، أو يكون عاماً مقصوراً على سببه ، أو قضية في واقعة مختصة بها ، أو اشتباهاً على بعض النقلة عنهم ، أو عن بعض الوساطة بيننا وبينهم ، كما وقع في الاخبار عن النبي عليه السلام (١) انتهى .

فانظر الى حكمه وجزمه بصحة تلك الروايات التي تضمّنتها هذه الكتب التي

بأيدينا ، وتصريحة بوجه العذر عن الاختلاف الذي تضمنته في الأحكام الشرعية على وجه لا يبقى تطريق احتمال الأحاديث المزورة .

وقال المحقق في المعتبر بعد تقدّم كلام في المقام نحو من هذا الكلام<sup>(١)</sup> ، وكذا في كتابه الذي في الأصول<sup>(٢)</sup> .

وقال شيخنا البهائي في صدر كتاب مشرق الشمسيين ما حاصله : إنَّ الصحيح في الصدر السابق ما اقترب بما يوجب الوثوق به والركون اليه ، كوجوده في كثير من الأصول الأربعينية التي نقلوها عن مشائخهم بطرقهم المتصلة بأصحاب العصمة ، وكانت متداولة لديهم في تلك الأعصار ، مشتهرة فيما بينهم اشتهرار الشمس في رابعة النهار .

إلى أن قال : وقد جرى رئيس المحدثين على متعارف القدماء ، فحكم بصحة جميع أحاديثه ، فقد سلك ذلك المنوال جماعة من أعلام علماء الرجال ، لما لاح لهم من القرائن الموجبة للوثوق والاعتماد ، ثم ذكر فيه أنَّ أول من قرر هذا الاصطلاح العلامة نَيْئَنْ وأنَّه مع ذلك كثيراً ما يسلك مسلك المتقدمين هو وغيره من المؤخرين إلى آخر كلامه<sup>(٣)</sup> .

وقد شهد جماعة من مصنفي علمائنا في مصنفاتهم بصحة أدلةها ، وجزموا باتصالها بأصحاب العصمة سلام الله عليهم ، منهم الشيخ علي بن ابراهيم القمي في تفسيره<sup>(٤)</sup> ، وأحمد بن أبي طالب الطبرسي في احتجاجه<sup>(٥)</sup> ، وابن قولويه في

(١) المعتبر ١ : ٣٣ .

(٢) معارج الأصول ص ١٤٨ .

(٣) مشرق الشمسيين ص ٢٦ - ٣٢ المطبوع بتحقيقنا .

(٤) تفسير علي بن ابراهيم القمي ص ٤ .

(٥) الاحتجاج ١ : ٤ .

مزاره<sup>(١)</sup> ، وغيرهم في غيرها .

وهذه جملة وافية من عبارت القوم دالة على شهادتهم بصحّة هذه الأخبار ، فإنّها معلومة النسبة إلى العترة الأطهار .

على أنّ هذا الاصطلاح الذي قرّروه ، والوضع الذي مهدّوه ، من تقسيم الأخبار إلى تلك الأنواع الأربع ، غير منضبط القواعد والأركان ، ولا مشيد الجوانب والبيان ، ويدلّ على ضعف هذا الاصطلاح المذكور وجوه عديدة ، قد أتينا عليها في كتاب المسائل الشيرازية ، إلاّ أنا نذكر هاهنا شيئاً منها :

فمنها : ابتناء هذا الاصطلاح على أمور تخمينية ومقدّمات وهميّة ، لا تشفّي عليّاً ، ولا تبرد غليلاً ، فانّ مدارهم في التمييز بين أسماء الرواة المشتركة على الأوصاف والنسب ، وقرينة القبلية والبعدية ونحوها ، ولم لا يجوز اشتراكها ؟ بل هي مشتركة قطعاً ، فانّ الرواة عنهم ~~ظاهراً~~ قد تجاوزوا الحصر والعدّ لا تأتي الأوصاف والقرائن لهم على نهاية ولا حدود .

وقد نقل شيخنا المفيد - طاب ثراه - في ارشاده أنّ الذين رووا عن الصادق ~~عليه السلام~~ وحده من الثقات على اختلافهم في الآراء والمقالات كانوا أربعة آلاف رجل<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن شهر آشوب في كتاب معالم العلماء : إنّ الذين رووا عن الصادق ~~عليه السلام~~ من الثقات كانوا أربعة آلاف رجل ، وإنّ ابن عقدة ذكرهم في كتاب الرجال<sup>(٣)</sup> . وقال الطبرسي في كتاب أعلام الورى : روى عن الصادق ~~عليه السلام~~ من مشهوري أهل العلم أربعة آلاف انسان ، وصنف من جواباته في المسائل أربعوناً كتاب

(١) كامل الزيارات ص ٤ .

(٢) الارشاد ٢ : ١٧٩ .

(٣) لم أتعذر على نصّ العبارة فيه ، راجع : معالم العلماء ص ٢ - ٣ .

تسى الأصول<sup>(١)</sup> . ونحوهم قال في المعتبر<sup>(٢)</sup> والذكرى<sup>(٣)</sup> .  
 فهو لاء الرواة عن الصادق عليه السلام وحده ، فما بالك بالرواة عنهم عليهما السلام كلًا ، فأين  
تأثير القرآن في هذه الأعداد ؟ وأين الوصول إلى تشخيص المطلوب منها  
والمراد ؟ والمذكور في كتب الرجال مطلقاً لا نسبة له إلى هذه الأعداد .

ومنها : أنه مع القول به يلزم فساد الشريعة وابطالها بالكلية : لأنّه متى اقتصر في  
العمل على هذا القسم الذي يسمونه صحيحاً باصطلاحهم ، أو مع الحسن ، أو  
الموثق ، ورمي بقسم الضعيف باصطلاحهم من البين ، والحال أنّ جلّ الأخبار كلّها  
من هذا القسم . كما لا يخفى على من طالع كتاب الكافي أصولاً وفروعاً ، وغيره  
من الكتب الباقية ، وسائر الكتب الخالية من الأسانيد ، كتفسير علي بن ابراهيم ،  
وكتاب الاحتجاج ، ومجمع البيان ، ونحوها ، لزم ما ذكرنا ، وتوجه ما طعن به  
العامة علينا ، من أنّ جلّ أحاديث شريعتنا مكذوبة مزورة ، ولذا ترى شيخنا  
الشهيد في الذكرى كيف تخلص من ذلك بما قدّمه نقله عنه ، دفعاً لما قالوه  
وشنعوا به خذلهم الله تعالى .

ومنها : أنك تراهم يعتمدون على هذه الأخبار في كثير من الموارد ، كما تقدّم  
في كلام شيخنا البهائي في مشرق الشمسين ، بل يفردونها بالتصنيف في  
مصنفاتهم ، ويدوّنوها في كتبهم ، وينسون هذا الاصطلاح هناك ، وربما اعتمدوا  
عليها في بعض الأحكام الشرعية ، وتسترونها من ذلك بشبهات واهية ، كقولهم بغير  
الضعيف بالشهرة ، والله در شيخنا البهائي حيث قال : والضعيف المجبور بالشهرة  
ضعيف مجبور بالشهرة .

(١) أعلام الورى ص ٢٧٦ - ٢٧٧ .

(٢) المعتبر ١ : ٢٦ .

(٣) ذكرى الشيعة ١ : ٥٩ .

ومنها : أنه من المعلوم عند من أمعن النظر في الأخبار وجاس خلال تلك الديار ، وتصفح كتب السير والآثار ، وغاص لجع تلك البحار ، أن قدماء أصحابنا - رضوان الله عليهم - لم يأدوا جهداً في تنقية الأخبار مما يوجب التدليس والكذب في جملة تلك الأعصار ، وكانت همهم مقصورة على ذلك ، وأوقاتهم مصروفة فيما هنالك ، وإنما وصلت اليانا بعد أن سهرت العيون في تصحيحتها ، وذابت الأبدان في تنقيحها ، وقطعوا في تحصيلها من معادنها البلدان ، وهجروا في طلبها من مظانها الأولاد والنسوان ، وقد أوردنا شطراً من الأخبار الدالة على ذلك في كتاب المسائل الشيرازية .

ومنها : أنك قد عرفت من شهادة أولئك الأجلاء الذين هم أساطين المذهب والمرجع في كل مراد ومطلب ، أن كتبهم كلّها مأخوذة بالآثار الصحيحة والطرق الصريحة عنهم صلوات الله عليهم ، ونسبة أولئك الأجلاء إلى الأخبار بخلاف الواقع أمر لا يرتكبه من يشم رائحة الإيمان .

على أنه قد اعتمدوا على أقوالهم في الجرح والتعديل الذي هو الأساس لهذا الاستصلاح ، فالفرق تحكم ظاهر ، بل العلم العادي والنظر الواقعي أعدل شاهد على صحة ما ذكروه ، فإن جميع الأصول الأربععات وغيرها كانت موجودة في زمانهم قطعاً ، والهدى قريب بمصنفيها ، بل المنقوله عنهم .

فكما آننا نجد من أنفسنا العلم اليقيني بأن هذه الكتب المنسوبة للشيخ الطوسي وأمثاله مع طول المدة وبعد العهد ، لنقلها لنا خلفاً عن سلف بيد الثقات الأجلاء ، فبطريق الأولى حال أولئك الفضلاء مع تلك الأصول التي نقلوا عنها .

وكذلك اذا نقل بعض فقهائنا في هذه الكتب قولًا عن بعضهم ، أو عن العامة مثلاً ، فآننا نجد من أنفسنا جزماً عادياً واذعاناً يقينياً بصدق ما نقله ، كالعلم أن مكة في موضعها ، وأن البحر لم يتحول ذهباً ، والعلم اليقيني لا ينحصر في حد ، ولا

يتقيّد بفرد ، بل هو ممّا يقبل الشدّة والضعف .

ألا ترى أنّ علمنا بوجود النبي ﷺ والأئمّة طليقًا أشدّ وأقوى من العلم بالصفات المنسوبة إليهم ، والحرّوب والواقع الواقعة عليهم ، فإذا كان الحال كذلك ، فكيف لا يقطع المشائخ الثلاثة وأمثالهم بصحة ما وصل إليهم من تلك الأخبار ، والتميّز بين صحيحها وسقيمها وغثّها وسمينها ؟ وكيف لا يقطع بصحة أخبارهم لنا فيما أخبروا به من صحة كتبهم التي وصفوها ؟ .

وبذلك يظهر لك ضعف ما ذكره شيخنا البهائي في مشرق الشمسين من الاعتذار لأصحاب الاصطلاح الجديد ، بأنه طالت المدة بينهم وبين أصحاب الأصول ، ولم يتمكّنوا من الرجوع إلى القرائن التي عوّل عليها المتقدّمون ، واندرست تلك الأصول التي اعتمدها المتقدّمون ، فالتبست الأحاديث المأخوذة من الأصول بغيرها ، عمدوا إلى هذا الاصطلاح الجديد فقرّرّوه<sup>(١)</sup> انتهى ملخصاً . وليت شعرى كيف حصل هذا الاشتباه والالتباس وخفاء القرائن السابقة ، والاندراس في اختلاط الأخبار غثّها وسمينها وصحيحها بسقيمها في وقت العلامة أو أحمد بن طاووس رضي الله عنهم المؤسّسين لهذا الاصطلاح ؟ كما نقله في المنتقى<sup>(٢)</sup> ، ولم يحصل ذلك لأحد من الفضلاء الذين قبلهم بلا فصل ، فيكون ذلك كله قد وقع في وقت واحد بل ساعة واحدة ، وهي ساعة تقرير هذا الاصطلاح ، على أنه قد صرّح في المعتبر<sup>(٣)</sup> بوجود كثير منها في زمانه .

وكلام ابن ادریس أيضًا شاهد بوجود كثير منها عنده ، حيث نقل ما استطرفه منها في آخر كتاب السرائر ، فقال باب الزيادات مما استنزعته واستطرفته من

(١) مشرق الشمسين ص ٣٠ - ٣١ .

(٢) منتقى الجمان ١ : ١٤ .

(٣) المعتبر ١ : ٢٩ - ٣٠ .

كتب المشيخة المصنفين والرواية المخلصين ، فمن ذلك ما رواه موسى بن بكر في كتابه ، ثم ذكر الكتب ورواياته<sup>(١)</sup> .

وقد ذكر أيضاً رضي الدين بن طاووس أنَّ أكثر الكتب المذكورة كانت عنده ونقل منها كثيراً<sup>(٢)</sup> .

قال بعض أصحابنا : والظاهر أنَّها إنما اضمحلت بسبب الاستغناء عنها بهذه الكتب المدوَّنة ؛ لكونها أحسن جمعاً منها ، وأحسن تناولاً.

وبالجملة فالتبَّع الصادق في مضمون الأخبار ، والتطلع في كتب السير والآثار ، أقوى شاهد على ابطال هذا الاعتذار ، وقد حققنا حقيقة الحال في هذا المجال بما لا يخوم قوله إشكال في كتاب المسائل المشار إليه سابقاً.

وبذلك يظهر لك صحة ما اعتمدنا عليه من الأخبار في هذه الرسالة ، ورجحناه واخترناه في هذه العحالة.

ولنختم الكلام بحمد الله الملك العلام على ما وفَّقنا له في جميع المهام ، ولاسيما الفوز بسعادة الاختتام ، والصلة على خيرته من الأنام محمد وآلـه مصابيح الظلام ومفاتيح دار السلام .

وقد اشتغلت هذه الرسالة - بحمد الله ومتنه - على جواهر تحقیقات قد زلت فيها أقدام ، وزواهر تدقیقات قد دحضرت فيها أذهان أفهم .

والمأمول من الناظر فيها المساعدة فيما يجده من الزلل والنقسان ، ويعثر عليه من السهو والنسيان ، فأنَّه كالطبيعة الثانية للإنسان ، ولاسيما في هذه الأزمان الملوءة بأنواع الابتلاء والامتحان ، والمشحونة بضروب القوادح والأشجان من المحن والغاراث والتفرق والشتات ، والتعرب عن الديار والأوطان .

(١) السراج ٣ : ٥٤٩ .

(٢) كشف المحجة لثمرة المهجة ص ١٢٧ .

وأن يقابلها بعين القبول والانصاف ، ويعن النظر في أدلةها ، مجاناً طريق التعصب والاعتساف ، غير مقلد للمشهورات ، وان زخرفت بالاجماعات ، ولا مقتضأ على ظواهر العبارات، وان تعددت في المصنفات .

بل عليه بالمراعاة لما دلت عليه الروايات الواردة عن السادات القادات ، وأن يصونها الا عن أهلها من خلص العلماء الأعيان ، وكتم أهل المعرفة والإيمان ، ممن يكون حرزاً للأسرار ، ومؤمناً من الإذاعة والأخبار .

فإن رسوم الإيمان قد انضمت ، وآثاره قد عفت واندرست ، ونار التقى قد علا شرارها ، وعظم في الفرقة الناجية انتشارها ، وقد ورد الأمر في الشريعة المحمدية أن احجبوا دينكم بالتقى . ولعل هذا هو السر في تصريح علمائنا المتأخرين باسلام أولئك المخالفين ، كما قد نقل فضلاؤنا المتأخرين عن الشيخ عليه السلام من أنه أظهر تلك في بعض مصنفاته تقى لقوله بکفرهم ، كما نقله عنه غير واحد من الأصحاب . وبالجملة فالخطب عظيم ، والداء جسيم ، عجل الله سبحانه بخروج من على يده الفرج ، وازالت هذه الرنج .

وجاء في آخر النسخة بخط مؤلفها : بسم الله الرحمن الرحيم ، بلغ تصحيحاً لا ما زاغ عنه البصر ، وانحصر عنه النظر ، على يد مؤلفها ، الراجي إلى ربِّ الكريم ، يوسف بن ابراهيم البحرياني ، وله الله تعالى موهب الأمانى ، في مجالس عديدة ، آخرها ثانى شعبان ختم بالمغفرة والرضوان ، سنة ١١٨١ هـ ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على من لا نبيٍّ بعده ، وعلى آلَّه الطاهرين وخلفائه المنتجبين ، آمين آمين آمين .

وتم استنساخ هذه الرسالة تصحيحاً وتحقيقاً وتعليقًا عليها في اليوم الخامس عشر من شهر جمادى الأول سنة (١٤١٩) هـ على يد العبد الفقير السيد مهدي الرجائي عفي عنه في بلدة قم المقدسة حرم أهل البيت وعش آل محمد عليهم السلام .

## فهرس الكتاب

٣	مقدمة المحقق
٤	الأساس في الخلاف
٧	الأسباب والدوافع
١٠	أسباب النصب والبغض لعلي وبنيه عليه السلام وشيعته، الانحراف الذاتي
١٣	الحسد
١٤	الحقد الدفين
١٧	الطبع في الحطام
١٨	الجهل
١٩	الإعلام المضاد
٢٢	مظلومية الشيعة
٢٣	علماء الشيعة
٢٥	هذا الكتاب
٢٦	حياة المؤلف، اسمه ونسبه
٢٧	الاطراء عليه
٢٩	ملامح من حياته
٣٤	مشايخه ومن روى عنهم
٣٥	تلמידاته ومن يروي عنه

الشهاب الثاقب .....	٢٨٢
مكانته العلمية .....	
٣٦ .....	
تأليفه القيمة .....	
٣٧ .....	
شاعريته .....	
٤٣ .....	
رسالته الى ابنه الشيخ محمد .....	
٤٤ .....	
ولادته ووفاته .....	
٤٧ .....	
كرامات باهرة للمؤلف .....	
٤٩ .....	
في طريق التحقيق .....	
٥٠ .....	
مصادر المقدمة .....	
٥٢ .....	
الصفحة الأولى من النسخة المخطوطة .....	
٥٣ .....	
الصفحة الأخيرة من النسخة المخطوطة .....	
٥٤ .....	
كتاب الشهاب الثاقب .....	
٥٥ .....	
مقدمة المؤلف .....	
٥٧ .....	
حقيقة الاسلام في زمن الرسول ﷺ .....	
٥٨ .....	
دلالة حديث الغدير .....	
٦٧ .....	
تقسيم الضروري الى ضروري المذهب والدين .....	
٧٦ .....	
وجوه النظر في كلام المعاصر .....	
٧٧ .....	
الامامة من ضروريات الدين .....	
٨٠ .....	
حكم المخالفين في الامامة .....	
٨٤ .....	
محبة أهل البيت ع من ضروريات الدين .....	
٨٧ .....	
معنى الايمان والاسلام .....	
٩١ .....	
بيان معنى النصب .....	
٩٨ .....	
دفع اشكالين في المقام .....	
١٠١ .....	

كلمات العلماء في معنى الناصب ..... ١٠٦
كلام الشهيد الثاني في شرح الارشاد ..... ١٠٨
كلام المحدث الكاشاني في الوافي ..... ١١٠
كلام المحدث الشيخ عبد الله البحرياني ..... ١١٢
اختيار كلام الشهيد في معنى الناصب ..... ١١٤
تزيف استدلال الشيخ عبد الله البحرياني ..... ١١٦
الأدلة الدالة على نصب المخالفين ..... ١٢٣
كلام المحقق الكركي في الفحات ..... ١٢٦
اطلاق المرجئة على معنيين ..... ١٣٤
علة منهم عن لعن يزيد بن معاوية ..... ١٣٧
عدم اجتماع حب أهل البيت عليه السلام مع حب أعدائهم ..... ١٤١
مسائل الشيخ صالح الجزائري عن الشيخ البهائي وجوابه ..... ١٤٦
الاخبار الدالة على بغض المخالفين لأهل البيت عليه السلام ..... ١٤٧
جملة من الاخبار المشتملة على ذكر الناصب ..... ١٥٣
في بيان معنى الكفر ..... ١٦٧
اطلاق الكفر بمعنى كفر الجحود على المخالفين ..... ١٦٨
استدلال الشيخ عبد الله البحرياني بعدم اطلاق الكفر الحقيقي على المخالفين ..... ١٦٨
تزيف استدلال الشيخ عبد الله البحرياني ..... ١٧٣
تقسيم الناس باعتبار الامامة ..... ١٨١
ما يستفاد من اخبار الباب ..... ١٨٨
كلام صاحب الوافي في تقسيم الناس باعتبار الايمان والكفر ..... ١٩٢
تفسير الايمان ..... ١٩٤

الشهاب الثاقب .....	٢٨٤
الأخبار الدالة على كفر الناصبيين .....	١٩٦
ارتداد بعض الصحابة .....	٢٠٢
الأخبار الواردة عن طريق أهل السنة في ارتداد بعض الصحابة .....	٢٠٦
كلمات علماء أهل السنة في شأن الصحابة .....	٢٠٨
وجه العذر في عدم محاربة علي عليه السلام من تقدمه .....	٢١٦
كلام السيد ابن طاوس في كشف المحة .....	٢٢٦
كفر الغاصبين والمحاربين لعلي عليه السلام .....	٢٢٨
أحكام النصاب والمخالفين .....	٢٣٢
في نجاسة النصاب والمخالفين .....	٢٣٣
كلام المحقق الحلي في نجاستهم .....	٢٣٥
وجوه النظر في كلام المحقق الحلي .....	٢٣٦
كلام الشيخ سليمان البحرياني في نجاستهم .....	٢٤١
بيان أحكام مناكحة النصاب والمخالفين .....	٢٤٥
بحث مع أصحابنا .....	٢٤٩
كلام مع شيخنا الشهيد الثاني .....	٢٥٢
اباحة دمائهم وحلّ أموالهم .....	٢٥٥
حلّ دم الناصب وماله .....	٢٥٧
تحقيق في قطعية صدور أحاديث الكتب الأربع .....	٢٦٨
خاتمة الكتاب .....	٢٧٩
فهرس الكتاب .....	٢٨٠

## الآثار المطبوعة للمحقق

قد طلب مني جماعة من الاخوة الأفاضل أن أذكر آثاري المطبوعة ، واجابة  
لطلبهم أذكر ما طبع من الآثار على حسب تاريخ طبعها ونشرها الى الآن ، وبما أنّ  
بعض المجلّدات منها تحتوي على عدّة آثار ، فعليه أجعل لكلّ عنوان رقمان : رقم  
لغنوان المجلّد من الكتاب الكامل ، ورقم لعنوان الأثر ، وهي :

- ١/١ - الطرائف في معرفة مذاهب الطوائف ، للسيد بن طاووس ، ط ١٣٩٩ هـ ق.
- ٢/٤ - مفاتيح الشرائع ، للفيض الكاشاني ، ٣ ج ، ط ١٤٠١ هـ ق.
- ٣/٥ - التعليقة على أصول الكافي ، للسيد الداماد ، ط ١٤٠٣ هـ ق.
- ٤/٧ - التعليقة على اختيار معرفة الرجال ، للسيد الداماد ، ط ١٤٠٤ هـ ق.
- ٥/٨ - ارشاد الطالبين الى نهج المسترشدين ، للفاضل المقداد ، ط ١٤٠٥ هـ ق.
- ٦/٩ - هداية المحدثين الى طريقة المحمددين ، للفاضل الكاظمي ، ط ١٤٠٥ هـ ق.
- ٦/١٠ - رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الأولى ، ط ١٤٠٥ هـ ق ، وهي :
  - ٧/١٠ - جوابات المسائل التباينيات .
  - ٨/١٠ - جوابات المسائل الرازية .
  - ٩/١٠ - جوابات المسائل الطبرية .
  - ١٠/١٠ - جوابات المسائل الموصليات الثانية .
  - ١١/١٠ - جوابات المسائل الموصليات الثالثة .

- ١٢/١٠ - جوابات المسائل الميافارقيات .
- ١٣/١٠ - جوابات المسائل الطرابلسية الثانية .
- ١٣/١٠ - جوابات المسائل الطرابلسية الثالثة .
- ١٣/١١ - رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الثانية ، ط ١٤٠٥ هـق ، وهي :
- ١٤/١١ - مسألة في منامات .
- ١٥/١١ - رسالة في الرد على أصحاب العدد .
- ١٦/١١ - مسألة في حكم الباء في قوله تعالى ﴿ وامسحوا برؤوسكم ﴾ .
- ١٧/١١ - مسألة في وجه التكرار في الآيتين .
- ١٨/١١ - مسألة في الاستثناء .
- ١٩/١١ - مسألة في وجه العلم بتناول الوعيد كافة الكفار .
- ٢٠/١١ - مسألة في العمل مع السلطان .
- ٢١/١١ - مسألة في نفي الحكم بعدم الدليل عليه .
- ٢٢/١١ - شرح الخطبة الشقشيقية .
- ٢٣/١١ - مناظرة الخصوم وكيفية الاستدلال عليهم .
- ٢٤/١١ - مسألة في أحكام أهل الآخرة .
- ٢٥/١١ - مسألة في توارد الأدلة .
- ٢٦/١١ - مسألة في تفضيل الأنبياء عليهم على الملائكة .
- ٢٧/١١ - مسألة في المنع عن تفضيل الملائكة على الأنبياء عليهم .
- ٢٨/١١ - إنقاذ البشر من الجبر والقدر .
- ٢٩/١١ - الرسالة الباهرة في العترة الطاهرة .
- ٣٠/١١ - الحدود والحقائق .
- ٣١/١١ - رسالة في غيبة الحجة .

- ٣٢ / ١١ - مسألة في الرد على المنجمين .
- ٣٣ / ١١ - جوابات المسائل الرسمية الأولى .
- ٣٤ / ١١ - جوابات المسائل الرسمية الثانية .
- ٣٥ / ١٢ - رسائل الشريف المرتضى ، المجموعة الثالثة ، ط ١٤٠٥ هـ ، وهي :

  - ٣٥ / ١٢ - جمل العلم والعمل
  - ٣٦ / ١٢ - أجوبة المسائل القرآنية .
  - ٣٧ / ١٢ - أجوبة مسائل متفرقة من الحديث وغيره .
  - ٣٨ / ١٢ - مسألة في من يتولى غسل الامام .
  - ٣٩ / ١٢ - رسالة في عدم وجوب غسل الرجلين في الطهارة .
  - ٤٠ / ١٢ - مسألة في الحسن والقبح العقلي .
  - ٤١ / ١٢ - مسألة في المسح على الخفين .
  - ٤٢ / ١٢ - مسألة في خلق الأفعال .
  - ٤٣ / ١٢ - مسألة في الاجماع .
  - ٤٤ / ١٢ - مسألة في علة خذلان أهل البيت عليهما السلام وعدم نصرتهم .
  - ٤٥ / ١٢ - أقاويل العرب في الجاهلية .
  - ٤٦ / ١٢ - مسألة في قول النبي عليهما السلام نية المؤمن خير من عمله .
  - ٤٧ / ١٢ - مسألة في علة مبايعة أمير المؤمنين عليهما السلام أبو بكر .
  - ٤٨ / ١٢ - مسألة في الجواب عن الشبهات الواردة لخبر الغدير .
  - ٤٩ / ١٢ - مسألة في ارث الأولاد .
  - ٥٠ / ١٢ - مسألة في عدم تخطئة العامل بخبر الواحد .
  - ٥١ / ١٢ - مسألة في استلام الحجر .
  - ٥٢ / ١٢ - مسألة في نفي الروية .

- ٥٣/١٢ - تفسير الآيات المتشابهة ، تفسير سورة الحمد .
- ٥٤/١٢ - مسألة في ابطال العمل بأخبار الآحاد .
- ٥٥/١٢ - مسألة في علة امتناع علي عليهما السلام عن محاربة العاصيin لحقة .
- ٥٦/١٢ - مسألة في العصمة .
- ٥٧/١٢ - مسألة في الاعتراض على من يثبت حدوث الأجسام من الجوهر .
- ٥٨/١٤ - نهاية الأحكام ، للعلامة الحلي ، ٢ ج ، ١٤٠٦ ط هـ .
- ٥٩/٣٠ - ملاد الأحكام ، للعلامة المجلسي ، ١٦ ج ، ١٤٠٦ ط .
- ٦٠/٣١ - الفرائد الطريفة في شرح الصحيفه ، للعلامة المجلسي ، ط ١٤٠٧ هـ .
- ٦١/٣٢ - رسالة في الاعتقادات ، للعلامة المجلسي ، ط ١٤٠٩ هـ ، ومعها :
- ٦٢/٣٢ - رسالة في حلّ حديث مذكور في العلل والعيون ، للعلامة المجلسي .
- ٦٣/٣٣ - شرح الصحيفة السجادية ، للسيد الدمامد ، ط ١٤٠٦ هـ .
- ٦٤/٣٤ - العدد القويّة لدفع المخاوف اليومية ، لأنّ العلامه الحلي ، ط ١٤٠٨ .
- ٦٥/٣٥ - اياض ترددات الشرائع ، للزهدري الحلي ، ط ١٤٠٨ .
- ٦٦/٣٨ - تلخيص الخلاف ، للصميري ، ٣ ج ، ١٤٠٨ ط .
- ٦٧/٤٠ - المنتخب من تفسير القرآن ، لابن ادريس الحلي ، ٢ ج ، ط ١٤٠٩ .
- ٦٧/٤١ - الرسائل العشر ، لابن فهد الحلي ، ط ١٤٠٩ ، وهي :
- ٦٨/٤١ - الموجز الحاوي لتحرير الفتاوى .
- ٦٩/٤١ - المحرر في الفتوى .
- ٧٠/٤١ - اللمعة الجلية في معرفة النية .
- ٧١/٤١ - مصباح المبتدى وهدایة المقتدى .
- ٧٢/٤١ - غایة الیجاڑ لخائف الاعواز .
- ٧٣/٤١ - کفایة المحتاج الى مناسك الحاج .

- الآثار المطبوعة للمحقق ..... ٢٨٩
- ٧٤ / ٤١ - رسالة وجيزة في واجبات الحجّ .
- ٧٥ / ٤١ - جوابات المسائل الشامية الأولى .
- ٧٦ / ٤١ - جوابات المسائل البحرينية .
- ٧٧ / ٤١ - نبذة الباغي فيما لا بدّ منه من آداب الداعي .
- ٧٨ / ٤٢ - حقائق اليمان ، للشهيد الثاني ، ط ١٤٠٩ ، ومعه له :
- ٧٩ / ٤٢ - الاقتصاد والارشاد الى طريقة الاجتهاد في معرفة الهدایة والمعاد .
- ٨٠ / ٤٢ - رسالة في العدالة .
- ٨١ / ٤٢ - جوابات مسائل الشيخ أحمد العاملي المعروف بالأسئلة الماحوزية .
- ٨٢ / ٤٢ - اجازة الحديث .
- ٨٣ / ٤٣ - الفخرى في أنساب الطالبيين ، للأذورقاني ، ط ١٤٠٩ .
- ٨٤ / ٤٤ - الشجرة المباركة في أنساب الطالية ، للفخر الرازي ، ط ١٤٠٩ .
- ٨٥ / ٤٥ - سراج الأنساب ، لابن كيا الكيلاني ، ط ١٤٠٩ .
- ٨٦ / ٤٧ - تحفة الأبرار ، للسيد حجة الاسلام الشفتی ، ٢ ج ، ط ١٤٠٩ .
- ٨٧ / ٥٠ - الشرح الصغير ، لصاحب الرياض ، ٣ ج ، ط ١٤٠٩ .
- ٨٨ / ٥٢ - المؤتلف من المختلف ، للطبرسي ، ٢ ج ، ط ١٤١٠ .
- ٨٩ / ٥٣ - المقتصر من شرح المختصر ، لابن فهد الحلبي ، ط ١٤١٠ .
- ٩٠ / ٥٤ - مفاتح الغيب في الاستخاراة ، للعلامة المجلسي ، ومعه له :
- ٩١ / ٥٤ - رسالة آداب نماز شب .
- ٩١ / ٥٥ - مجموعة رسائل اعتقادی ، للعلامة المجلسي ، وهي :
- ٩٢ / ٥٥ - رسالة فرق میان صفات فعل وذات .
- ٩٣ / ٥٥ - رسالة تحقيق مسألة بداء .
- ٩٤ / ٥٥ - رسالة جبر وتفويض .

- الآثار المطبوعة للمحقق ..... ٢٩٠
- ٥٥/٩٥ - رسالة دفع شبهة حديث جهل ومعرفت .
- ٥٥/٩٦ - ترجمة چهارده حديث راجع به امام عصر وعلائم ظهور ورجعت .
- ٥٥/٩٧ - رسالة بهشت ودوزخ .
- ٥٥/٩٨ - رسالة حكمت وفلسفه شهادت امام حسین علیه السلام .
- ٥٧/٩٩ - طرائف المقال في معرفة طبقات الرجال ، للجایلی ، ٢ ج ، ط ١٤١٠ .
- ٥٩/١٠٠ - لباب الأنساب والألقاب والأعاقب ، للبيهقي ، ٢ ج ، ط ١٤١٠ .
- ٦٠/١٠١ - غرر الحكم ودرر الكلم ، للأدمي ، ط ١٤١١ .
- ٦١/١٠٢ - نظم الثنائي معروف بسؤال وجواب از علامه مجلسی ، ط ١٤١١ .
- ٦٢/١٠٢ - الرسائل الاعتقادية ، للخواجوئی ، المجموعة الأولى ، ط ١٤١١ ، وهي :  
٦٢/١٠٣ - بشارات الشیعه .
- ٦٢/١٠٤ - ذریعة النجاة من مهالك تتوجه بعد الممات .
- ٦٢/١٠٥ - الفوائد في فضل تعظيم الفاطمیین .
- ٦٢/١٠٦ - رسالة میزة الفرقة الناجیة عن غیرهم .
- ٦٢/١٠٧ - رسالة في تحقيق وتفسیر الناصی .
- ٦٢/١٠٨ - طریق الارشاد الى فساد امامۃ أهل الفساد .
- ٦٢/١٠٩ - الرسالة الأینیة .
- ٦٢/١١٠ - توجیه مناظرة الشیخ المفید .
- ٦٢/١١٠ - الرسائل الاعتقادية ، للخواجوئی ، ٢ ج ، ط ١٤١١ ، وهي :
- ٦٢/١١١ - رسالة في حديث شرح مامن أحد يدخله عمله الجنة وينجيه من النار .
- ٦٢/١١٢ - رسالة في شرح حديث لو علم أبوذر ما في قلب سلمان لقتله .
- ٦٢/١١٣ - رسالة في شرح حديث أعلمکم بنفسه أعلمکم برّه .
- ٦٢/١١٤ - رسالة في شرح حديث لا يموت لمؤمن ثلاثة من الأولاد فتمسه .

- ١١٥/٦٣ - رسالة في شرح حديث إنهم يأنسون بكم فإذا غبت عنهم استوحشوا.
- ١١٦/٦٣ - رسالة في شرح حديث النظر إلى وجه العالم عبادة.
- ١١٧/٦٣ - رسالة في تفسير آية ﴿فَاخْلُعْ نَعْلَكِ إِنَّكَ بِالوَادِ الْمَقْدَسِ﴾.
- ١١٨/٦٣ - رسالة في تعين ليلة القدر.
- ١١٩/٦٣ - الحاشية على أوجية المسائل المهنائية.
- ١٢٠/٦٣ - رسالة عدلية.
- ١٢١/٦٣ - رسالة في نوم الملائكة.
- ١٢٢/٦٣ - هداية الفواد إلى نبذ من أحوال المعاد.
- ١٢٣/٦٣ - رسالة في بيان الشجرة الخبيثة.
- ١٢٤/٦٣ - رسالة في الجبر والتقويض.
- ١٢٥/٦٣ - رسالة في شرح حديث من أحبنا أهل البيت فليعد للفقير جلباباً.
- ١٢٦/٦٣ - المسائل الخمس.
- ١٢٧/٦٣ - رسالة في تفسير آية ﴿وَكَانَ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ﴾.
- ١٢٨/٦٣ - رسالة في ذم سؤال غير الله.
- ١٢٨/٦٤ - الرسائل الفقهية، للخواجوئي، ج ١، ط ١٤٠٠، وهي :
- ١٢٩/٦٤ - تذكرة الوداد في حكم رفع اليدين حال القنوت.
- ١٣٠/٦٤ - رسالة في شرح حديث الطلاق بيد من أخذ بالساقي.
- ١٣١/٦٤ - رسالة في حرمة النظر إلى وجه الأجنبية.
- ١٣٢/٦٤ - رسالة خمسية.
- ١٣٣/٦٤ - رسالة في أقل المدة بين العمرتين.
- ١٣٤/٦٤ - رسالة في الرضاع.
- ١٣٥/٦٤ - رسالة في التعوييل على أذان الغير في دخول الوقت.

- ٦٤/١٣٦ - رسالة في حكم الاستئجار للحجّ من غير بلد الميت .  
٦٤/١٣٧ - رسالة في حكم الاسراج عند الميت ان مات ليلاً .  
٦٤/١٣٨ - رسالة في شرح حديث توضّوا ممّا غيّرت النار .  
٦٤/١٣٩ - رسالة في حكم الغسل في الأرض الباردة ومع الماء البارد .  
٦٤/١٤٠ - رسالة في أفضليّة التسبّيح على القراءة في الركعتين الأخيرتين .  
٦٤/١٤١ - رسالة في تحقيق وجوب غسل مسّ الميت .  
٦٤/١٤٢ - رسالة في حكم شراء ما يعتبر فيه التذكرة .  
٦٤/١٤٣ - رسالة في حكم لبس الحرير للرجال في الصلاة وغيرها .  
٦٤/١٤٤ - رسالة في حكم الغسل قبل الاستبراء .  
٦٤/١٤٥ - الفصول الأربع في عدم سقوط دعوى المدعى بيمين المنكر .  
٦٤/١٤٦ - رسالة في وجوب الزكاة بعد اخراج المؤونة .  
٦٤/١٤٧ - رسالة في صلاة الجمعة .  
٦٥/١٤٧ - الرسائل الفقهية ، ج ٢ ، ط ١٤١١ ، وهي :  
٦٥/١٤٨ - رسالة في أحكام الطلاق .  
٦٥/١٤٩ - رسالة في شرح حديث لسان القاضي بين جمرتين من نار .  
٦٥/١٥٠ - رسالة في ارث الزوجة .  
٦٥/١٥١ - رسالة في الحبوة .  
٦٥/١٥٢ - رسالة في حرمة تزويع المؤمنة بالمخالف .  
٦٥/١٥٣ - رسالة في استحباب كتابة الشهادتين على الكفن .  
٦٥/١٥٤ - رسالة في حكم التنفل قبل صلاة العيد وبعدها .  
٦٥/١٥٥ - رسالة في بيان عدد الأكفان .  
٦٥/١٥٦ - رسالة في جواز التدوّي بالخمر عند الضرورة .

- ١٥٧/٦٥ - رسالة في حكم الحدث الأصغر المتخلل في غسل الجنابة .
- ١٥٨/٦٥ - رسالة في المسائل الفقهية .
- ١٥٩/٦٥ - رسالة في استحباب رفع اليدين حالة الدعاء .
- ١٦٠/٦٥ - رسالة في بيان علامة البلوغ .
- ١٦١/٦٥ - رسالة في من أدرك الامام في أثناء الصلاة .
- ١٦٢/٦٥ - الرسالة الهلالية .
- ١٦٣/٦٥ - الرسالة الذهبية .
- ١٦٤/٦٥ - الفصول الأربع في من دخل عليه الوقت وهو مسافر فحضر .
- ١٦٥/٦٥ - رسالة في من زنا بامرأة ثم تزوج بانتها .
- ١٦٦/٦٥ - رسالة في شرائط المفتى .
- ١٦٧/٦٥ - رسالة في منجزات المريض .
- ١٦٨/٦٦ - الامامة ، للسيد أسد الله الشفتي ، ط ١٤١١ .
- ١٦٩/٦٧ - الأربعون حدیثاً ، للخواجوئی ، ط ١٤١٢ .
- ١٧٠/٦٨ - الدرر الملقطة في تفسیر الآيات القرآنية ، للخواجوئی ، ط ١٤١٢ .
- ١٧١/٦٩ - أجوبة المسائل الهندية ، للعلامة المجلسي ، ط ١٤١١ .
- ١٧١/٧٠ - بيست وپنج رساله فارسي ، للعلامة المجلسي ، ط ١٤١٢ ، وهي :
- ١٧٢/٧٠ - رساله ترجمة خطبه توحيدیه امام رضا علیه السلام .
- ١٧٣/٧٠ - رساله ترجمة قصيدة دعبدل خزاعي .
- ١٧٤/٧٠ - رساله تحقيق در حديث عدم احتساب عمر زائران امام حسين علیه السلام .
- ١٧٥/٧٠ - رساله تفسیر آیه نور .
- ١٧٦/٧٠ - رساله تفسیر آیه وال سابقون السابقون .
- ١٧٧/٧٠ - رساله آداب سلوك حاکم با رعیت .

- ١٧٨/٧٠ - رسالة آداب ماه شعبان .  
١٧٩/٧٠ - رسالة اختيارات أيام .  
١٨٠/٧٠ - رسالة ترجمة ثواب جوشن كبير .  
١٨١/٧٠ - رسالة آداب نماز .  
١٨٢/٧٠ - رسالة بيان أوقات نماز .  
١٨٣/٧٠ - رسالة فرق زنان ومردان در احکام طهارت وصلاة .  
١٨٤/٧٠ - رسالة شکیات نماز .  
١٨٥/٧٠ - رسالة زکات و خمس و اعتکاف .  
١٨٦/٧٠ - رسالة تحديد صاع .  
١٨٧/٧٠ - رسالة مال ناصبی .  
١٨٨/٧٠ - رسالة کفارات .  
١٨٩/٧٠ - رسالة مفتتح الشهور .  
١٩٠/٧٠ - رسالة ماه نو دیدن و ناخن چیدن .  
١٩١/٧٠ - رسالة صغيرة آداب حج .  
١٩٢/٧٠ - رسالة كبيرة آداب حج .  
١٩٣/٧٠ - رسالة صواعق یهود .  
١٩٤/٧٠ - رسالة احکام و آداب اسب تاختن و تیر اندختن .  
١٩٥/٧٠ - رسالة صیغ عقود نکاح .  
١٩٦/٧٠ - مسائل ایادی سبا .  
١٩٧/٧٠ - رسالة بيان عدد تأليفات علامہ مجلسی ، للخواتون آبادی .  
١٩٨/٧١ - معراج أهل الكمال ، للماحوzi ، ط ١٤١٢ .  
١٩٩/٧٢ - مجموع الغرائب وموضع الرغائب ، للکفعی ، ط ١٤١٢ .

- ٢٠٠ / ٧٤ - خيراتية در ابطال طریقة صوفیه، للبهانی، ٢ ج، ط ١٤١٢.
- ٢٠١ / ٧٥ - راد شبهات الكفار، للبهانی، ط ١٤١٣.
- ٢٠٢ / ٧٧ - المحاسن، للبرقی، ٢ ج، ط ١٤١٣.
- ٢٠٣ / ٧٨ - الفوائد الرجالیة، للعلامة الخواجوئی، ط ١٤١٣.
- ٢٠٤ / ٧٩ - منهج الرشاد لمن أراد السداد، للشيخ جعفر النجفی، ط ١٤١٤.
- ٢٠٥ / ٨٠ - مفتاح الفلاح في شرح دعاء الصباح، للخواجوئی، ط ١٤١٤.
- ٢٠٦ / ٨١ - مشرق الشمسین للبهائی مع تعلیقہ الخواجوئی، ط ١٤١٤.
- ٢٠٧ / ٨٣ - المقططفات لابن رویش الأندونزی، ٢ ج، ط ١٤١٥.
- ٢٠٨ / ٨٤ - البيان الجلی، لابن رویش، ط ١٤١٥.
- ٢٠٩ / ٨٥ - مفتاح الفلاح للبهائی مع تعلیقہ الخواجوئی، ط ١٤١٥.
- ٢١٠ / ٨٦ - سه رساله در باره حجۃ بن الحسن علیہ السلام للعلامة المجلسی، ط ١٤١٥.
- ٢١١ / ٨٧ - ترجمة المناظرة المأمونیة، للخواجوئی، ط ١٤١٥، ومعها له:

  - ٢١٢ / ٨٧ - رسالة أصول الدين مبسوط.
  - ٢١٣ / ٨٧ - رسالة أصول الدين کلیات.

- ٢١٤ / ٨٨ - علل وعوامل گوناگون انهدام کتاب، للرجائی، ط ١٤١٥.
- ٢١٥ / ٨٩ - در محضر دوست، للسید مهdi الرجائی، ط ١٤١٦.
- ٢١٦ / ٩٠ - تظلم الزهراء من اهراق دماء آل العباء، للقزوینی، ط ١٤١٧.
- ٢١٧ / ٩٢ - نور البراهین فی شرح توحید الصدق، للجزائری، ٢ ج، ط ١٤١٧.
- ٢١٨ / ٩٤ - جلاء العيون، للعلامة المجلسی، ٢ ج.
- ٢١٩ / ٩٦ - عین الحیات، للعلامة المجلسی، ٢ ج.
- ٢٢٠ / ٩٧ - الأربعون حدیثاً، للماحوزی البحرانی، ط ١٤١٧.
- ٢٢١ / ٩٨ - رسالة نوروزیه، للعلامة الخواجوئی، ط ١٤١٧.

- ٢٢٢/٩٩ - الأصيلي في أنساب الطالبيين ، لابن الطقطقي ، ط ١٤١٧ .
- ٢٢٢/١٠٠ - الرسائل الرجالية ، للسيد حجة الاسلام الشفتي ، ط ١٤١٧ ، وهي رسالة في تحقيق بعض رجال الحديث .
- ٢٤٤/١٠١ - الأربعين في امامية الائمة الاطهرين ، للقمي الشيرازي ، ط ١٤١٨ .
- ٢٤٥/١٠٢ - تحفة لبّ اللباب ، لضامن بن شدقم ، ط ١٤١٨ .
- ٢٤٦/١٠٣ - الشجرة المباركة ، لفخر الرازي ، ط ١٤١٩ .
- ٢٤٧/١٠٤ - مناهل الضرب ، للسيد جعفر الأعرجي ، ط ١٤١٩ .
- ٢٤٨/١٠٥ - سفيتة النجاة ، للفاضل السراب التنكابني ، ط ١٤١٩ .
- ٢٤٩/١٠٦ - نخبة الزهرة الثمينة ، لابن شدقم ، ط ١٤١٩ .
- ٢٥٠/١٠٧ - الفحة العبرية ، لليعاني الموسوي ، ط ١٤١٩ .
- ٢٥١/١٠٨ - جامع الشتات ، للعلامة الخواجوئي ، ط ١٤١٩ .
- ٢٥٢/١٠٩ - الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب ، للبحرياني ، ط ١٤١٩ .
- ٢٥٣/١١٠ - دفع المناواة عن التفضيل والمساواة ، للكركي .

هذا ما هو المطبوع الى الان ، يبلغ عدّته (٢٥٣) أثراً في (١١٠) مجلد ، وهناك عدّة كتب ورسائل جاهزة للطبع قد تمّ تحقيقها ، وأسأل الله تبارك وتعالى أن يسهل لي طبعها ونشرها ، وأن يتقبل عملي هذا ، ويجعله ذخيرة ليوم لا ينفع مال ولا بنون الاّ من أتى الله بقلب سليم ، وأن يحشرنا في زمرة محمد وآله الطاهرين عليهم أفضل الصلاة والسلام ، آللّه قریب مجیب .

السيد مهدي الرجائي

ميلاد الامام الحسين ع ١٤١٩ هـ ق .

